مجموعة رسائل

محمد نسيب الرفاعي
رحمه الله

راجعها وعلق عليها وخرج أحاديثها
حسان عبد المنان

المكتب الإسلامي

مجموعة رسائل

محمد نسيب الرفاعي
رحمه الله

مجموعة رسائل

محمد نسيب الرفاعي

رحمه الله

راجعها وعلّق عليها وخرّج أحاديثها

حسّان عبد المنّان

المكتب الإسلامي

جميع الحقوق محفوظة
الطبعة الأولى
١٤١٤هـ - ١٩٩٣م

المكتب الإسلامي
بيروت : ص.ب : ١١/٣٧٧١ - برقياً : اسلاميا - تلكس : ٤٠٥٠١ - هاتف : ٤٥٠٦٣٨
دمشق : ص.ب : ١٣٠٧٩ - هاتف : ١١١٦٣٧
عمان : ص.ب : ١٨٢٠٦٥ - هاتف : ٥٦٦٠٥ - فاكس : ٧٤٨٥٧٤

مقدّمة

إنَّ الحمدَ للَّهِ، نحمدُهُ ونستعينُه ونستغفرُه، ونعوذ باللَّهِ من شرورِ أنفسِنا، ومن سيئاتِ أعمالِنا، مَنْ يهدِه اللَّهُ فلا مُضِلَّ له، ومَنْ يُضلل فلا هاديَ له.

وأشهَدُ أنْ لا إلهَ إلا اللَّهُ وحدَه لا شريكَ له، وأشهَدُ أنَّ محمداً عبدُه ورسولُه.

﴿ يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ ٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِۦ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُم مُّسْلِمُونَ ﴾ [آل عمران: ١٠٢].

﴿ يَـٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱتَّقُوا۟ رَبَّكُمُ ٱلَّذِى خَلَقَكُم مِّن نَّفْسٍ وَٰحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَآءً ۚ وَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ ٱلَّذِى تَسَآءَلُونَ بِهِۦ وَٱلْأَرْحَامَ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا ﴾ [النساء: ١].

﴿ يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ ٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ وَقُولُوا۟ قَوْلًا سَدِيدًا ﴿٧٠﴾ يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَـٰلَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ ۗ وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا ﴾ [الأحزاب: ٧١].

أما بعد:

فهذه رسائل ثمانية خلَّفها لنا الشيخ الفاضل أبو غزوان محمد نسيب الرفاعي ـ رحمه الله وأسكنه الفردوس ـ أجادَ فيها وتفنَّنَ، في مسائل معاصرةٍ

كَثُرَ الكلامُ فيها، فأبدى في كتابتِهِ عن سلفيته ومنهجه الذي سارَ عليه، وأيَّدَ بالدليل في بحثه أو فتاواه، وتحرَّى أقوالَ السلف بعد استقصاء ما في كتاب الله تعالى وسنة نبيه صلى الله عليه وسلم.

ولم يكن شيخنا يكتبُ مثلَ هٰذه الرسائل من أجلِ الكتابة، وإنَّما اضطُرَّ إليها شديداً، لتفشِّي الباطل الذي لم يستطع بلسانِه وحدَه أن يوقفَه، وللخصومةِ الشديدة التي أضمرها له مخالفوه... فاضطُرَّ الشيخ لهٰذا أن يكتُبَ، وكانَ جدَّ حريصٍ على نشرِ العقيدة الصحيحة هنا وهناك بين المسلمين، وما هٰذا المسطور إلا عجالات لا تنبىءُ عن عظيمِ خدمته، ولا عن دعوتِهِ التي أفنى عمرَه فيها، وفي الدفاعِ عنها.

رحم اللّٰهُ الشيخ الذي عرفنا من خلال دعوته ورسائله، ثم إقامته معنا في الأردن، وما عرفنا منه إلاَّ خيراً وحسنَ خُلقٍ، ودعوةً صادقةً، وتسامحاً محموداً... رحم الله الشيخَ، وحَشَرَه مع النبيين والصديقين، وأسكنه في العليين، اللهُمَّ آمين.

أمَّا هٰذه الرسائل فقد دفعَها إليَّ الفاضل الشيخ زهير الشاويش ـ حفظه الله ـ في حياةِ الشيخ أبي غزوان ـ رحمه الله ـ وطلبَ مني أن أقومَ بتحقيقها والعناية بها وتخريج أحاديثها... وأن أقومَ بوضعِ ملاحظاتٍ عليها لعرضِها بعد ذلك عليهما، فشغلني عن ذلك شاغلٌ إلى أنْ هَيَّأ اللّٰهُ الفرصةَ لها، وقد بَعَثَ إليَّ الشيخ زهير يستعجلني بتلك المهمة قبلَ أن نفقد العالمَ، الذي كانَ من أوائل من نشروا المنهج السلفي بين هذه الأمة في زمننا هذا. ولكنَّ المنيةَ حانت، ولا مردَّ لقضاء اللّٰهِ، فإنَّا للّٰهِ وإنَّا إليه راجعون.

وها أنا أستدركُ من جديد تقصيري هذا، فأسرعتُ أكثرَ بعد وفاتِهِ، لنزيح عن أنفسنا همَّ التقصير بمشايخ لهم حقٌّ علينا، فقرأتُ رسالاته، رسالةً تلو الأخرى، فضبطتُ نصَّها، واعتنيتُ بإخراجِها، وقسَّمت جملَها،

وحققتُ أحاديثها بما تَيسَّر لي، فإنْ أصبتُ فذاك توفيق من الباري، وإن أخطأتُ فأستغفر الله من الزَّلَل.

وإن كانَ فضلٌ فيعودُ إلى الأستاذ زهير الشاويش ـ حفظه الله ـ الذي ما توانى عن تبني هٰذه الرسائل ونشرِها، كعادته فيما عهدناه في نشر الكتب التي تزيدُ هذا المنهجَ وضوحاً، وتكثر له أتباعاً، وتعيدهم إلى السلف رضي الله عنهم.

موضوع الرسائل:

١ ـ مذهب السلف في آيات الصفات، وخلافة الله في الأرض:

علَّقَ فيها الشيخ ـ رحمه الله ـ على «مجلة التربية الإسلامية» في ثلاثة أمور: أنَّ من الخطأ القول: إنَّ الوالي خليفة الله في الأرض، وأنَّ صفات الله تعالى كاليد مثلاً لا تخضع إلى التأويل، وتهافت قول من يقول: «الخلف أعلم وأحكم وأمَّا السلف فأسلم».

بيَّنَ بالدليل من الكتاب والسنة وأقوال السلف، ما عليه أهلُ الحقّ، وأنَّ مذهب التأويل لا يرتقي إلّا إلى المبتدعة، بخلاف مذهب السلف الذي يرتقي إلى رَبِّ العالمين!! وناقشتُ بعضَ ذلك.

٢ ـ بدعة القول: «الله في كل مكان»:

عَلَّقَ فيها على شعر الأستاذ محمد الفايز تحت عنوان« الرسول العظيم»، نشرته مجلة الوعي الإسلامي في الكويت، فأرسل إليهم رَدّاً يتضمَّنُ أنَّ بعض هٰذه الأبيات قد يُفهم منها من قريب أو بعيد عقيدة الحلول التي تُخالف ما عليه شريعتنا، وأشارَ أنَّ نسبة الإلهام إلى النبي ﷺ يُفرح المستشرقين ليحلُّوها محلَّ النبوة..، وحَمَّلَ تبعةَ ذلك وزارة الأوقاف... ونَرَى أنَّ الأقوال تَبَعٌ لأصحابها، لا مسؤولية على الوزارة فيها، وقد نبهت الوزارة في المجلة إلى ذلك.

٣ ــ قل جاء الحقّ «محمد أفضل الخلق لا أول الخلق»:

ادَّعى أحدُ المشايخ أنَّ محمداً أول الخلق، واستند في ذلك إلى حديثين نقلهما من «الجامع الصغير»، وقول قاله المناوي في شرحِه.

فرَدَّ الشيخ نسيب ـ رحمه الله ـ صحةَ هٰذه الدعوى بضعف الحديث الأول المستشهد به، وعدم صحة مفهوم الحديث الثاني، وبَيَّنَ أنَّها تُعارضُ القرآن والحديث الصحيح والعقل، وناقشَ المسألةَ في ضوءِ الأدلة الإسلامية صابراً على أذى المخالفين في سبيل الدعوة ونشرها.

٤ ــ العمل المؤمَّل القبول في رَدِّ أكذوبة تقبيل الرفاعي ليد الرسول:

وَرَدَت إليه رسالة من سلفيي العراق، يطلبون فيها التفصيل حولَ ما زُعِمَ من تقبيل أحمد الرفاعي ليد رسولِ الله ﷺ عند قبرِهِ. فبَيَّنَ ـ جزاه الله خيراً ـ أنها مكذوبة، وفيها كذب على الله تعالى، ورسولِهِ، وعلى الرفاعي نفسِه، وعلى القرآن والسنة، وعلى التارِيخ أيضاً، ونقضَها فضلاً عمَّا سبق من الناحية العلمية، وبيَّن منشأها.

ورَدُّه هٰذا فيه طرافة، لأنَّه من سلالةِ شقيق الشيخ أحمد الرفاعي، فنفيُها من قبلِه أبلغُ، وأهلُ البيت أدرى بالذي فيه.

٥ ــ الخلافات بين المجتهدين وموقف المسلم منها:

كتبَها بسبب ما لاقى من شدةٍ بعض المقلدين المتعصبة لمذاهبها، فبيَّنَ فيها تعريف المجتهد وشروط الاجتهاد، وأنه لا يحصره زمانٌ ولا مكان، وعَلَّلَ أسباب الخلاف بين الأئمة واعتذر لهم، وأكَّدَ أنهم جميعاً يدعون إلى منهج واحدٍ، ذاك هو اتباع الكتاب والسنة، ونَقَلَ من أقوالِهِم ما يثبتُ ذلك، وبيَّنَ المساوىء التي يسببها التقليد، وقسَّمَ الناس ثلاثة أصناف: عالم، ومتعلم، وعامي. وبيَّن ما لكُلٍّ من الواجبات، ورَدَّ على من يتمسك بحديث «اختلاف أمتي رحمة».

٦ ــ السفور والتبرج وأثرهما في البيت المسلم:

كلمة ألقاها، أبانَ فيها عن دعامات المجتمع الإسلامي، وسُبل انحلالِهِ،

وطرق الوقوف أمامَ هٰذه المخاطر التي يَبُثُّها أعداؤنا ليفسدوا علينا ديننا، وأنَّ المدنية الكاذبة سُمٌّ وشَرَك في أكثر البلاد الإسلامية، وبيَّنَ كيف يدخل أعداؤنا في بيوتنا ليصلوا إلى دعوة السفور والتبرج، وهما أول الخطوات نحو الرذيلة، وبيَّنَ الحكم الشرعي فيمن يجوز للمرأةِ أن تُظهِرَ زينتها عليه، وينتهي بتحذيرٍ من وقوعِ الفاحشة بين المسلمين، ودعوة المتبرجة إلى حشمتها.. لننتصرَ فيما خُذلنا فيه.

٧ ـ النصوص الشرعية الثابتة في حكم قضاء الصلوات الفائتة:

رَدَّ فيها على فتوى مفتي الشافعية في بلدته الذي أجازَ قضاء الصلوات الفائتة لمن تركَ الصلاة عمداً أو كسلاً، واستطردَ في إيراد شبههم شبهةً شبهةً، ونقضَها بآيات الكتاب، والسنة، والمفهوم الصحيح لهما، وعقَّبهما بآثار بعض الصحابة والتابعين، وعالجَ هٰذا كله من خلالِ بعض القواعد الأصولية التي يُسَلِّمُ بها المخالف. وبيَّنَ في هذا أنَّ الأصل هو اتباع الدليل.

٨ ـ وصية شرعية:

وهي الوصية التي ماتَ عليها، يوصي فيها أهله بتقوى الله تعالى، وإصلاح ذات بينهم، ويأمرُهم بما أمرَ الله تعالى، ويُحذِّرُهم ممَّا نَهى عنه، ذاكراً ما صَحَّ في التكفين والدفن والعزاء... وناهياً عن البدع التي تلحقُ بعد موته.

* هٰذه الرسائل هي التي قد تُطفِئ بنشرنا لها وعنايتنا بها حزنَنا، لفقدِنا أحدَ الذين عانوا في سبيل هٰذه الدعوة.

وقد عرَّفَ به الشيخ زهير الشاويش(١) ـ حفظه الله ـ بكلمةٍ قيمة

---

(١) والحقّ نشهد أنَّه بمكتبِه الإسلامي أظهَرَ علماءَ ومحققين برَّزوا في عالم البحث والتحقيق، فجزاهُ الله خير الجزاء على فضلِه وصبرِه، وزادَ مكتبَه ثراءً في كتب تُفيدُ هٰذه الأمة، وأبعدَ عنه حاسديه. وإننا نأمل منه أن يستمر فيما عليه من تسامحٍ لمن يسيء إليه، ونذكره بقوله سبحانه وتعالى: ﴿فاعفُ عنهم واصفَحْ إنَّ اللَّهَ يُحِبُّ المحسنين﴾.

ضافيةٍ، نُشِرت في جريدة الدستور (الأردنية)، ونقلتها عنها بعض الصحف، وتوازعَها بعضُ مُحبي الشيخ، أُعيدُ نشر بعضها هنا تعريفاً به، تغمَّده الله برحمته.

قال الشيخ زهير:

الشيخ نسيب الرفاعي العالم المجاهد ورائد السلفية في حلب.

انتقل إلى رحمة الله تعالى الشيخ نسيب الرفاعي عن قريب من تسعين عاماً أمضاها في جهاد المستعمرين، ونصح الضالين والمنحرفين وتربية الجاهلين.

كان شاعراً يلهب جمهور المتظاهرين أيام قراع المستعمر بعد نكبة ميسلون وذهاب دولة العرب الأولى التي أنشأها الملك فيصل بن الحسين ـ رحمه الله ـ وتوج فقيدنا ذلك بمشاركة الزعيم الكبير إبراهيم هنانو في ثورته مع أنه كان أصغر المشاركين. وكان منهم عدد من أهل العلم والفضل والإيمان مثل الشيخ نافع الشامي ووالده، والحاج فاتح المرعشلي والوجيه نجيب شعبان آغا، من زعماء أكراد منطقة حارم.

عرفته أوائل الأربعينات من هذا القرن الميلادي سجين قلعة (راشيا) وحبيس معتقل (المية ومية) في لبنان مع أستاذنا المجاهد الدكتور الشيخ مصطفى السباعي رحمه الله، والعديد من الرعيل الأول من رجالات البلاد السورية (كل سورية ومنها فلسطين ولبنان والأردن ولواء الإسكندرون).

وتوثقت صلتي به منذ منتصف الأربعينات، والآن وقد مضى على ذلك خمسون عاماً أشهد أنه بقي على ما كان عليه من اهتمام بأمور الأمة وحماس في الدعوة إلى الإيمان والخير بنشر ما يعلم من الحق. وبذل الغالي والنفيس من ماله، وبكرم زائد، ضمن الحد المشروع من غير إسراف مذموم، أو شح يأباه الله من عباده. مع طلاقة وجه ومُهذب لفظ، وصدر رحب مع الخصم قبل الصديق، وتسامح مع الظالم المخطىء، وعفو

وغفران للمُصِرِّ على الإساءة إليه وعلى الأخص إذا كان من إخوانه وتلامذته، أو كان من أهل العلم.

نسيب الرفاعي هو من أحفاد شقيق السيد أحمد الرفاعي، وهو أيضاً من بيت رئاسة الطريقة الرفاعية في حلب... ولو بقي على ما كان عليه السابقون، لكان الشيخ الأول لهذه الطريقة... متنعماً بما يناله أشياخها من جاه ومال ودنيا!!.

غير أن الشيخ نسيب آثر اتباع ما عرف من الحق، وانتهج سبيل السلف الصالح، ودعوة التوحيد، والثبات على ما كان عليه سيدنا رسول الله ﷺ وصحابته الكرام ومن تبعهم بإحسان، من سلفنا الصالح.

وموقفه هذا فتح عليه أبواب عداوات لم تَنَلْ برغم حدتها من ثباته وجهاده.

كان نسيب الرفاعي في مدينة حلب الشهباء، مناراً للعقيدة الصحيحة والسلفية المبنية على العلم، وهو أول من أسس داراً للتوحيد في بلاد الشام، وهو أول دعاة السلفية بين عامة الناس في حلب، وكان شيخنا راغب الطباخ تغمده الله برحمته مرتكزها العلمي في أوساط المثقفين، وأهل العلم الشرعي، والحديث الشريف رواية ودراية. وهو من أجلِّ شيوخنا وقد أجازني ـ أحسن الله إليه ـ.

شغل نسيب الرفاعي بالدعوة إلى الله عن كثرة المؤلفات غير أن ما تركه منها دل على علمه وفضله. وأهمها: «تيسير العلي القدير اختصار وتحقيق تفسير ابن كثير» وعمله هذا من أحسن الكتب التي خدم فيها هذا التفسير العظيم، وقد نفع الله به وتلقته الأمة بالقبول.

وكتاب «التوصل إلى حقيقة التوسل». و«تفسير للقرآن الكريم» بمجلدين، وديوان شعر... وغير ذلك.

وإن كانت الحسناء لا تخلو من ذامٍّ وحاقد، فقد طعن فيه من لا يُعتد

برأيه هنا، للتنافس والحسد واتباع الهوى، وحب التطلع إلى التفرد في الدعوة!!.

ولو كان ذلك على حساب أهل الصدق، والبذل في سبيل الله. ومنهم بلا شك الشيخ نسيب. وقد ردَّ الشيخ نسيب على صاحبه، برد علمي مهذب ولم يسف، أو ينحدر إلى الدرك الذي ارتضاه لنفوسهم الطاعنون.

وله رسالة مفيدة: «محمد ﷺ أفضل الخلق لا أول الخلق» صحح فيها عقيدة فاسدة بقيت سائدة في أوساطنا زمناً طويلاً، مع أنها من الأكاذيب، فقد كانت تعلن على المنائر بعد كل أذان خمس مرات في اليوم والليلة، وكأن كلمة التوحيد لم تسلم مما يخالفها من خرافات، تقال معها ـ ولا حول ولا قوة إلاّ بالله ـ وكان لرسالته الأثر الطيب، حيث رجع إلى الحق كثيرون ممن كانوا منساقين وراء الباطل.

رحم الله نسيباً «رحمة واسعة»، وجزاه عن جهاده في سبيل دينه ووطنه ما يجزي به أهل الصبر والابتلاء بفضله وكرمه.

جزى الله الشيخ أبا بكر زهيراً الشاويش خير الجزاء على هذه الكلمة الطيبة.

* وأُتبعها برثاءٍ أتحفنا به أخونا الفاضل مراد شكري، وحُقَّ للشيخ أن يُذكر بعد وفاته، لِما لَهُ من الأفضال الكريمة على كثيرٍ من منتسبي السلفية وغيرهم.

هَلْ أُطفِئَتْ في الهاشميِّ شُموعُ ... أَمْ أقفَرَتْ في جانبيْهِ رُبوعُ
فمِنَ الرِّجالِ إذا عَدَدْتَ مشاعلٌ ... إنْ زالَ فهو كما يزولُ ربيعُ
هذا أبو غزوانَ وَدَّعَنا وقد ... لَذَعَ الفؤادَ الدمعُ والتوديعُ
ليتَ المماتَ كما أتاكَ أَتَى لنا ... عندَ الصلاةِ وقد أُجيفَ هُجوعُ
فالخاتماتُ دلائلُ وشواهدٌ ... أنَّ السَّرائرَ قدرُهُنَّ رفيعُ
والعِلْمُ قالَ اللَّهُ قالَ محمدٌ ... لا الهَذْرُ والتزييفُ والتشنيعُ

والجنـةُ الـعليـاءُ أرفـعُ مـنـزلاً — من أَنْ يَـطاهـا نـافـخٌ وجمـوعُ
ادرُجْ إلى مـرقى الجنـانِ بـظنِّنـا — والـظَّنُّ بـاللَّهِ الكـريـمِ وَقـوعُ
لَـكَ شيمـةُ الحـرِّ الكـريم طبيعـةٌ — والخُلْقُ أعلى مـا أتى المـطبـوعُ
وحيـاءُ مخفـارٍ وطيبُ سـريـرةٍ — ولسـانُ صـدقٍ مشـرقٌ ونَصـوعُ
وجهـادُ نـخـويٍّ وهـبَّـةُ ثـائـرٍ — بشهـادةٍ وثـرى الشـآمِ يُـذيـعُ
فعليـكَ رحْمـاتُ الإلـهِ تنـزَّلَتْ — وإليـكَ دعـوات التُـقـاة طـلوعُ

وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين

٢١/رجب/١٤١٣ هـ
١٤/١/١٩٩٣ م

حسّان عبد المنّان

مَذهَبُ السّلف في آيات الصِّفَات
وَخِلَافة الله في الأرْضِ

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله والصلاة والسلام على مجتباه

إلى إدارة مجلة التربية الإسلامية ببغداد ـ الكرخ ـ الموقرة

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته، *أما بعد*:

فقد سعدتُ بقراءة مجلتكم الزاهرة «التربية الإسلامية» العدد الخامس ذي الحجة سنة ١٣٨٥ السنة الثامنة، فألفيت فيها مقالاتٍ وكلماتٍ توجيهيةً طيبةً شيقة، إنْ مِنْ حضراتِ هيئة التحرير، أو من حضرات الكتاب الكرام، مما يدُلُّ على عناية فائقة في ترتيب المجلة وعرضها عرضاً طيباً، يتناسبُ اسمها التربوي الإسلامي الكريم. فجزى الله الجميع خير الجزاء وأحسنَ مثوبتَهم.

إنما استوقفتني بعضُ عبارات وجمل جاءت في الافتتاحيةِ، وأخرى جاءت في بابِ التفسير. فأحببت أن أستوضح إدارة المجلة لعلي أتعاونُ أنا وإياهم على فهمِ المراد وحصره في معنى معين. إذْ من المعلوم أنَّ الحقَّ لا يتعددُ وبخاصةٍ فيما يتعلق بذاتِ الله سبحانه وأسمائِهِ الحسنى وصفاتِهِ العُلى.

وعلى هذا... أضعُ بين يدي إدارة المجلة الكريمة، هٰذه الكلمة... راجياً أن يساعد كلٌّ منا الآخرَ على إظهار الحقِّ حتى إذا ظهر في جانب أحدنا، سارعَ الطرفُ الآخر إلى اتباع ذلك الحق الذي ظهرَ

بجانب أخيه. ولا يكون في النتيجة غالب ولا مغلوب بل كلاهما غالب بغلبة الحقِّ الذي وَضَحَ... أمَّا المغلوبُ فلا يكون إلا الباطلَ، وسيبقى الباطلُ مغلوباً دائماً وإلى الأبد.

لقد جاء في الافتتاحية على الصفحة (٤) قول العالم الواعظ للوالي: ... وبعد: إذا تجنبتَ هٰذه المهلكات لحظَتك عنايةُ الله وحفتك الملائكةُ، وكنتَ أهلاً لخلافةِ الله في الأرض.

توقفت هنا... عند قوله: «وكنت أهلاً لخلافةِ الله في الأرض» وقد حاولت أن أفهمَ كيف يكونُ الوالي خليفةَ الله في الأرض؟ وقلبتُ الأمر ظهراً وبطناً... فلم أفلحْ في فهم ولا هضمِ هٰذا القول... لِما أعلمُ من النصوص الشرعية المخالفة له، وإليكم البيان:

إنَّ المعنى المفهوم من وجود الخليفة، يستلزمُ قطعاً غياب المخلوف كلياً كان أو جزئياً... أعني إما بعدَ موت أو ارتحال أو عزل أو اعتزال أو أي أسباب أُخرى تحول دونَ متابعة المخلوف مزاولة عمله. كقولك مثلاً: أبو بكر خليفةُ رسول الله ﷺ، أي: بعد موته. أو كقولك استخلف رسولُ الله ﷺ عليّاً على المدينة، أي حالَ غِيابه ﷺ عنها في إحدى غزواته.

فإن اتضحَ هٰذا.. وحصلت به القناعةُ، أدرك المقتنع حالاً خطأ قولِ القائل بإمكانية خلافةِ المخلوق للخالق، وتبيَّنَ من ذلك استحالةُ خلافةِ الإنسان لله تعالى في الأرض أو في غيرها وذلك للأسباب الآتية:

١ ــ يستحيلُ غياب الله سبحانه عن ملكِه لا كلياً ولا جزئياً فهو قيُّومُ السمٰوات والأرض ولا يعـزُبُ عن علمِـهِ مثقـالُ ذَرَّةٍ في الأرض ولا في السماء، فلا يحتاجُ إذاً لخليفة ولا لوكيل، ولا لنائب، ولا لِمَنْ يليه، وهو الغنيُّ عن العالمين.

٢ ــ من أجل أن يكونَ الإنسان صالحاً للخلافة عن اللّهِ، يستلزمُ أن تكون له صفاتٌ مماثلة لصفاتِ الله تعالى وتقدس، ولَمَّا كانَ الإنسان ـ ككل

مخلوق ـ لا يحملُ صفاتٍ مماثلة لصفاتِ الله بل هو ناقصٌ في جميع صفاتِهِ والله سبحانه كاملٌ في جميع صفاته، صار تباين كُلِّيٌّ . . . فكيف تجوز خلافةُ الناقص للكامل. . .؟ تعالى الله عن المثيلِ والنظير ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِۦ شَىْءٌ ۖ وَهُوَ ٱلسَّمِيعُ ٱلْبَصِيرُ﴾ [الشورى: ١١].

٣ ـ ثبت أن الإنسان لا يصلح أن يكون خليفة عن الله ولا وكيلاً. . .، بل العكس هو الصواب فالله سبحانه وتعالى هو الخليفة والوكيل.

وإليك قوله سبحانه وتعالى: ﴿حَسْبُنَا ٱللَّهُ وَنِعْمَ ٱلْوَكِيلُ﴾ [آل عمران: ١٧٣] و﴿وَٱللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَىْءٍ وَكِيلٌ﴾ [هود: ١٢]، ﴿وَمَن يَتَوَكَّلْ عَلَى ٱللَّهِ فَهُوَ حَسْبُهُۥٓ﴾ [الطلاق: ٣]، ﴿وَكَفَىٰ بِٱللَّهِ وَكِيلًا﴾ [النساء: ٨١] وقوله ﷺ في دعاء السفر: «اللهم أنت الرفيق في السفر والخليفة في الأهل»(١).

٤ ـ ليس في كتاب الله ولا سنة رسول الله ﷺ أي دليل ظاهر أو خفي أو مستنتج. . . بأنَّ الإنسانَ خليفةٌ للَّهِ أو وكيل عنه. وليس في قوله تعالى: ﴿وَإِذْ قَالَ رَبُّكَ لِلْمَلَـٰٓئِكَةِ إِنِّى جَاعِلٌ فِى ٱلْأَرْضِ خَلِيفَةً﴾ [البقرة: ٣٠] ما يساعدُ على فهم أنَّ آدم عليه السلام خليفة الله في الأرض، لأنه قال: ﴿إِنِّى جَاعِلٌ فِى ٱلْأَرْضِ خَلِيفَةً﴾ ولم يقلْ: إني جاعلٌ لي في الأرض خليفةً أو: إني جاعلٌ في الأرض خليفتي. فمِنْ أين استنتجنا أنَّ آدمَ عليه السلام أو النوع الإنساني خليفة الله في الأرض. . .؟ ألا إنَّ شأن الله لأجلُّ وأعظمُ من ذٰلك وتعالى اللَّهُ عن ذٰلك علوّاً كبيراً.

على أن أكثرَ المفسرين قالوا في تفسير: ﴿وَإِذْ قَالَ رَبُّكَ لِلْمَلَـٰٓئِكَةِ إِنِّى جَاعِلٌ فِى ٱلْأَرْضِ خَلِيفَةً﴾ قالوا: أي: قوماً يخلف بعضهم بعضاً، قرناً بعد قرن وجيلاً بعد جيل كما قال تعالى: ﴿هُوَ ٱلَّذِى جَعَلَكُمْ خَلَـٰٓئِفَ فِى

(١) أخرجه مسلم (١٣٤٢) وغيره من حديث ابن عمر بلفظ: «أنتَ الصاحبُ في السفر. . .».

ٱلْأَرْضِۚ ﴾ [فاطر:٣٩]، أو على قول مَنْ قال: خلائف لمن قبلهم من الجن أو المخلوقين الآخرين الذين قد يحتمل أن يكونوا على ظهر الأرض قبل وجود النوع الإنساني على ظهرها. والتفسير الأول أظهر ومؤيد بالكتاب والسنة.

أما من قال: إنَّ المقصود بالخلافة هي الخلافة فقط بالأحكام... فهذا قول ليس مسلماً به... إذ كما أن تنفيذ أحكام الله في الصلاة والزكاة والصيام والحج عبادة... فكذلك تنفيذ أحكام الله في المعاملات عبادة أيضاً، لأنَّ الله هو الحاكم والحَكَم، وهو أحكم الحاكمين. والذي يحكمُ بحكم الله ليس هو في الحقيقة حاكماً، إنما الحاكم هو الله تعالى ونحن المطبِّقون والمنفِّذون للحكم، وقد أخذَ المنفِّذُ للحكم اسم الحاكم تجوُّزاً لُغويّاً لأنَّ الحكم الذي حكَمَ به ليس حكمَهُ... إنما هو حكمُ الله. وهو تعبُّدٌ لله، وَشَتَّانَ، ما بينَ لعبادة... وبين النيابة والخلافة. وهكذا يتضح أنَّ الذي حكم، إنما حكم بحكم الله لا نيابةً عن اللَّهِ.

على أنَّ القائلين بهٰذه الخلافة (الخلافة في الحكم) قد يحتجون بأقوالِ مَنْ سبقهم من الناس في هذا القول... فليحتجوا بما شاؤوا... وبمَنْ شاؤوا... فالاحتجاجُ بأقوالِ الناس مهما كانوا... لا ينهضُ حجةً أمامَ أقوال الله ورسوله ﷺ، ولن يجدوا من قولِ الله ولا من قولِ رسوله ﷺ أنَّ الإنسانَ نائب عن اللَّهِ في الحكم أو خليفة عنه في ذلك. فالاجتهاداتُ والاحتمالات شيء... وقول الله وقول رسوله شيء آخر. إذ لا اجتهادَ في موردِ النص... وإذا طرأ الاحتمالُ بَطَلَ الاستدلال. والله الموفق للصواب.

* * *

أمَّا ما جاء في باب: «من التفسير» في تفسيرِ قوله تعالى:

﴿ إِنَّ ٱلَّذِينَ يُبَايِعُونَكَ إِنَّمَا يُبَايِعُونَ ٱللَّهَ يَدُ ٱللَّهِ فَوْقَ أَيْدِيهِمْۚ ... ﴾ الآية [الفتح: ١٠].

فقد جاء في الصفحة ٦ قول القائل: (ولمَّا كانَ المولى سبحانه

وتعالى مُنَزَّهاً عن أن يكونَ له يدٌ لأنَّه ليست له جوارحُ كجوارح الحوادث، سلكَ الخلفُ طريقَ التأويلِ فذكروا عدةَ وجوهٍ في معنى الجُملة.

فقيل: المعنى قوةُ الله ونصرتُه فوق نصرتهم، أي: ثِقْ بنصرةِ الله تعالى لك، لا بنصرتِهم وإن بايعوكَ.

وقيل: يد الله تعالى في الثوابِ فوقَ أيديهم في الطاعةِ، أي: قوته وقدرتُهُ على ثوابهم فوقَ قوتهم على طاعتك ومبايعتك.

وقيل: نعمةُ الله تعالى عليهم بتوفيقهم لمبايعتك فوقَ نعمتهم، وهي مبايعتك إياك وأعظم منها.

أما السلفُ: فقد أبقوا الآية على ظاهرها، وقالوا: له يدٌ ليست كأيدينا فنحنُ نؤمنُ بها ونفوِّضُ العلمَ بحقيقتها إلى الله تعالى وهذا شأنهم في كُلِّ المتشابهات. والخلاصة أنَّ مذهبَ الخلف التأويلُ، ومذهبَ السلفِ التفويضُ. وقد قال المفسرون: إنَّ مذهبَ الخلف أعلمُ، ومذهبَ السلف أسلمُ).

* * *

قبل أن أبدأ بنقاش ما جاء في هٰذا المقطع من التفسير أريدُ أن أصارحكم: بأنني سلفيُّ العقيدة والمذهب. وعلى هٰذا الأساس سيكونُ نقاشي؛ إذْ لا يُفيدُ في الموضوع أن يحتفظ كلٌّ فريق برأيه لنفسه... ويَعْذِرَ صاحبَه بما هو عليه. أو (بقولٍ آخر) أن يعتقدَ كلُّ طرف بأن الطرفين على حقٍّ فتنتهي المشكلة.. لا.. ليست القضيةُ من السهولة إلى هذا القدر؛ لأنَّ الأمرَ متعلق بالإيمانِ بالله تعالى: وليس الإيمان بالله مقتصراً على الإيمانِ بالذات فحسبُ... بل من لوازمِ ذلك الإيمان أن تؤمنَ بالله وأسمائه وصفاته على مرادِهِ تعالى وطبقَ فَهْمِ رسوله ﷺ، وطبقَ إيمانه حذوَ القذةِ بالقذةِ كَيْفاً لا كَمّاً. وإذا لم يكن الإيمانُ كذلك فليسَ بإيمانٍ، لأنَّ الحقَّ لا يتعدَّدُ، فإذا كانَ الحقُّ معك في هذا الأمر، فلا شَكَّ أنَّ ما معي

هو الباطل، وإذا كان ما معي هو الحقَّ فلا شَكَّ أنَّ ما معك هو الباطل. إذْ ليْسَ معقولاً أن يكونَ الحقُّ معي ومعك في آنٍ واحد ونحن مختلفان! فهل يكونُ الأبيضُ أبيضَ وأسودَ في آنٍ واحد...؟ لا فالأبيض أبيض والأسودُ أسودُ. وكذٰلك فالحقُّ حقٌّ، والباطلُ باطلٌ، ولن يلتقيا ولا بد أن يعلو أحدُهما الآخرَ ولكن الحقَّ يعلُو ولا يُعلَى عليه. ﴿وَقُلْ جَآءَ ٱلْحَقُّ وَزَهَقَ ٱلْبَٰطِلُ ۚ إِنَّ ٱلْبَٰطِلَ كَانَ زَهُوقًا﴾ [الإسراء: ٨١].

* * *

وها نحن أُولاءِ نبدأ بنقاشٍ هادئ رصينٍ، يستند إلى الدليلِ القاطع من كتاب الله وسنةِ رسوله ﷺ فأقُول وبالله المستعان:

يتلخَّصُ قولكم السابق: «بأنَّ اللَّهَ مُنَزَّهٌ عن أن يكونَ له يدٌ، لأنه ليستْ له جوارحُ كجوارح الحوادث، ولذا سَلَكَ الخلفُ طريق التأويل، فذكروا عدةَ وجوهٍ... فمنهم من قال: معنى يد الله: قوتُهُ ونصرته، ومنهم مَنْ قال: بل قوته وقدرته، ومنهم مَنْ قال: بل نعمتُهُ سبحانه وتعالى».

اسمحوا لي يا سادة أن أضربَ ها هنا مثلاً: إذا قلنا: إنَّ اللَّهَ منزَّهٌ عن أن يكونَ له ولدٌ، فمعنى ذلك أننا نفينا أنْ يكونَ للَّهِ ولدٌ البتةَ. وإذا قلنا: إنَّ اللَّهَ منزَّهٌ عن الشريكِ فمعنى ذٰلك أنَّنا نفينا أن يكونَ له شريكٌ البتةَ. أليسَ كذلك...؟ وها أنتم أُولاءِ قلتم: إنَّ اللَّهَ منزَّهٌ عن أن يكونَ له يدٌ، فمعنى ذلك: أنكم نَفَيْتُم أن يكونَ لله يدٌ البتةَ، وهٰكذا ظهرَ لكم قبلَ أن تأوَّلُوا، وقعتُم في نفيِ الصفة البتةَ... فما الذي حملكم على أن تنفوا صفةً أثبتَها العليمُ الخبير لنفسِهِ...؟ أأنتم أعلمُ بصفاتِ الله أم اللَّهُ؟ وهل نفيكم هذا يكونُ تصديقاً لله فيما قاله في كتابه... أم ماذا...؟!!!.

ستقولون، نفينا عن اللَّهِ صفةَ اليد خوفاً من الوقوع بالتجسيم الذي وقعَ فيه غيرنا...

فأقول: إنَّ إثباتَ صفة اليد كما وصفَ اللَّهُ به نفسَه وعلى مرادِهِ تعالى ليس تجسيماً. بل هو: تصديقٌ لله ولكتابه، وللنبي وسنتِهِ، فقد قالَ الله

سبحانه وهو أصدقُ القائلين: ﴿ يَدُ ٱللَّهِ فَوْقَ أَيْدِيهِمْ ﴾ [الفتح: ١٠] وقال عزَّ من قائل: ﴿ مَا مَنَعَكَ أَن تَسْجُدَ لِمَا خَلَقْتُ بِيَدَيَّ ﴾ [ص: ٧٥] وقال جل جلاله: ﴿ بَلْ يَدَاهُ مَبْسُوطَتَانِ ﴾ [المائدة: ٦٤] وقال جلت صفاته: ﴿وَمَا قَدَرُوا۟ ٱللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِۦ وَٱلْأَرْضُ جَمِيعًا قَبْضَتُهُۥ يَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ وَٱلسَّمَٰوَٰتُ مَطْوِيَّٰتٌۢ بِيَمِينِهِۦ ﴾ [الزمر: ٦٧].

وقال عليه الصلاة والسلام: «إن يد الله مع الجماعة»(١).

وقال ﷺ: «المقسطونَ على منابرَ مِنْ نُورٍ عن يمين الرحمٰن وكلتا يديهِ يَمينٌ»(٢).

وقال عليه الصلاة والسلام: «إنَّ اللَّهَ يبسُطُ يدَه بالنهارِ ليتوبَ مسيءُ الليل، ويبسُطُ يدَهُ في الليل ليتوبَ مسيءُ النهارِ»(٣).

وقال عليه السلام: «إنَّ الصدقةَ لتقعُ في يدِ الرحمٰنِ قبل أن تقعَ في يدِ الفقير فيُربِّيها له كما يُرَبِّي أحدُكم فَلُوَّه»(٤).

وقال عليه أفضلُ الصلاة وأتمّ التسليم: «قلوبُ العبادِ بين أُصبعينِ من أصابعِ الرحمٰن يُقلِّبُها كيفَ يشاءُ»(٥).

---

(١) أخرجه الترمذي (٢١٦٦) من حديث ابن عباس، وابن أبي عاصم في «السنة» (٨١)، واللالكائي (١٤٤) والطبراني في «الكبير» (٤٨٩) من حديث أسامة بن شريك، والنسائي ٧/٩٢ ـ ٩٣، والطبراني في «الكبير» (١٧/٣٦٨) من حديث عرفجة، وابن أبي عاصم في «السنة» (٨٠)، والحاكم (١/١١٥ ـ ١١٦) من حديث ابن عمر. وفي أسانيده نظرٌ!.

(٢) أخرجه مسلم (١٨٢٧) من حديث عبدالله بن عمرو.

(٣) أخرجه مسلم (٢٧٥٩) من حديث أبي موسى الأشعري.

(٤) أخرجه بنحوه البخاري (١٤١٠)، ومسلم (١٠١٤) من حديث أبي هريرة.

(٥) أخرجه مسلم (٢٦٥٤) من حديث عبدالله بن عمرو.

وقال فداه أبي وأمي في حديثِ الشفاعة العظمى: «... فيأتون آدمَ فيقولون أنتَ أبو الناس خلقَكَ الله بيدِه وأسجَدَ لكَ ملائكته»[1].

وفي الكتاب والسنة كثيرٌ من آيات وأحاديث الأسماء والصفات تُثبتُ للَّهِ صفةَ اليد. فإذا بقيتُم مصرِّينَ على أنَّ هٰذا تجسيم، تكونون قد وجهتُم تهمةَ التجسيم لا لأحدٍ، إنما للَّهِ ولرسوله ﷺ. على أنَّ خوفكم من التجسيمِ، أوقعكم بالتجسيمِ فعلاً... وإنَّ ذٰلك نُثبته من قولكم. فقد قلتم: (... ليست له جوارح كجوارح الحوادث) فقولكم هذا... اعتراف منكم بإثبات الجوارح له سبحانه ولكن لا كجوارحِ الحوادث... لأنَّ مفهومَ عبارتكم يُلزمكم بذٰلك، شئتم أم أبيتُم... وهذا عينُ التجسيم الذي فررتُم منه، وهكذا فررتم من التجسيم المحتمل إلى التجسيم المحتّم. واستدراككُم بقولكم: (... لا كجوارحِ الحوادث)، لا يُنجيكم مما وقعتُم به إلى الأذقان، ولعلَّكم تَدَّعون أنَّ استدراككم تنزيهُ للَّهِ عن الحوادثِ... فيا سُبحانَ الله ما دامَ هٰذا قصدَكُم... فهلاَّ قلتُم إنَّ لَهُ يداً حقيقةً، ولكن لا كأيدي الحوادث، وأوكلتم كيفيتَها للعليمِ الخبير فتكفون أنفسَكم مؤونة النفي والتجسيم، واضطرارَكُم بعد ذلك للتنزيه...؟!!! حتى إنَّ تنزيهَكُم هذا لم يكن لصفةٍ من صفاتِ الله، إنَّما كانت لصفةٍ انتحلتموها أنتم له، ما أنـزل الله بها من سلطان، وهي الجوارح التي وقعتُم بمأزقها خوفاً من التجسيم، هٰذه الجوارح التي لم تردْ لا في كتابٍ ولا سنة، ولا في أقوالِ الصحابة ولا التابعين ولا تابعيهم بإحسانٍ.

وهكذا فقد أوقعتُم أنفسَكم ـ بتردُّدِكم هذا ـ في مآزقَ ثلاثةٍ: بنفي الصفة، ثم بالتجسيمِ، ثم بالانتحالِ...؟!!! ثم لمَّا لم يُنجِكم كلُّ هذا. فررتُم إلى مأزقٍ رابع! وهو التأويل...!!! فقلتُم: معنى يد الله: قوته ونصرته، وقال آخرون منكم: بل قوته وقدرته، وقال آخرون: بل نعمته

---

(١) أخرجه البخاري (٤٤٧٦)، ومسلم (١٩٣) من حديث أنس.

سبحانه وتعالى. وهكذا ـ كما ترون ـ لم تتفقوا بعدُ على معنىً واحد، بل كلُّ جماعة قالوا شيئاً. . .

أمَّا نحن فكلكُم في نظرِنا جماعة واحدة، ولذا نجيبُكم جميعاً بجوابٍ واحد، فنقول: إنَّ تأويلكم (يد الله) بقوتِه ونصرتِه، أو بقوته وقـدرته، أو بنعمتـه سبحـانـه وتعـالى، لا يعني أنَّكُم أوَّلْتُم فحسبُ، بـل إنَّـه ـ أي: تأويلُكُم ـ قد أوقعَكُم في مأزقٍ خامس!!! وهو التعطيـل. . .!!!؟ وإليكم البيانَ:

إنّ صفـاتِ القوة، والنصـرة، والقدرة، والنعمـة التي وَصَفَ الله بها نفسَه. . . ذكرها الله تعالى في كتابه العزيز في مواضع كثيرة منها: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ هُوَ ٱلرَّزَّاقُ ذُو ٱلْقُوَّةِ ٱلْمَتِينُ﴾ [الذاريات: ٥٨]، و﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَقَوِيٌّ عَزِيزٌ﴾ [الحج: ٤٠]، و﴿إِن تَنصُرُوا۟ ٱللَّهَ يَنصُرْكُمْ وَيُثَبِّتْ أَقْدَامَكُمْ﴾ [محمد: ٧]، و﴿إِنَّ ٱللَّهَ عَلَىٰ كُلِّ شَىْءٍ قَدِيرٌ﴾ [البقرة: ٢٠] و﴿وَإِن تَعُدُّوا۟ نِعْمَتَ ٱللَّهِ لَا تُحْصُوهَآ﴾ [إبراهيم: ٣٤] ومثل هذا كثير في كتابِ الله جل وعلا.

إنَّ هٰذه الصفات ـ كما ترون ـ ليس لها أية علاقة بمعنى اليد لا لفظاً ولا معنىً، حتى يُمكنَ أن تُؤَوَّلَ صفةُ اليد بها أو بقول آخر: ليست صفةُ اليد الواردة في القرآن مرادفة لمعاني الصفاتِ الأخرى المذكورة، بل لها معنىً مستقلٌّ مغاير.

أما أنتم فقلتم: (اليد) هي القوة أو النصرة، أو القدرة أو النعمة. . . أي: جعلتموها مرادفة لهٰذه الصفات. فبذٰلك تكونون قد عطَّلتم صفةَ (اليد) التي أرادها اللّٰهُ لنفسه، بينما هي ـ كما قلنا ـ صفة مستقلة. فلِماذا كلُّ هذا اللف والدوران، والتعثُّر والقيام، والنفي والتجسيم، والانتحال، والتأويل، والتعطيل. ولا أدري إذا كنتم استطعتم أن تستقرُّوا على حال، بل ما هٰذا التحيُّـر والتردُّدُ. . .؟ والقضيـةُ واضحـة وضـوحَ الشمس. . . والله أصـدق القائلين، وإنه لم يتعبَّدنا سبحانه إلا بما نستطيعُ، وما كلَّمنَا إلا بما نفهَمُ،

ونحن عربٌ، والقرآن والحمد لله عربيٌّ، فلِمَ كل هذا التمحُّل والانتحال والقفزُ من حالٍ إلى حال.

على أنَّ لنا سؤالاً نحبُّ أن نوجِّهَه إليكم، وهو: هٰذه الحال التي أنتم عليها... والانتقالُ من النفي إلى التجسيم، فالانتحالُ، فالتأويلُ، فالتعطيل، وما إلى ذلك... هل كان ذٰلك على عهدِ رسول الله ﷺ، أم حَدَثَ بعده...؟ ستقولون بل حَدَثَ بعده.

ثم نسألكم: إن رسول الله وصحابته رضي الله عنهم كانوا على ماذا من هذا الخلاف؟ أكانوا مثلكم يتحيرون ويترددون بين النفي والتجسيم والتأويل والتعطيل، أم كانوا يُقرُّون بآياتِ وأحاديث الصفات كما جاءت، ويفهمونها على مرادِ الله تعالى لأنَّه خاطبَهم بلغتهم...؟ ستقولون: بل فهموها على مرادِ الله. وأقرُّوها كما جاءت... فما دامَ الأمرُ كذلك، فلِمَ لا تتبنَّوْنَ في هذا.. طريقة رسول الله وصحابتِهِ، وتكفون أنفسَكم، وتكفوننا معكم شرَّ هٰذه المشاكل؟ وإنكم لتعلمون أنَّ الصحابة سألوا رسول الله ﷺ، مستوضحين عن أشياءَ كثيرة ويدلُّ على ذلك قوله تعالى: ﴿يَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلْخَمْرِ﴾ [البقرة: ٢١٩] ﴿وَيَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلْمَحِيضِ﴾ [البقرة: ٢٢٢] ﴿يَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلْأَهِلَّةِ﴾ [البقرة: ١٨٩] ﴿يَسْـَٔلُونَكَ مَاذَآ أُحِلَّ لَهُمْ﴾ [المائدة: ٤]... وما إلى ذلك من الأسئلة... ولكنه سبحانه ما أخبر عنهم أنهم سألوا عن اليد، ولا عن الوجهِ، ولا عن الاستواء، ولا عن النزولِ، ولا عن المجيء، ولا عن أيِّ صفة أُخرى من صفاتِ الله العلي، فلِماذا يا ترى لم يسأَلُوا عن هٰذه الصفات كما سألوا عن تلكَ الأحكام؟

الجواب: لأنهم كانوا بحاجةٍ لمعرفةِ أحكام الخمر والمحيض والأهلة، وما يحلُّ لهم وما يحرمُ عليهم، وغير ذلك... لأنَّهم لا يعلمونها، فمن الطبيعي أن يسألوا عما لا يعلمون... أمَّا صفاتُ الله تعالى: كاليدِ والوجهِ والعلو الاستواء والنزول والمجيءِ وغير ذلك من الصفاتِ فلم يسألوا

عنها، لأنَّها معلومةٌ عندهم، ولها معانٍ مفهومة لديهم من لغتهم، بأنها صفاتُ الله حقيقةً، ولكنَّها منزَّهةٌ عن مماثلةِ الحوادث فلم يسألوا عنها، لأنَّهم يعلمون أنه: ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِۦ شَىْءٌ ۖ وَهُوَ ٱلسَّمِيعُ ٱلْبَصِيرُ﴾ [الشورى: ١١] وكفى اللَّهُ المؤمنين القتال.

فيا إخوانَنا المسلمين: ألا تُحبُّونَ أن تقتدوا بهم وهم خيرُ القرون. . . ؟ ولماذا رغبتُم عن سبيلهم، واتَّبعتُم السُّبُلَ. . . ؟.

﴿وَأَنَّ هَٰذَا صِرَٰطِى مُسْتَقِيمًا فَٱتَّبِعُوهُ ۖ وَلَا تَتَّبِعُوا۟ ٱلسُّبُلَ فَتَفَرَّقَ بِكُمْ عَن سَبِيلِهِۦ ۚ ذَٰلِكُمْ وَصَّىٰكُم بِهِۦ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ﴾ [الأنعام: ١٥٣] أَفَلا يسعُكم - هدانا الله وإيَّاكم - ما وَسِعَ رسولَ الله ﷺ وصحابتَه رضي الله عنهم. . . ؟ وإذا كانت هٰذه سبيلَ رسول الله وصحابته، فسواها من السُّبُلِ، هي - ولا شَكَّ - سُبُلُ الشياطين الذين أَمرنا اللَّهُ سبحانه أن نتخذَهم أعداءً.

أمَّا قولكم: «وأما السَّلَفُ فقد أبقَوا الآيةَ على ظاهرِها، وقالوا: له يدٌ ليست كأيدينا فنحنُ نؤمنُ بها ونُفَوِّضُ العلمَ بحقيقتها إلى اللَّهِ تعالى».

نعم. . . إنَّ السلفَ قالوا: له يدٌ ليست كأيدينا فنحنُ نؤمنُ بها؛ ولكن لم يقولوا: ونُفَوِّضُ العلم بحقيقتها إلى اللَّهِ تعالى. . . بل قالوا نؤمن أنَّ لِلَّهِ يداً حقيقةً، ولكن ليست كأيدينا، يداً تليقُ بجلالِهِ وعظمتِه ونفوِّضُ العلم بكيفيتها إلى اللَّهِ تعالى. لأنَّ العلمَ بحقيقتها، فهو معلومٌ أنَّها يدٌ حقيقةً، وهي ليست قوتَه ولا نصرته ولا قدرته ولا نعمته، ولكنَّها يدُه صفةً له بلا كيفٍ. . . أما التفويضُ فهو للعلم بالكيفيةِ والكُنْهِ. وشَتَّانَ بينَ تفويضِ العلم بحقيقتها، وبينَ تفويض العلم بكيفيتها وكُنْهها، هٰذه الكَيفية التي استأثرَ اللَّهُ بعلمِها ومعرفتِها، فلم يُبلِّغْ رسولَه بذٰلك، ولم يردْ إلينا الكيفُ وبقي مجهولاً. كما ذكرَ مالك بن أنس رضي الله عنه لما سألَه السائلُ: ﴿ٱلرَّحْمَٰنُ عَلَى ٱلْعَرْشِ ٱسْتَوَىٰ﴾ [طه: ٥] كيف استوى. . . ؟

فأجابَ: الاستواءُ معلومٌ، والكيفُ مجهولٌ، والسؤالُ عنه بدعةٌ، والإيمانُ به واجبٌ(١).

---

(١) ليس لهذا إسنادٌ يثبتُ، وإليك تفصيله:
رواه اللالكائي في «شرح أصول الاعتقاد» (٦٦٤)، وإسماعيل بن عبدالرحمٰن الصابوني في «عقيدة السلف» (١/١١٠ - ١١١) (من الرسائل المنيرية)، وأبو نعيم في «الحلية» (٦/٣٢٥ - ٣٢٦) من طريق سلمة بن شبيب، عن مهدي بن جعفر، عن جعفر بن عبدالله، عن مالك بن أنس.
وتابعه الدارمي في «الردّ على الجهمية» ص ٢٨٠ فقال: عن مهدي بن جعفر، عن جعفر بن عبدالله، عن رجلٍ قد سمّاه لي، قال: جاء رجل إلى مالك بن أنس...
وفي هذا الإسناد ثلاث عِلَلٍ:
رواية الدارمي المخالفة لرواية سلمة بن شبيب، فزاد فيها رجلاً مجهولاً، وجهالة جعفر بن عبدالله فإني لم أتبيَّنْهُ، وما عند الدارمي في روايته من توثيقه لا يُحسِّنُ أمرَه وحالَه. وأمَّا مهدي بن جعفر - وهو الرملي - ففيه نظر، إذْ نقلوا أنَّ ابن عدي قال: يروي عن الثقات أشياء لا يُتابعُه عليها أحدٌ، وهذا يُشعر بنكارةِ حديثه، وهو ما حكم به البخاري، فقال: حديثُه منكر. «التهذيب».
ورواه ابن عبدالبر في «التمهيد» ٧/١٥١ من طريق بقي بن مخلد، حدثنا بكار بن عبدالله القرشي، حدثنا مهديِ بن جعفر، عن مالك بن أنس، به. وفي هٰذه الرواية وهمٌ أوتدليس كأنَّه من بكَّار بن عبدالله، فقد أسقطَ مَنْ بينَ مهدي بن جعفر ومالك، وقد بيَّنا ذلك في الرواية السابقة.
ورواه إسماعيل بن عبدالرحمٰن الصابوني ١/١١٠ عن أبي الحسن بن إسحاق المدني، حدثنا أحمد بن الخضر أبو الحسن الشافعي، حدثنا شاذان، حدثنا ابن مخلد بن يزيد القهستاني، حدثنا جعفر بن ميمون، قال: سُئل مالك بن أنس...
وهذا إسنادٌ لا يصحُّ أيضاً. فجعفر بن ميمون هو الأنماطي، وهو ضعيف. وشاذان وشيخُه لم أعثر لهما على ترجمة!!.
ورواه البيهقي في «الأسماء والصفات» ص ٤٠٨ عن أبي عبدالله، أخبرني أحمد بن محمد بن إسماعيلِ بن مهران، حدثنا أبي، حدثنا أبو الربيع ابن أخي رشدين بن سعد، قال: سمعتُ عبدالله بن وهب يقول: كُنَّا عند مالك بن أنس... فذكره.
وهذا إسنادٌ لا يصحُّ أيضاً - وإن جوَّد إسنادَه ابن حجر في «الفتح» ١٣/٤٠٧ - فأبو الربيع لم أعرفه، وأحمد: لم أعثر له على ترجمة، وأبوه مترجم في «اللسان» ٥/٨١/٨٢ وفيه نظرٌ وضعف في آخر ست سنوات من عمره.
ورواه البيهقي ص ٤٠٨ عن أبي بكر أحمد بن محمد بن الحارث الفقيه =

= الأصفهاني، أخبرنا أبو محمد عبدالله بن محمد بن جعفر بن حيَّان المعروف بأبي الشيخ، حدثنا أبو جعفر بن زيرك البزي، سمعتُ محمد بن عمرو بن النضر النيسابوري يقول: سمعتُ يحيى بن يحيى يقول: كُنَّا عند مالك بن أنس فجاء رجل. . . فذكره.

وهذا إسنادٌ لا يصحُّ أيضاً، فابنُ زيرك لم أجد له ترجمة، ومحمد بن عمرو بن النضر ذكره ابن حجر في «نزهة الألباب» ٩٢/٢ ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً.

وانظر «سير أعلام النبلاء» ١٠٠/٨ - ١٠١.

ورواه ابن عبدالبر في «التمهيد» ١٥١/٧ عن محمد بن مالك، قال: حدثنا عبدالله بن يونس، قال: حدثنا بقي بن مخلد، قال: حدثنا أيوب بن صلاح المخزومي بالرملة، قال: كُنَّا عند مالك إذْ جاءه عراقي، فقال له. . . فذكره.

كذا في المطبوع: «أيوب بن صلاح» وهو تحريف، إنما هو أيوب بن صالح بن سلمة الحراني المخزومي، وهو ضعيف، ضَعَّفه ابن معين وغيرُه. انظر ترجمته في «اللسان» ٤٨٣/١ - ٤٨٤.

وبهذا يتبين لك خطأ الحافظ الذهبي في قوله في «العلوّ» (ص ١٤١ مختصره): «هذا ثابت عن مالك»!! ومن ثَمَّ خطأ كُلِّ مَنْ سَلَّمَ بما نُسِبَ إلى الإمام مالك رحمه الله، لأنَّ أسانيده لا تَقُومُ لذلك.

وقد يَرِدُ علينا أنَّ ذلك بمجموع هذه الطرق والأسانيد يصحُّ.

فنقولُ: إنَّ مثلَ هٰذه الأسانيد لا تتقوَّى، وليس عجيباً أن تتكثَّر، لأنَّ الفتنة في هٰذه المسألة قد انتشرت في ذاك الحين، ونُسِبَ زوراً هذا القول إلى مالك وغيره، فتناقلَه مجاهيلُ من الناس لا يُعرفون بصحيح علمٍ، ولا توثيق، فانتشرت لشائعتها، وإلاَّ فقُل لي - بربِّكَ -: أين الثقات من تلامذة الإمام مالك، وتلامذتهم عن مثلِ هذه الحادثة وهذا القول؟!.

وفي الباب مما رُوِيَ بنحوِه:

١ - قول أم سلمة: رواه اللالكائي (٦٦٣)، والصابوني في «عقيدة السلف» ١١٠/١، وابن قدامة في «العلو» (٨٢). وفي إسنادِه محمد بن أشرس، وهو متهم في الحديث، وقد تركه غير واحد.

وقال شيخ الإسلام في «الفتاوى» ٣٦٥/٥: وقد رُوِيَ هذا الجواب عن أم سلمة رضي الله عنها موقوفاً ومرفوعاً، ولكن ليس إسناده مما يُعتمد عليه.

٢ - قول ربيعة شيخ الإمام مالك: رواه اللالكائي (٦٦٥)، والبيهقي ص ٤٠٨ - ٤٠٩، وابن قدامة في «العلو» (٩٠). . بأسانيد لا تصحُّ.

وعلى أيٍّ فالقضية تبقى رأياً من عالم غير ملزمٍ للناس ولا قاطع للجدل والفهمِ، ولا محدِّدٍ لفهمٍ واحدٍ، بل لكُلٍّ مُتَّسع فيما يرى. . . والله أعلم.

والغريبُ في الأمر أنَّنا متفقونَ وإيَّاكُم في الذات. . . بأنَّه لا كالذواتِ وله ذاتٌ حقيقةٌ، ولكنَّها مجهولةُ الكنه والكيفية. فما دامَ الأمر كذٰلك فلِمَ لا تُتْبِعون الصفاتِ بالذاتِ، وتقولون بالصفاتِ كما تقولون بالذاتِ، مَعَ اعتِرَافِكُم بأنَّ الصفاتِ تَبَعٌ للذات. فكما أنَّ الذات لا يمكن أن يدخُلَ عليه التأويل. . . ـ وهذا متفق عليه بيننا ـ فكذٰلك الصفاتُ لها حكمُ الذاتِ تماماً.

هٰذا هو مذهبُ السلف الصالح في الأسماءِ والصفاتِ. . . وفيما أرى، بل فيما يجبُ أن تكونَ الأمةُ جميعاً كذلك، لا أن ينقسموا إلى سلفٍ وخَلَفٍ. . . لأنَّ المعوَّلَ عليه وما يجبُ فيه الاتباع، هو ما كانَ عليه الصلوات من الله والتسليم عليه، وما كان عليه صحابته رضيَ الله عنهم فهٰؤلاءِ سلفُ الأمة وقُدوتُها، وعليهم نزلَ القرآنُ، وهم الذين خوطبوا من فوقِ سبعِ سمٰوات، ﴿كُنتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ﴾ [آل عمران: ١١٠] فلماذا نفترقُ عنهم، ونعتمدُ على ما أحدثه الناسُ، بل ما أحدثه الشياطين، وما زينته الأبالسةُ. . .؟.

أَلَمْ يقُلْ رسولُ الله ﷺ: «مَنْ أحدَثَ في أمرِنا هٰذا ما ليسَ منه فهو رَدٌّ»(١)؟ ألم يقُل عليه أفضلُ الصلاة والسلام: «كلُّ عملٍ ليسَ عليه أمرُنا فهو رَدٌّ»(٢)؟ ألم يقل الله سبحانه وتعالى: ﴿وَمَآ ءَاتَىٰكُمُ ٱلرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَىٰكُمْ عَنْهُ فَٱنتَهُوا۟﴾ [الحشر: ٧].

ناشدتكم الله، لو كانَ رسول الله حيّاً وعرضْنا عليه مذهبَ السلف، ومذهبَ الخلف، تُرى لمن كان يُؤيِّدُ. . .؟ أكان يؤيِّدُ فكرةَ السلف أم فكرةَ الخلف(٣)؟ إنَّ فكرةَ السلف هي فكرتُه ويعرفُها، والناسُ أخذوها عنه، فإنه

---

(١) أخرجه البخاري (٣٦٩٧)، ومسلم (١٧١٨) من حديث عائشة.

(٢) هو بنحو ما سبق. ولفظه في «التمهيد» لابن عبدالبر ٢/٨٢.

(٣) إنَّ هذا الافتراضَ قد لا يكونُ مفيداً، ولو قَدَّرَ اللّٰهُ أن تمكَّنت من مراجعة المؤلف رحمه الله لرجوتُ أن يُعرِضَ عنها.

سيؤيِّـدُها حتمـاً. أمَّا فكـرةُ الخلفِ فهي فكـرةٌ جـديـدة مستحـدثـة تنفي الصفاتِ... وتُؤوِّلُها... وتعطِّلُها... وهٰذا ما أُحدثَ بعده، وقـد قال: «... وشر الأمورِ محدثاتُها، وكلَّ محدثةٍ بدعةٌ، وكلَّ بدعةٍ ضلالةٌ، وكلَّ ضلالةٍ في النارِ»[1] فماذا تنتظرون من حكمِه عليها ناشدتكم الله...

إنه سيقولُ حتماً: سُحْقاً سُحقاً بُعْداً بُعْداً!!... وسيقولُ كمـا قالَ عيسى عليه الصلاة والسلام: ﴿........ وَكُنتُ عَلَيْهِمْ شَهِيدًا مَّا دُمْتُ فِيهِمْ فَلَمَّا تَوَفَّيْتَنِى كُنتَ أَنتَ ٱلرَّقِيبَ عَلَيْهِمْ ....﴾ [المائدة: ١١٧].

يا إخواننا، اسمعوا قولَ الله تعالى: ﴿وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلَا مُؤْمِنَةٍ إِذَا قَضَى ٱللَّهُ وَرَسُولُهُۥٓ أَمْرًا أَن يَكُونَ لَهُمُ ٱلْخِيَرَةُ مِنْ أَمْرِهِمْ﴾ [الأحزاب: ٣٦] وقولَه جل وعلا: ﴿فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا۟ فِىٓ أَنفُسِهِمْ حَرَجًا مِّمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا۟ تَسْلِيمًا﴾ [النساء: ٦٥].

وما قولُكم يا إخوانَنا المسلمين إذا سألناكم: من أَينَ جاءكم مذهبُ التأويل والتعطيل والنفي في صفـاتِ الله تعالى؟ هـل تستطيعـونَ أن تثبتوا بالسندِ المتصل عمن أخذتُموه...؟ فإنْ كُنتم تستطيعون فهـاتوا... وإن كُنتم لا تستطيعون... بل ردَّدْتُم شيئاً قالَه مَنْ قبلكم...! دون أن تعرفوا أو تسألوا عن المصدرِ... فإنَّنا نُخبركُم بذٰلك وأجرُنا على اللَّهِ فـاسمَعُوا وَعُوا:

إنَّ هٰـذا المـذهبَ متلقًى: عن جهم بن صَفْـوانَ، أخـذَه جهمٌ عن الجعـدِ بن درهم، والجعدُ أخـذه عن أبانِ بن سَمْعـان، وأبانٌ أخـذَه عن طـالوتَ ابنِ أخت لَبيـدِ بن الأَعصمِ، وطالـوتُ أخذه عن خـاله لَبيـدِ بن الأعصم اليهـودي الذي سَحَـرَ رسول الله ﷺ...!!!؟ وهكـذا سندُ هٰـذا

(١) أخرجه مسلم (٨٦٧)، والنسائي ٣/١٨٨ ـ ١٨٩ واللفظ له من حديث جابر.

المذهب[1] - كما هو ظاهرٌ وواضح - ظلماتٌ بعضُها فوقَ بعض... حتى ينحدرَ إلى الشيطانِ الرجيم...!!!.

أمَّا مذهبُ السلف فلا أزيدُكم به معرفةً فأنتم تعرفونَ إسنادَه[2]، وإلى أينَ يرقَى، حتى يصلَ إلى رسول الله ﷺ، عن جبريلَ عليه الصلاة والسلام عن ربِّ السمٰواتِ والأرضين وربِّ العالمين تعالى وتَقَدَّسَ.

أمَّا قولكم: (وقد قالَ المفسرون: إنَّ مذهبَ الخلفِ أعلمُ، ومذهبَ السلف أسلمُ) فهذا كلامٌ متهافت من تلقاءِ نفسه وينقضُ بعضه بعضاً، وإليكم البيانَ واللَّهُ المستعان:

مَنْ هم السلفُ، ومَنْ هم الخَلَفُ...؟.

هٰذا سؤال إذا أجبتُم عليه بالحق، فهو البيانُ الذي ما بعده من بيانٍ. أليسَ السلفُ هم: محمدٌ رسول الله والذين معَه من صحابته والتابعين وتابعيهم أهل القرون الخيرة ومَنْ كانَ على هُداهم إلى يوم القيامة...؟

---

(١) بل هو سندٌ مختلفٌ، ظاهرٌ فيه الصنعة. ذكره ابن كثير في «البداية» ١٠/٢١ بلا عزوٍ ولا إسنادٍ. قال أستاذنا الشيخ شعيب الأرناؤوط: ويغلبُ على الظَّنِّ أنه افتعله أعداءُ الجعد ولم يُحكموه، لأنَّ أفكارَه التي طرحَها في العقيدة مناقضة كل المناقضة لِما عليه اليهود، فهو يُنكر بعض الصفاتِ القديمة القائمة بذاتِ الله، ويؤوِّلُها لينزِه الله تعالى عن سماتِ الحدوث، ويقولُ بخلق القرآن، وأنَّ اللَّهَ لم يُكَلِّمْ موسى بكلام قديم، بل بكلام حادث، بينما اليهود: المعروف عنهم الإغراق في التجسيم والتشبيه. انظر «سير أعلام النبلاء» ٥/٤٣٣.

(٢) بل لا إسنادَ له، ولم يقل بالمسألة لا النبيُّ ﷺ، ولا صحابتُه، ولا تابعوهُم، وإنَّما هو موقفٌ اتخذَه مَنْ بعدَهم، واجتهادٌ من أكثرِهم، أن يقفوا عند هٰذه المسائل ولا يؤوِّلوا، وقد ثبتَ التأويلُ عند بعضِهم في صفات محدودة للخروج من مشكلات الظواهر. وأحسنَ الإمام الذهبي بقوله: «رَحِمَ اللَّهُ الجميعَ وغَفَرَ لهم، فما قصدُهم إلَّا تعظيم الباري عزَّ وجَلَّ من الطرفين، ولكنَّ الأكملَ في التعظيم والتنزيه الوقوف مع ألفاظ الكتاب والسنة، وهذا هو مذهب السلف رضي الله عنهم». قلت: وقد رأينا اختلاف بعضِهِم في فهم بعض هٰذه الألفاظ ممَّا يُعَدُّ تأويلاً أو تفويضاً، وثبتَ عنهم!!.

ستقولون: نعم... والخَلَفُ أليسوا هم الذين أتوا بعدهم، فدخلت عليهم الفلسفاتُ والهرتقاتُ، فقالوا بتأويلِ الأسماءِ والصفات وتعطيلها ونفيها...؟ أليسوا هم الذين قالوا بخلقِ القرآن والاعتزال...؟ أليسَ منهم الذين قالوا بالحُلول والاتحاد ووحدة الوجود، أليسَ منهم فرق التصوفِ وأهل الإشراق، وإخوان الصفا، إلى آخر ما هنالك من الفكرات المترجمة عن اليهودِ واليونان وفلسفاتهم، ومن سائر الأمور المستحدثة في الدين والتي لم تكن على عهدِ سيِّدِ المرسلين. إنَّني أجزمُ بأنكم ستقولون: نعم، لأنَّ صفاتِ الإنصافِ إذا تحلَّى بها الإنسان تدعو للاعتراف حالاً بالحقِّ إذا ظهر. أجل ستقولون: نعم... لأنكم مُنصفون.

وعلى هذا... فمن أعلمُ يا تُرى...؟ أمحمدٌ صلوات الله عليه وسلم وصحابتُه والقرونُ الخيرة أم جَهْمٌ وجَعْدٌ وأبانٌ وطالوتُ ولَبيدُ بن الأعصمِ اليهودي...؟ الخلف أعلم أم السلف...؟ الجوابُ سيكون قطعياً وبلا تردُّد: بأنَّ السابقين السابقين أعلمُ، وهل السلفُ إلا السابقون الأولون...؟ الذين هم أهلُ الفرقة الناجية.

قالَ رسولُ الله ﷺ: «افترقت اليهودُ على إحدى وسبعين فرقة، وافترقت النَّصارى على اثنتين وسبعين فرقةً، وستفترقُ أمتي على ثلاثٍ وسبعين فرقة كلُّهم في النار إلا واحدةً ناجية» قالوا: مَنْ هم يا رسولَ الله؟ قال: «ما أنا عليه اليومَ وأصحابي»(١). فإذا كان السابقون الأولون أهلَ الفرقةِ الناجية فهم ولا شَكَّ أيضاً أسلمُ. أرأيتم كيفَ يتهافَتُ كلامُ مَنْ يقول: «الخلفُ أعلمُ وأحكمُ، أمَّا السلف فأسلمُ» ويهوي كلامُهم إلى الحضيض مخذولاً، ويبقى السلفُ وعلى رأسهم رسولُ الله ﷺ: أعلمَ وأحكمَ وأسلمَ.

---

(١) انظر أسانيده عند الألباني في «الصحيحة» (٢٠٣) و(٢٠٤) و(١٤٩٢)، وفي «السنة» (٦٣) - (٧١).

وعلى افتراض أنَّ مذهبَ السلفِ أسلمُ فقط. . . !!! باعتباره سليماً من كُلِّ هذه المشاكل المستحدثة فهو أسلمُ إيمانـاً، وأسلمُ عقيدةً وأسلمُ عبادةً وأسلمُ معاملةً وأسلمُ حـالاً ومآلاً. فـإذا كنتم تؤمنونَ بـذلك، وأنتم مؤمنون بذلك ولا شَكَّ فهلَّا اتبعتم مذهبَ السَّلَفِ وفُزْتُم بالسلامة المعترف بها. . . ﴿وَجَنَّةٍ عَرْضُهَا ٱلسَّمَٰوَٰتُ وَٱلْأَرْضُ أُعِدَّتْ لِلْمُتَّقِينَ﴾ [آل عمران: ١٣٣]. فواللَّهِ إنَّ هذه السلامة الطيبة الناعمة البـاردة لهي أَشْهَى إلى كُلِّ قلبٍ مؤمن مِنْ علمٍ. . . ثبت ثبوتَ اليقين أنَّ الجهلَ خيرٌ منه.

وصلى الله على قائدِ السلف الأول الغُرِّ المُحَجَّلين، وعلى آلِهِ الأطهار وصحبـه الأبرار ومَنْ تبعهم بـإحسانٍ إلى مـا شاءَ الله. وآخـرُ دعـوانـا أن الحمد لله ربِّ العالمين.

١٣٨٦/١/٢٠

نزيل بلد الله الحرام

خادم الدعوة السلفية حلب سورية

محمد نسيب الرفاعي

بدعة قولهم :

الله في كل مكان!

هي حلول

وهذا تخميس

[illegible]

[illegible]

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله والصلاة والسلام على مصطفاه

كتابٌ مَفتُوحٌ إلى مقام وَزَارَة الأَوْقَافِ والشؤون الإسلامية بالكويت الموقر

* * *

إلى مقام وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية بالكويت الموقر.

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته، *أما بعد* :

فقد قرأتُ في العدد الحادي عشر من السنة الأولى من مجلتكم الغراء «الوعي الإسلامي» التي تصدرُونها، قصيدة في الصفحة ٥٨ ـ ٦٠ تحت عنوان: «الرسول العظيم» للأستاذ محمد الفايز، فاستوقفتني منها الأبياتُ ٢٣ و ٢٤ و ٢٥ و ٣٠ و ٤٠ لما فيها من معانٍ أزعُم أنها لا تتفقُ ورسالةَ الرسول العظيم ﷺ. فحبّاً بالمجلةِ الإسلامية الكريمة التي ملأت فراغاً كبيراً في مجال التعريف بالإسلام والدفاع عنه والجهادِ في سبيل نشره في الآفاق؛ ثم حباً بالأخ الكريم شاعرنا المسلم الأستاذ محمد الفايز الذي لم ينظم قصيدته هٰذه. . . إلاَّ بدافعٍ إسلامي قوي صادرٍ عن نفسٍ مؤمنة مخلصة مطمئنة. إنما جَلَّ الذي لا يخطىء ولا يضلُّ ولا ينسى، وسبحانَ الذي حصر العصمةَ بأنبيائه ورسله عليهم الصلاة والسلام. فإذا أنا وجَّهتُ للمجلة الكريمة، وللأخ الشاعر الحبيب شيئاً من التنبيهِ. . . لا أقصدُ بذٰلك إلا الخير؛ وأرجو أن يكون مبيناً عن حبي وإخلاصي ويتلقياهُ بقبولٍ حسن،

عسى أن يتمَّ المراد، وتحصل الفائدة المرجوة، ويؤدّى النصح في الله الذي سوف ينتج أخوَّةً في الله حبيبة كريمة وننعم بصداقةٍ جديدة أرجو اللَّهَ تعالى أن تكونَ قد أسست على تقوى من اللَّهِ ورضوان.

قلت: إن الأبيات: ٢٣، ٢٤، ٢٥، ٣٠، ٤٠ تضمنت بعض المعاني التي من أجل رَدّها، وتطهير قلوب الناس منها، بعث الرسول العظيم صلوات الله عليه وتسليماته: على أنَّ البيتَ الثالث والعشرين منها، ليس مقصوداً بذاته من التنبيه... إنما أثبته هنا... لتعلقه بمعنى ما بعده...

قال الشاعر سلَّمه الله:

٢٣ وقالوا له: أين مأوى الذي تراه، وتزعم أنْ لا نَرى

٢٤ فقال لهم: ملء هذا الزمان وملء المكان وملء الرؤى

٢٥ أراهُ... ولكنني لا أراه ويسري بعرقي مسرى الدما

يعني البيت الثالث والعشرون: أنَّ المشركين سألوا رسول الله ﷺ: «أينَ مأوى ربك الذي تزعم أنك تراه ولا نراه نحن».

ويحسن بنا أن نضرب صفحاً عما جاء في هذا البيت من المعاني التي تتنافى مع القصيدة الإسلامية التي تَعُدُّ رؤية الله سبحانه في الدنيا شيئاً مستحيلاً لقوله تعالى: ﴿لَن تَرَىٰنِى﴾(١) وقوله: ﴿لَّا تُدْرِكُهُ ٱلْأَبْصَـٰرُ وَهُوَ يُدْرِكُ ٱلْأَبْصَـٰرَ﴾(٢). أجل إننا نضربُ صفحاً عمَّا جاء فيه من المعنى المخالف... ما دامَ هٰذا البيت حكايةً عن المشركين. وكما قلت آنفاً ليس هو المقصود بالذات... إنَّما أثبتناه لتعلُّقِه بمعنى ما بعده:

فقال لهم: ملء هذا الزمان ومِلء المكان ومِلء الرُؤى

فيا أخي الكريم أسألُك:

١ ـ متى قال رسول الله ﷺ هٰذا الكلام... لفظاً كان أو معنى...!!!.

---

(١) سورة الأعراف: الآية ١٤٣.

(٢) سورة الأنعام: الآية ١٠٣.

٢ ـ يستحيلُ على رسولِ الله ﷺ أن يجيبَ هٰذا الجواب لأنَّ الله سبحانه وتعالى لم يبعثه نبياً رسولاً إلا ليردَّ هذه المعاني التي تتجلَّى فيها عقيدةُ الحلول ظاهرةً سافرةً، واللَّهُ سبحانه وتعالى أجلُّ وأعلى.

إنَّ هذه المعاني الحلولية التي جاءت في هذا البيت، تُصادمُ العقيدة الإسلامية، وتطعنُها في صميمها... ولا أدري، فلعلَّ الزورقَ الشعري... جمحَ بشاعرنا... فخاضَ لجج الشطح...؟! فلم يَصْحُ إلَّا وهو في عُرضِ بحر الحلولية... هذه الحُلولية التي لما اعتنقها النصارى وقالوا إنَّ اللَّهَ حَلَّ في عيسى بن مريم عليه الصلاة والسلام، كفرهم الله. كما أنَّ هٰذه العقيدة الكافرة لما تبنَّاها بعضُ غلاة الصوفية كالحلَّاج مثلاً حكم عليه القضاء الإسلامي بالكفر... وقتلوه بكفره. وإنني لأُنزه الشاعرَ المحترم عن مثلِ هٰذه العقيدة، وإنني على يقين أنه لا يقصدُ أيَّ معنى من معاني الحلول... ولكن ألفاظه تدل على ذلك وإن كان لا يعنيها... وإنما هي غلطات المجتمع التي نكررها نحن وباللَّاشعور.

وقد يحتج الشاعرُ ويقولُ: إنَّ كثيراً من عامة المسلمين ـ حتى ومن بعض خاصتهم ـ إذا سألتهم: أينَ الله...؟ قالوا ببداهة غريبة!!!: «إنَّ الله في كل مكان» فأقولُ: ليست الكثرة ـ لأنها كثرةٌ ـ حجةً في إثبات العقائدِ أو نفيها... إنّما الحجة فيما جاءَ عن الله سبحانه وعن رسوله صلى الله عليه وسلم.

وها إنني أضَعُ أمام عينَيْ شاعرنا... بعض الآيات والأحاديث الصحيحة ليقارن بينها وبين ما يقوله الناس: قالَ اللَّهُ تعالى يصف نفسه: ﴿ٱلرَّحْمَٰنُ عَلَى ٱلْعَرْشِ ٱسْتَوَىٰ﴾(١)، وقال عزَّ من قائل: ﴿ءَأَمِنتُم مَّن فِى ٱلسَّمَآءِ أَن يَخْسِفَ بِكُمُ ٱلْأَرْضَ ....﴾(٢)، وقال جل وعلا: ﴿إِلَيْهِ يَصْعَدُ

---

(١) سورة طه: الآية ٥.

(٢) سورة الملك: الآية ١٦.

﴿ٱلۡكَلِمُ ٱلطَّيِّبُ وَٱلۡعَمَلُ ٱلصَّٰلِحُ يَرۡفَعُهُۥ﴾[1]، وقال عزّت صفاته: ﴿يُدَبِّرُ ٱلۡأَمۡرَ مِنَ ٱلسَّمَآءِ إِلَى ٱلۡأَرۡضِ ثُمَّ يَعۡرُجُ إِلَيۡهِ فِي يَوۡمٖ كَانَ مِقۡدَارُهُۥٓ أَلۡفَ سَنَةٖ مِّمَّا تَعُدُّونَ﴾[2] وأمثال ذٰلك كثيرٌ في القرآن.

وقالَ رسولُ الله ﷺ لما سأل الجارية: «أين الله...؟» قالت: في السماء قال: «من أنا...؟» قالت: أنت رسولُ الله قال: «أعتِقْها فإنَّها مؤمنة»[3].

وقال ﷺ سائلاً الأعرابي: «كم إلهاً تعبدُ...؟» قال: ستةٌ في الأرض **وواحد في السماء** قال: «فمن لرغبتك ورهبتك...؟» قال الذي في السماء. فقال: «اترُكِ الذي في الأرضِ، **واعبُد الذي في السماء**»[4].

وقال ﷺ: «ارحموا مَنْ في الأرضِ، **يرحمكم مَنْ في السماءِ**»[5].

ومن دعائه عليه الصلاة والسلام: «ربَّنا الذي في السماء تقدَّسَ اسمُك»[6] أو كما قال عليه الصلاة والسلام. وأمثال ذلك كثير في كلامِهِ صلى الله عليه وسلم.

---

(١) سورة فاطر: الآية ١٠.   (٢) سورة السجدة: الآية ٥.

(٣) أخرجه مسلم (٥٣٧) من حديث معاوية بن الحكم السلمي.

(٤) أخرجه الترمذي (٣٤٨٣)، والطبراني في «الكبير» ١٨/٣٩٦، والبيهقي في «الصفات» ص ٤٢٣ - ٤٢٤ من طريق أبي معاوية، عن شبيب بن شيبة، عن الحسن البصري، عن عمران بن حُصين. وهذا إسناد ضعيف من أجل شبيب بن شيبة.

(٥) أخرجه أبو داود (٤٩٤١)، والترمذي (١٩٢٥) من حديث عبدالله بن عمرو بإسنادٍ ضعيف. لكن يشهد لمعناه حديث جرير عند مسلم (٢٣١٩) مرفوعاً: «مَنْ لا يرحمِ الناسَ لا يرحمه الله عزَّوجَلَّ». وحديث أبي هريرة عند البخاري (٥٩٩٧) ومسلم (٢٣١٨) بلفظ: «من لا يرحم لا يُرحم».

(٦) حديث ضعيف. أخرجه أبو داود (٣٨٩٢)، والنسائي في «عمل اليوم والليلة» (١٠٣٧) و(١٠٣٨)، والحاكم ١/٣٤٣ - ٣٤٤ من حديث أبي الدرداء بإسنادٍ ضعيف. وله طريق أُخرى مرسلة وفيها ضعف عند النسائي (١٠٣٥) و(١٠٣٦).

وهكـذا. . . يتضح مما تقدم من كـلامِ الله ورسولـه: أنَّ ذاتَ الله جل وعز في السماء، وأنه تعالى عليٌّ على خلقِهِ بائنٌ عنهم ووسعَ علمُه كلَّ شيءٍ. وفي ذلك الحجة القاطعة بأنه سبحانَه في السماء، لا في كُلِّ زمان، ولا ملء الزمان، ولا في كُلِّ مكان ولا ملءَ المكان، ولا في الرُّؤى ولا ملء الرؤى، وسبحان الله عما يَصِفُونَ.

أمَّا الذين يزعُمون أنَّ الله تعالى في كل مكان. . . !!! ليس لهم فيما يقولون أي دليل من كتاب الله ولا من سنة رسوله ﷺ ولا من الصحابة، ولا من التابعين أو تابعيهم بإحسان إلى ما شاء الله. بل إنَّهم جاهلونَ بصفاته سبحانه، لأَنَّ الله تعالى أكبرُ من المكان ومن الزمان ومن الرُّؤى ومن كُلِّ شيء فـلا تسعُه هٰـذه الأشياء. . . وهـو أعلى وأجلُّ وأكبـر. وإلَّا. . فما معنى: «الله أكبر» تعالى الله عمَّا يقولُ الظالمون علوّاً كبيراً.

وإننا لَنسألُهم: إنَّ الله تعالى لما خلق الخلق. . . خلقَه أكبرَ منه، أم أصغر. . . ؟ سيُجيبون: بل خَلَقَ الخلق أصغر منه وهو أكبرُ منهم. فنقول لهم: فكيفَ إذاً يَسَعُ الصغيرُ الكبيرَ. . . ؟!!! يا أولي الألباب أفلا تعقلون. ثم تسألُهم أيضاً: إنَّ الله تعـالى لما خَلَقَ الخلق خلقهم فـوقَه أم خلقهم تحته. . . ؟ سيقولون: بل خلقَهم تحته وهو فوقَهم. فنقول: لقد أصبتُم. . . وهو لمَّا يَزَلْ كذلك. . . ولن يزالَ فوقهم عليّاً عليهم، بائناً عنهم. ذلك كما وَصَفَ نفسه سبحانه بقوله عز وجل: ﴿يَخَافُونَ رَبَّهُم مِّن فَوْقِهِمْ﴾(١)، وقوله تبارك وتعالى: ﴿وَهُوَ ٱلْقَاهِرُ فَوْقَ عِبَادِهِۦ﴾(٢).

فما دمتم قد أقررتم بفوقية الله سبحانه وتعالى على عبادِهِ. . . فلماذا إذا سُئلتم: أينَ الله. . . ؟ تُجيبون: إنه موجود في كُلِّ مكان. . . !!!؟ هٰذا فضلاً عن أنَّ الأمكنة لا تستوي في المكانةِ والمنزلة. . . إذْ منها الـطاهر

---

(١) سورة النحل: الآية ٥٠.

(٢) سورة الأنعام: الآية ١٨.

والرفيع، والنجس والوضيع؛ أمَّا أنتم فقد عممتم المكان وأطلقتموه...!!! فقلتم - منكرين اعترافكم الأول -: «إنه موجودٌ في كل مكان» فكيف تجيزون هٰذا على الله، تعالىٰ الله وتقدس؟ مع أنكم تترفَّعون بأنفسِكم أن تُحِلُّوها الأماكنَ الوضيعة النجسة.؟ فما بالُكم تُجلُّون أنفسكم عنها... وتجعلونَها مَحِلاً لله...؟! تعالى الله وعزَّ وجلَّ عما يقولُهُ الملحدون الظالمون.

* * *

ولعلَّهم يحتجون بقوله تعالى: ﴿وَهُوَ ٱلَّذِى فِى ٱلسَّمَآءِ إِلَٰهٌ وَفِى ٱلْأَرْضِ إِلَٰهٌ........﴾[1] فيفهمون منه... إنَّ ذاتَ الله حالٌّ في السماءِ وفي الأرض...!!! فنقولُ لهم: إنَّ معنى قوله تعالى: ﴿وَهُوَ ٱلَّذِى فِى ٱلسَّمَآءِ إِلَٰهٌ وَفِى ٱلْأَرْضِ إِلَٰهٌ﴾ أي: وهو الذي في السماء معبود وفي الأرض معبود. لأنَّ لغةَ العرب التي هي لغة القرآن الكريم، هي التي تفسر كلمة «الإله» بالمعبود، كقولكم مثلاً - ولله المثل الأعلى -: أبو بكر رضي الله عنه كان خليفةً في الحجاز وخليفةً في الشام. أي تقصدون أنه كانَ مطاع الأمر في الحجاز ومُطاعَ الأمر في الشام ولا نلزمكم من قولِكم: أبو بكر كانَ خليفة في الحجاز وخليفة في الشام... أن يكونَ موجوداً بذاته وفي وقت واحد في الحجاز وفي الشام على أنَّ مذهبَ تحريف الكلم عن مواضعه، وتأويلَ آياتِ الصفات تأويلات تخرجُها عن مرادِ الله تعالى أو نفيها أو تعطيلها أو ما يشبه... كل هذا... متلقًى عن جهمِ بن صفوان... أخذَه جهم عن الجعد بن درهم... أخذه جعدٌ عن أبانِ بن سمعان، وأبانُ أخذَهُ عن طالوتَ ابنِ أخت لَبيد بن الأعصم، وطالوتُ أخذه عن خالِه لبيد بن الأعصم اليهودي الذي سحر رسول الله ﷺ[2]...!!!؟ وهكذا... فإنَّ سند هذا

---

(١) سورة الزخرف: الآية ٨٤.

(٢) أشرنا في رسالة «الخلافة في الأرض» أنَّ هذا مختلق لا أصلَ له.

المذهب كما هو ظاهرٌ وواضح، ظلماتٌ بعضها فوق بعض... حتى ينحدرَ إلى الشيطانِ الرجيم.

فيا أخي الشاعر قارن ـ هداك الله ـ بينَ ما يقولُه الناس ـ عامتهم وبعض خاصتهم ـ وبينَ ما يقولُه الله في كتابه المبين من الآيات البينات وما يقولُه رسوله ﷺ من الأحاديث الصحيحة من أنَّه سبحانه عليٌّ على خلقهِ بائنٌ عنهم. ثم تبيَّنْ ـ رعاك الله ـ الفارقَ العظيم بينَهما... قال الله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَطِيعُواْ ٱللَّهَ وَأَطِيعُواْ ٱلرَّسُولَ وَأُوْلِي ٱلْأَمْرِ مِنكُمْۖ فَإِن تَنَٰزَعْتُمْ فِي شَيْءٖ فَرُدُّوهُ إِلَى ٱللَّهِ وَٱلرَّسُولِ إِن كُنتُمْ تُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْأٓخِرِۚ ذَٰلِكَ خَيْرٞ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا﴾(١) وقالَ جل وعلا: ﴿وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٖ وَلَا مُؤْمِنَةٍ إِذَا قَضَى ٱللَّهُ وَرَسُولُهُۥٓ أَمْرًا أَن يَكُونَ لَهُمُ ٱلْخِيَرَةُ مِنْ أَمْرِهِمْۗ﴾(٢) وقال عز من قائل: ﴿فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُواْ فِيٓ أَنفُسِهِمْ حَرَجٗا مِّمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُواْ تَسْلِيمٗا﴾(٣).

وجاء في البيت الخامس والعشرين من القصيدة:

أراه ولكنني لا أراه ويسري بعرقي مسرى الدِّما

تأمل يا أخي الشاعر في معنى هٰذا البيت... تَرَه يخالف ـ وخاصة في الشطرة الثانية ـ عقيدة الإسلام. وإننا إذا تأوّلنا لك الشطرة الأولى: بأنَّ محمداً ﷺ يرى الله في صفاته... ولا يراه في ذاته، فكيفَ نستطيعُ أن نتأول لك الشطرة الثانية...؟ فقد تضمن عقيدةً أُقسمُ أنك تتبرأ منها... إنَّها قد تضمنت ما قاله النصارى في عيسى عليه الصلاة والسلام تماماً حذوَ القُذَّة بالقُذَّة.

قالوا: إنَّ اللاهوت حلَّ بالناسوت وإنَّكَ ولا شَكَّ تُنكر على النصارى

---

(١) سورة النساء: الآية ٥٩.

(٢) سورة الأحزاب: الآية ٣٦.

(٣) سورة النساء: الآية ٦٥.

قولَهم هٰذا في عيسى، ولكنك قلت: إنَّ اللَّهَ يسري في عروقِ محمد مسرى الدِّما، فكان القولان واحداً وإن اختلفَ اللفظ... فيا أخي لم تنكر ذٰلك على النصارى، وهو قولُهم: إنَّ اللَّهَ حل في عيسى ولا تُنكرُ على نفسِك قولَك: إنَّ اللَّهَ حل في محمد، فقلت في الشطرةِ الثانية: «ويسري بعرقي مسرى الدِّما» وهكذا... فقد أثبتُّ لك أنَّ القولين شيءٌ واحد غير أنك جعلت محمداً مكان عيسى...!!!.

كما أنَّه غيرُ خافٍ عليك أن «صفة السريان بالدم» هي صفةٌ خاصة بالشيطان... وليست هي من صفات الله تعالى وتقدس، وها أنا أَضَعُ أمام ناظريك حديثَ رسول الله ﷺ، وإذا شئت فاسمَعْه مني: «إنَّ الشيطانَ ليجري مِن ابن آدم مجرى الدمِ»(١) فكيف يجوزُ أن تَصِفَ الله بما يوصَفُ به الشيطانُ...؟ تعالى اللَّهُ عن ذٰلك علوّاً كبيراً.

أما ما جاء في البيت الثلاثين من القصيدة:

فقال لهم: لستُ ذا جنةٍ ولكنني مُلْهَمٌ قد سَما

فإنَّ كلمة «ملهم» هٰذه... كم يفرحُ بها المستشرقون وأعداء الإسلام لمَّا نصفُ بها نحن نبيَّنا محمداً ﷺ، لأنهم يرون بذٰلك... أنهم نجحوا بإدخالِها في تعابيرنا، عندما نأتي ونذكرُ الرسولَ الأعظم، ونصف بهٰذه الكلمة التي هي من بضاعتهم التي تسربت إلينا. أجل إنهم يفرحون... لأنهم - عليهم لعائنُ الله - يرمون من وراءِ تسلل هٰذه الكلمة، كصفةٍ للرسولِ عليه الصلاة والسلام، أن نستعيضَ بها عن كلمةِ «نبي» ويحرصون جدّاً أن تحل محل كلمة «مرسل» أو «يوحى إليه».

فيا أخي... لا تُفرحْ أعداءَ الإسلام الكفرة الفجرة بإقرار هٰذا المعنى، ولا تسلِّل كلمةَ «ملهم» إلى شعرك الإسلامي، إنَّ محمداً ليس ملهماً، إنما هو نبي كريم، ورسولُ رب العالمين ﴿وَمَا يَنطِقُ عَنِ ٱلْهَوَىٰٓ إِنْ

---

(١) أخرجه البخاري (٣٢٨١)، ومسلم (٢١٧٥) من حديث صفية بنت حُيَيّ.

هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَىٰ ﴾(1). ألا ترى أنَّ كلمة «ملهم» يستوي فيها الأنبياء وغيرهم؟ فما الذي يميز الأنبياءَ عن سواهم.؟ قال الله تعالى: ﴿ وَأَوْحَىٰ رَبُّكَ إِلَى ٱلنَّحْلِ ﴾(2) وقد اتفق علماء التفسير أنَّ هذا الوحي هو الإلهام... وليسَ وحياً من قبلِ جبريل عليه الصلاة والسلام. وهذا ما لا يخفى على مثلك وأنت الشاعر اللبيب الحصيف. فإذا كانَ النحل مُلْهماً وهو من بعض الحيوانات العجماواتِ، فكيف نصفُ سيد الرسل وأفضلَ الخلق بأنَّه ملهَمٌ...؟ إذا كانَ رسولُ الله ملهَماً... وأنا وأنت ملهمين... والنحل مُلهماً وأيُّ حيوان آخر أيضاً ملهماً ـ على قدر ما يحتاجُ من ذلك في حياته ـ فما الفرقُ بينَ هؤلاء جميعاً؟ ولو قلت مثلاً: «مرسل قدسما» يَستقيمُ البيت عقيدةً ووزناً. ولا شَكَّ أنك اقتنعتَ معي: أنه لا يجوزُ أن تَحِلَّ كلمة «ملهَم» محلَّ كلمة: مرسل أو يُوحى إليه.

أعودُ فأقول: إنَّ هذا وأمثالَه من دسائس أعداءِ الإسلام من المستشرقين الأوروبيين والأمريكان وغيرهم الذين يصفُونَ الرسولَ بأنه ملهَمٌ... وعبقري ويظن أهلُ الغفلة من المسلمين أنَّ هؤلاء المستشرقين يمتدحون رسولَ الله ﷺ بينما هم يتقصَّدونَ عن تعمُّدٍ وإصرارٍ أن يُحِلُّوا كلمة «ملهَم» وعبقري مكان كلمة «نبي أو مرسل» وذلك إنكاراً لنبوتِهِ ورسالته عليه الصلاة والسلام. ﴿ قَدْ بَدَتِ ٱلْبَغْضَآءُ مِنْ أَفْوَٰهِهِمْ وَمَا تُخْفِى صُدُورُهُمْ أَكْبَرُ ﴾(3).

ومما يؤسَفُ له... أنَّ كثيراً من كتابنا الكبار... وكتابنا الشباب ـ شبابنا «الصاعد...» ـ وحاشا أن يكون شاعرُنا منهم ـ قد انزلقوا ووقعوا في الشركِ الذي نصبه المستشرقون...!!! وما أكثَرَ تلك الشِراكَ المنصوبة...!؟ ونحن عنها غافلون!.

* * *

(1) سورة النجم: الآيتان ٣ ـ ٤.
(2) سورة النحل: الآية ٦٨.
(3) سورة آل عمران: الآية ١١٨.

وأمَّا ما جاء في البيت الأربعين من القصيدة:

وفي الأرضِ روحُ الإلٰـه العـظيم ورروحُ الـحيـاةِ وكـلُّ الـقُـوَى

أنا لا أدري كيفَ تكونُ روح الإلٰه العظيم في الأرض؟! فهل تعني بأنَّ روحَ الإلٰه في أهل الأرض، وفي كلِّ شيء منها...؟ وأنَّ روحَ الإلٰه هي روحُ الحياة، وكل القُوى...؟ هل تعني هٰذا...؟ فإن قلتَ: نعم... فهٰذه يا أخي... كأختها السابقة تماماً، وهي التي وصفناها بأنها عقيدةُ الحلول... وهٰذه عقيدة ـ كما علمت آنفاً ـ لا تمُتُّ للإسلام بأي سبب.

إنَّ روح الإلٰه العظيم غير روح الحياة في الأرض ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِۦ شَىْءٌ وَهُوَ ٱلسَّمِيعُ ٱلْبَصِيرُ﴾[1]. وإنَّ روحَ الله، أي: أمره الذي يقولُ للشيء: كن فيكون. وليسَ روحُ الله أرواحَ المخاليق، أوْ حَلَّ منها شيءٌ في أرواحِهم.

ولعلَّك فهمتَ من قوله تعالى: ﴿وَنَفَخْتُ فِيهِ مِن رُّوحِى﴾[2] أنَّ أرواح المخلوقين منفوخٌ فيها من روحِ الله...؟ لا يا أخي فإنَّ الروح هنا...: الأمر كما ذكرنا آنفاً، وإن شئتَ فاسمَعْ قوله تعالى: ﴿إِنَّ مَثَلَ عِيسَىٰ عِندَ ٱللَّهِ كَمَثَلِ ءَادَمَ خَلَقَهُۥ مِن تُرَابٍ ثُمَّ قَالَ لَهُۥ كُن فَيَكُونُ﴾[3]. وأنت تعلم أنّ عيسى من روح الله، أي: من أمره، بقوله [كن]، وهذه هي الكلمة التي أُلقيت إلى مريم فكان عيسى. وهي الكلمة التي أُلقيت على آدم وهو مجندلٌ في طينته فكان آدم... وكان بشراً سوياً.

أما إذا كنت تقصد: أنَّ أهل الأرض وما فيها من الحياة والقوى، قائمةٌ بأمرِ الله فهٰذا صحيح... ولكن لا يعبَّر عنه بقولك:

وفي الأرض روحُ الإلٰـه العـظيم وروح الـحيـاة وكـلُّ الـقُـوى

---

(١) سورة الشورى: الآية ١١.

(٢) سورة الحجر: الآية ٢٩.

(٣) سورة آل عمران: الآية ٥٩.

إنَّ قولك هٰذا... لا يُفهمُ منه ذلك المعنى الصحيح... وبخاصةٍ إذا ضَمْمناه إلى ما قلتَ في الأبيات الأربعة السابقة: ٢٣، ٢٤، ٢٥، ٣٠ التي سبقَ الكلام عليها. نعم إذا ضممنا بيتَك ـ الأربعين ـ إلى ما جاءَ في الأبيات الأخرى... لا يفهم منها إلا أنك تذكر فيها ـ أو تكرر ـ معنى الحلول بأجلى مظاهره... وإن كنت لم تقصد ذلك... واللَّهُ أعلم بالمقاصد والنوايا.

* * *

هٰذه عجالة مختصرةٌ في معالجة بعض ما جاء في هٰذه القصيدة من الناحية العقائدية الإسلامية... أَضعُها بين يدي وزير الأوقاف والشؤون الإسلامية بالكويت الذي تصدرُ وزارته مجلة «الوعي الإسلامي»، ثم بين يدي الشاعرِ الفايز، لعلَّها تجدُ أُذناً صاغية، واستجابة كريمة للحقِّ. اللهم اجعَلْنا ممن يستمعون القولَ فيتبعون أحسنَهُ.

* * *

وأخيراً: فإنَّ لي كلمةً لا بُدَّ منها، أحبُّ أن أهمس بها في أُذنِ معالي وزير الأوقاف والشؤون الإسلامية بالكويتِ فأقولُ: لا يكفي يا سيدي أن تعلنَ وزارةُ الأوقاف والشؤون الإسلامية بالكويت على الصفحة الرابعة من مجلة الوعي الإسلامي: «المجلة حرة والوزارةُ غيرُ مسؤولة عما يُنْشَرُ فيها من آراء» وهل تعتقدون أنَّ مثلَ هٰذا الاستدراك يُبرئكم من المسؤولية أمامَ الله، ثم أمام جماعة المسلمين...؟.

إنَّ هذه المجلة ما دامت تصدرُ عن وزارتكم ـ التي هي وزارةُ الشؤون الإسلامية ـ وباسمها... فهي رسالتكم إلى العالم الإسلامي ـ شئتم أم أبيتم ـ فكلُّ مقالٍ أو كلمة أو حرف ينشر فيها... فأنتم مسؤولون عنها. أنا لا أفهم أنَّ رسالةً ممهورةً بتوقيع صاحبها... ثم يدعي أنه ليسَ مسؤولاً عما فيها...؟!!! وكذلك فإنَّ مجلة «الوعي الإسلامي» تصدر عن وزارتِكم

وممهورة باسم الوزارة، ثم تقولُ هٰذه الوزارة: «المجلة حرة والوزارة غير مسؤولة عما يُنْشَرُ فيها من آراء».

إذاً فما معنى أنها تصدُرُ عن وزارة الأوقاف... وليسَ ذلك فحسب، بل تصدرُ عن وزارةِ الأوقاف والشؤون الإسلامية... أوِ ليست العقائد من الشؤون الإسلامية؟ وإذا لم تكن هٰذه الوزارة مسؤولةً عنها فمن يكونُ إذاً مسؤولاً عنها؟.

إني سأسألكم سؤالاً، ولكن أرجو أن يتسعَ صدركم: لو أنَّ أحداً من الكُتَّاب... أرسلَ إليكم مقالاً يَمَسُّ فيه الحكومة، أو ينتقدُ ذات الأمير... أفكنتم تَنشرونَ له مقالَه برغمِ ما فيه من انتقاد لاذعٍ مثلاً... وإنِّي لآتٍ بمثالٍ على ذلك... هَبُوا أنِّي ذٰلك الكاتب وقد كَتبت لمجلتكم مقالاً موجَّهاً إلى سمو أمير البلاد أنتقده ـ مثلاً ـ على بناء كنيسةٍ للنصارى بالكويت البلد الإسلامي مئة بالمئة، أقول فيها: كيف يسمَحُ سموُّ الأميرِ بعودةِ الصليبِ إلى جزيرة العرب بعد أن قالَ رسولُ الله ﷺ: «لا يجتمع في الجزيرة دينان»[1] ثم أرجوه أن يهدِمَها وأن يبرأ إلى اللّهِ من جريمةٍ ارتكبها سلفه.

---

(١) لا يثبتُ فيه إسنادٌ بهٰذا اللفظ.
أخرجه مالك في «الموطأ» ٨٩٢/٢ عن عمر بن عبدالعزيز، وابن شهاب الزهري مرسلاً. ومن طريقه عبدالرزاق (١٩٣٦٨)، والطحاوي في «المشكل» ١٣/٤.
وأخرجه عبدالرزاق (٩٩٨٤) و(٩٩٩٠) و(١٩٣٥٩) و(١٩٣٦٧) و(١٩٣٦٩) من طريق معمر عن الزهري، عن سعيد بن المسيب مرسلاً.
وأخرجه البزار (١٢٨٦) من طريق صالح بن أبي الأخضر، عن الزهري، عن سعيد، عن أبي هريرة. وصالح: ضعيف. وكذا في «المجمع» ١٢١/٤.
وأخرجه أحمد ٢٧٥/٦ من طريق ابن إسحاق، قال: فحدثني صالح بن كيسان، عن الزهري، عن عبيدالله بن عبدالله بن عتبة، عن عائشة. وظاهرُ هذا الإسناد الصحة، إلاّ أنَّ انفراد ابن إسحاق بالرواية فيه عن صالح بن كيسان، يجعل فيها غرابةً ونظراً!! وإنْ صَرَّح بالتحديث.
والصوابُ أنه مرسلٌ، هكذا رواه الثقات (مالك ومعمر) عن الزهري. وأخطأ فيه =

أناشدكم اللَّهَ الذي لا إله إلا هو. . . أكنتم تنشُرونَ مقالي بقضِّه وقضيضهِ بداعي أن: «المجلة حرَّةٌ والوزارة غيرُ مسؤولة عما ينشر فيها من آراء. . . ؟» وإذا سألكم المسؤولون عن نشرِهِ تُحيلونهم على الصفحة الرابعة من المجلة. . . !!!؟ أم تعتذرون عن نشرِ المقالِ لما فيه من المساس في سياسة الدولة العُليا. . . فإنْ قُلتم: ننشرُ لكم ما تريدون. . . فأُقسم أن المقالَ جاهز في عناصرِه الأولى، وإنني لمستعدٌّ أن أُرسله إليكم فوراً. . . وإن قلتُم: إننا نعتذرُ عن نشرِ ما له مساس في سياسة الدولة، نقولُ لكم إذاً: إنَّ مساسَ صفاتِ الله التي هي أعلى وأجلُّ من صفات أي مخلوق مهما كان عظيماً لهو أولى بالاعتذارِ عن نشر أيِّ شيءٍ يَمَسُّها فيه، في قليل أو كثير، أو من قريب أو بعيد.

يا سيدي الوزير: أرجو أن يصدرَ أمرُكم الكريم برفع الجملة، أي: «المجلة حرة. . .» ولتكن المجلة، حرة. . . ولكن في حدود حدَّها اللَّهُ ورسوله. والوزارةُ مسؤولةٌ، مهما تنصَّلت؛ لأنَّها من جملة «أولي الأمر» الذين مكَّنَ الله لهم في الأرضِ. قال الله تعالى: ﴿ٱلَّذِينَ إِن مَّكَّنَّٰهُمۡ فِي ٱلۡأَرۡضِ أَقَامُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتَوُاْ ٱلزَّكَوٰةَ وَأَمَرُواْ بِٱلۡمَعۡرُوفِ وَنَهَوۡاْ عَنِ ٱلۡمُنكَرِۗ وَلِلَّهِ عَٰقِبَةُ ٱلۡأُمُورِ﴾(1) فاتقو اللّه فيما ولاَّكم يحفظْكم ويتولَّكم.

* * *

= صالح بن أبي الأخضر فجعله من مسند أبي هريرة، وابنُ إسحاق، فجعله من مسند عائشة.
ولكن صَحَّ عند البخاري (٣١٦٨)، ومسلم (١٦٣٧) من حديث ابن عباس مرفوعاً: «أخرجوا المشركين من جزيرة العرب. . .».
وعند مسلم (١٧٦٧) من حديث عمر بن الخطاب مرفوعاً: «لأُخرجَنَّ اليهودَ والنصارى من جزيرة العرب، حتى لا أَدَعَ إلَّا مسلماً». وانظر «التمهيد» ١/ ١٧٠ - ١٧١.

(1) سورة الحج: الآية ٤١.

هٰذه كلمةُ أخٍ محبّ في الله إلى أخٍ مسلم حبيب في الله يصدقُه القول والحديث، وقد قيل: «صديقُك مَنْ صَدَقَكَ لا مَنْ صدَّقَك».

ولا يَسَعُني أخيراً.. إلَّا أنْ أُناشدَ معالي الوزير المكرم وجميع القائمين على إخراجِ المجلة، أن يجعلوها مناراً للحقِّ والخير والهدى، وأن يشرفوا عليها إشرافاً كاملاً تاماً، ويشعر كلٌّ بالمسؤولية على الشكلِ الأكمل والأتم؛ كما أنني أشكرُهم شُكراً جزيلاً على ما يبذلون من جهودٍ طيبة لتكون هٰذه المجلة الحبيبة، حقّاً اسماً على مسمّى تذيع الوعي الإسلامي الصحيح، فيشعر المسلمون ـ على اختلافِ ألسنتهم وألوانهم أنَّهم (خير أمة أخرجت للناس) عسى أن يعودوا لاستلام مسؤولياتهم مرة ثانية في تصريف شؤونِ الدنيا على بصيرةٍ وهدى من كتاب الله وسنة رسوله ﷺ، كما استلمَها آباؤهم وأجدادهم أولَ مرة، فكانوا هُداةَ العالمين. وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه، وآخر دعوانا أَنِ الحمد لله ربِّ العالمين.

أخوكم ومحبكم في الله
خادم الدعوة المحمدية للصراط المستقيم بحلب سورية
نزيل مكة المكرمة: محمد نسيب الرفاعي

رسالة

قُل جاءَ الحقّ

محمّدٌ أفضل الخَلق، لا أوّل الخَلق

صلى الله عليه وسلّم

في

[illegible]

[illegible]

[illegible]

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمدُ لله رب العالمين، الرحمن الرحيم، مالك يـوم الدين، إيَّـاكَ نعبدُ وإياك نستعينُ، اهدِنا الصراط المستقيم. صراطَ الذين أنعمت عليهم، غيرِ المغضوب عليهم، ولا الضالين، آمين.

اللهم صَلِّ على محمدٍ وعلى آلِ محمد، كما صلَّيتَ على إبراهيمَ وعلى آل إبراهيم، وبارك على محمدٍ وعلى آلِ محمد، كما باركت على إبراهيم وعلى آل إبراهيم، في العالمين إنك حميد مجيد.

ورضي الله عن صحابة رسول الله ﷺ، الذين نصروا سنته، وسلكوا طريقته، وعن التابعين وتابعيهم بإحسان إلى ما شاء الله.

* * *

قال الله تعالى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَطِيعُواْ ٱللَّهَ وَأَطِيعُواْ ٱلرَّسُولَ وَأُوْلِي ٱلۡأَمۡرِ مِنكُمۡۖ فَإِن تَنَٰزَعۡتُمۡ فِي شَيۡءٖ فَرُدُّوهُ إِلَى ٱللَّهِ وَٱلرَّسُولِ إِن كُنتُمۡ تُؤۡمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلۡيَوۡمِ ٱلۡأٓخِرِۚ ذَٰلِكَ خَيۡرٞ وَأَحۡسَنُ تَأۡوِيلًا ﴾(١).

وقـال ﷺ: «مَنْ يعِشْ منكم فسَيَرى اختـلافاً كثيراً، فعليكـم بُسنَّتي وسُنَّةِ الخلفاءِ الراشدين المهديين من بعدي، عَضُّوا عليها بالنواجِذ، وإياكم ومحدثاتِ الأمور فإنَّ كُلَّ بدعـة ضلالـة»(٢) وفي طرقِ هـذا الحديث عن

(١) سورة النساء: الآية ٥٩.

(٢) حديث ضعيف. مداره على عبـد الرحمن بن عمرو السلمي، وهو مجهول الحال. =

العرباضِ بن سارية: «تركتُكُم على البيضاءِ ليلُها كنهارِها لَا يزيغُ عنهاَ إلاَّ هالك»[1].

وقال عليه الصلاة والسلام: «مَنْ أحدثَ في أمرِنا هٰذا ما ليسَ منه فهو رَدّ»[2].

وقال: «كلُّ عملٍ ليسَ عليه أمرُنا فهو رَدٌّ»[3].

* * *

بأبي أنت وأمي يا رسول الله: أشهدُ أنك بلَّغْتَ الرسالة، وأدَّيت الأمانة، ونصحتَ الأمة. بأبي أنت وأمي يا رسول الله: أشهد أنك ما تركت لنا شيئاً يقرِّبنا من الجنةِ إلا وأمرتَنا به، وما تركتَ لنا شيئاً يقرِّبُنا من النارِ إلا وحذَّرتنا منه[4]. بأبي أنت وأمي يا رسول الله، أشهَدُ أنك رسولُ الله حقاً وأنَّ ما بلَّغْتَه هو الدينُ وهو الإسلام، وأنَّ ما لم تُبَلِّغْهُ ليس ديناً وليس إسلاماً، فجزاك الله عنا وعن الإسلام والمسلمين أحسَن الجزاء، اللهم فآتِ محمداً الفضيلة والوسيلة وابعَثْهُ مقاماً محموداً الذي وعدتَه.

* * *

أما بعد: فإن الباعثَ على تسطيرها هو: وَرَدَت إليَّ قصاصةٌ من الورق مغفلةٌ من التوقيع دَفعها الي أحدُ إخواننا في الله (عبد اللطيف عارف) قائلاً: لقد أعطانيها أحد الذين يحضرونَ دروس فضيلة الشيخ أحمد

= وقد فصَّلتُ القولَ فيه في رسالة خاصة تجاوزت (١٥٠) صفحة، وكانَ من أسبابها نقاشي لهذا الحديث مع الشيخ المحدث الألباني ـ حفظه الله ـ وهي قريباً تظهر مطبوعة إن شاء الله، والله الموفق.

(١) أخرجه ابن ماجه (٤٣) وغيرُه، ولا يصحُّ إسناده. انظر تفصيله في «مع الألباني في مناقشة لحديث العرباض بن سارية» ص ١٩ و ١٥٥.

(٢) أخرجه البخاري (٢٦٩٧)، ومسلم (١٧١٨) من حديث عائشة.

(٣) هو بنحو ما سبقَ، ولفظه في «التمهيد» لابن عبدالبر ٨٢/٢.

(٤) من حديث ضعيف. خُرِّج في «العمل المؤمّل» وهي الرسالة الآتية.

القلاش مرسلةً من فضيلته إليك يُثبت بما جاء فيها من أحاديث أنَّ محمداً هو أولُ خلق الله رادّاً عليك، وعلى سائرِ مَنْ يقولُ: «ليسَ محمدٌ أولَ خلقِ الله» فأخذتُ القصاصة واطلعت على ما فيها، فإذا هما حديثان نقلَهما الأستاذ المشار إليه (من الجامع الصغير للسيوطي ج ٣ ص ٩٧) أنقلهما بالضبط:

١ ـ روى ابنُ سعد عن قتادَة عن رسول الله ﷺ: «كنتُ أولَ الناس في الخلقِ وآخرَهم في البعثِ» قال الشيخ(١): حديث صحيح. قال العلامة (الحفني): أول ما خلق الله على الإطلاق النور المحمدي.

٢ ـ روى ابنُ سعد، وأبو نُعيم في «الحلية» عن ميسرةَ الفجر وابنِ أبي الجدعاء(٢)، وابن حبان عن ابن عباس عن رسول الله ﷺ: «كنتُ نبيّاً وآدمُ بينَ الروحِ والجسدِ» قال المُناويُّ: أخبره تعالى بمرتبته وهو روح قبلَ إيجاده الأجسام الإنسانية كما أُخذَ الميثاق على بني آدم قبل إيجادِ أجسامهم. اهـ.

وقال الشيخ(٣): هذا الحديث صحيح، وأما لفظ «كنتُ نبياً بين الماءِ والطين» فقال الحفاظ: لا أصلَ له بهذا اللفظ(٤). هذا ما وردَ بالقصاصةِ الواردة من فضيلة الأستاذ أحمد القلاش بالضبطِ، وقد احتفظتُ بالقصاصةِ بالاضبارة الخاصة رغم أنها مغفلة التوقيع.

وبناءً على ما تقدَّمَ ألجأُ إلى الله طالباً منه العون: اللهم إنِّي أستعين

---

(١) أي: السيوطي في «جامعه الصغير». وهو حديث مرسل وسيأتي تخريجه.

(٢) هو في «الجامع الصغير»: «أبو نعيم في «الحلية» عن ميسرة الفجر، وابن سعد عن ابن أبي الجدعاء».

(٣) أي: السيوطي، وسيأتي تخريجه.

(٤) قالَه الزركشي كما في «الأسرار المرفوعة» (٣٥٢) والسيوطي في «الدرر المنتثرة» (٣٣٠)، وقال السخاوي في «المقاصد» (٨٣٧) لم نقف عليه بهذا اللفظ. وقال ابن تيمية: موضوع كما في «تنزيه الشريعة» ١/ ٣٤١.

بك فأعني، وأتوكل عليك فلا تَكِلْني إلى غيرك، واهدِني للحق: «اللهم ربَّ جبرائيلَ وميكائيلَ وإسرافيلَ فاطرَ السماواتِ والأرض عالمَ الغيب والشهادة. أنت تحكمُ بين عبادك فيما كانوا فيه يختلفون، اهدِني لما اختلف فيه من الحق بإذنك، إنَّكَ تهدي مَنْ تشاء إلى طراط مستقيم»(١).

وها أنا بتوفيق الله أجيب:

أمَّا الحديث الأول ـ «كنت أولَ الناس في الخلقِ. وآخرَهم في البعثِ»(٢):

---

(١) أخرجه مسلم (٧٧٠) وغيره من طريق عكرمة بن عمار، عن يحيى بن أبي كثير، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن بن عوف، عن عائشة. وهذا الإسناد منكر. قال ابن المديني: أحاديث عكرمة عن يحيى بن أبي كثير ليست بذاك، مناكير، كان يحيى بن سعيد يُضعفها. وقال البخاري: مضطرب في حديث يحيى بن كثير، ولم يكن عنده كتاب، وقال أبو حاتم: في حديثه عن يحيى بن أبي كثير بعض الأغاليط. وانظر تمام ترجمته من «التهذيب». وانظر تخريجه في «الإحسان» (٢٦٠٠).

(٢) حديث ضعيف.
أخرجه ابن عدي في «الكامل» ٣/٩١٩ و١٢٠٩، وأبو نعيم في «دلائل النبوة» (٣) من طريق هشام بن عمار، حدثنا بقية بن الوليد. وابن أبي حاتم في «تفسيره» (كما في تفسير ابن كثير ٣/٥١٧) عن أبي زرعة، حدثنا محمد بن بكار، [كلاهما] حدثنا سعيد بن بشير (وزاد ابن عدي في رواية: وخليد بن دعلج) عن قتادة، عن الحسن، عن أبي هريرة.
وزاد السخاوي في «المقاصد» تخريجه عن ابن لال، والديلمي من طريق سعيد بن بشير، به. وزاد الألباني في «الضعيفة» (٦٦١) تخريجه عن تمام في «الفوائد»، والثعلبي في «تفسيره».
وهذا إسنادٌ ضعيف فيه عللٌ منها:
ضعف سعيد بن بشير وخليد بن دعلج، والانقطاع بين الحسن وأبي هريرة. ومخالفة الثقاتِ أمثال سعيد بن أبي عروبة.
فقد أخرجه ابن سعد ١/١٤٩ من طريق سعيد بن أبي عروبة وأبي هلال. عن قتادة مرسلاً. ولم ينتبه الشيخ الألباني ـ حفظه الله ـ الى طريق سعيد بن أبي عروبة عند ابن سعد، فلم يذكرها، فلتُستدرك. =

١ ـ من جهة سنده: فلم يذكر الأستاذ رجالَ الحديث لينظر بصحته، وفي «السراج المنير شرح الجامع الصغير» للعزيزي ٣/١٠٤: «إنه مرسل»، وقد قال فيه أهلُ الحديث: ضعيف. لأنَّ قتادةَ تابعي، ولم يذكُر من حدَّثه به من الصحابة فحديثُه مرسلٌ عند المحدثين، والحديثُ المرسل من أقسام الحديث الضعيف عندهم.

٢ ـ أمَّا من جهةِ المتن: فإنه متضاربُ المعنى. ثم معارَضٌ بغيره من الآيات الصريحة والأحاديث الصحيحة، لذا فإنه لا يُحْتَجُّ به.

أمَّا كونُه متضاربَ المعنى فذلك من وجوه:

١ ـ قوله: «كنتُ أولَ الناس في الخلق...» اعترافٌ صريح من فضيلة الأستاذ بأنَّ محمداً ليس أولَ خلق الله. لأنَّ لفظَ الناس مقصودٌ به البشر، ومما لا خلافَ فيه أنَّ الله تعالى خلقَ قبلَ البشرِ مخاليق لا يعلمها إلا هو سبحانه، ومن ذلك السماوات والأرض ومَنْ فيهن غير البشر. فثبتَ تقدُّمُ كثيرٍ من خلق الله على خلقِ محمد ﷺ، إذَنْ فليسَ محمدٌ أولَ خلقِ الله.

٢ ـ إنَّ أولَ الناس في الخلق ليسَ محمداً ﷺ، إنَّما هو آدم عليه السلام ﴿وَإِذْ قَالَ رَبُّكَ لِلْمَلَٰٓئِكَةِ إِنِّى جَاعِلٌ فِى ٱلْأَرْضِ خَلِيفَةً ....﴾ الآية[1]. ومحمد ﷺ من ذريةِ آدم عليه السلام، وهو سيدُ ولدِ آدم على الإطلاق، وما نعتقد أننا في حاجةٍ إلى دليل على ما تقدم، لأنَّنا نظُنُّ أنَّ فضيلةَ الأستاذ لا يخالفنا في ذلك.

= وهذا الإسناد مرسل، وهو أشبه بصواب الإسناد كما قال ابن كثير في «تفسيره» لا صحته، لذا فهو ضعيف. وزاد ابن كثير: ورواه بعضهم عن قتادة موقوفاً!!
قلت: واللفظ الذي أوردَه المؤلف (نسيب الرفاعي) هو لفظُ ابن سعد وإحدى روايتي ابن عدي. وأمَّا لفظُ غيرهما: فـ«كنتُ أولَ النبيين في الخلق..».

(١) سورة البقرة: الآية ٣٠.

٣ ـ قوله: «وآخرُهم في البعث» فيلزَمُ توضيحُ المعنى المقصود من «البعث» فإنْ كانَ المقصود «بالبعث» أي: البعث بالنبوة، فسياقُ الحديث: «كنت أولَ الناس في الخلق. . .» لا يدلُّنا على ذلك، إذْ ليسَ الناسُ كلُّهم أنبياءَ حتى يكونَ الرسولُ آخرهم بالبعث، ولو أنَّ الرواية جاءت بلفظ: «كنتُ أولَ النبيين في الخلق وآخرَهم في البعث»، لجاز المعنى فقط من قبيل تأويلِ «البعث» الوارد في الحديث بالبعث بالنبوة. إذْ لا ريبَ في أنَّ محمداً ﷺ خاتمُ النبيين في صريحِ القرآن.

ولكنِّ الحديثَ الذي نحن بصددِه لم يرد بلفظ «كنتُ أولَ النبيين. . .» بل بلفظ. . «كنت أول الناس. .»، فخرج أن يكونَ معنى لفظ «البعث» الوارد في الحديث بالبعثِ بالنبوة. وانصرف المعنى إلى مقصودٍ آخر وهو: بعثُ الأجساد من الأجداث والقبور يوم القيامة.

وهٰذا المعنى مردودٌ أيضاً، لأنَّ الثابتَ عنه ﷺ أنه أولَ من ينشَقُّ عنه الترابُ، وعلى هذا يكون النبي ﷺ أولَ الناسِ بالبعث لا آخره، وفي هٰذا: الحديث الصحيح: «إنَّ الناسَ يُصْعَقُونَ يوم القيامة فأكونُ أولَ مَنْ يُفيقُ، فإذا موسى آخذٌ بقائمةٍ من قوائمِ العرش، فلا أدري أفاقَ قبلي أم جُوزِيَ بصعقة يوم الطور» رواه البخاري في «صحيحه»[1]. ولمَّا كان الرسول أفصح الناطقين بالضاد[2] لا يعقلُ أنْ يقولَ قولاً فيه مثلُ هٰذا التضارب في معناه.

٤ ـ على أنَّا فتَّشنا عن الحديثِ بهٰذا اللفظ: «كنت أولَ الناس في الخلق، وآخرَهم في البعث» فيما وصلَ إلينا من كتب الحديث، فلم نعثر

---

(١) أخرجه البخاري (٣٣٩٨) واللفظ له، ومسلم (٢٣٧٤) من حديث أبي سعيد، والبخاري (٣٤٠٨)، ومسلم (٢٣٧٣) من حديث أبي هريرة.

(٢) أخَذه من حديث: «أنا أفصح مَنْ نطقَ بالضادَ». وهو حديث لا أصلَ له ولا يصحُّ، كما قال ابن الجوزي. انظر «الأسرار المرفوعة (٦٨)».

عليه في كتاب ما منها[1] ـ خلا «الجامع الصغير» للسيوطي ـ ولكنّنا وجدنا فيها حديثاً بلفظ: «كنتُ أولَ النبيين في الخلق، وآخرهم بالبعث».

الكلام على حديث ـ (كنت أول النبيين في الخلق. . .)

١ ـ «من جهةِ السند» إنَّ مَنْ تتبعَ كتبَ الحديث يتضحُ له أنَّ هٰذا الحديث في سندِه: «بقية بن الوليد» و«سعيد بن بشير».

ففي «أسنى المطالب» صفحة ١٧٠ «بقية بن الوليد» مدلِّسٌ. و«سعيد بن بشير» ضعيف.

وفي «تفسير ابن كثير» **٣/٤٩٩** «سعيد بن بشير» فيه ضعفٌ.

وفي «تذكرةِ الموضوعات» ص **٢٤٤**: «بقية بن الوليد» يدلِّسُ عن الضعفاءِ والمتروكين. وقال ابنُ حبان: أصحابُه يُسقطون الضعفاءَ من حديثِه ويسوُّونه[2].

٢ ـ «من جهة المتن» إنَّ الفاحصَ للمعنى الوارد في هٰذا الحديث يرى فيه تضارباً معَ ما جاء في الكتابِ والسنة. فممّا لا شَكَّ فيه أنَّ آدَم نبي من أنبياءِ الله تعالى عليهم وعلى نبِّينا أفضلُ الصلاة والسلام. وكونُ آدمُ أولَ مخلوقٍ من البشر، والأنبياء بشر ومن ذريته، لَزِمَ أن يكونَ آدم عليه السلام أولَ النبيين في الخلق. وإنَّ هٰذه الحقيقة واضحة لأبسطِ العقول إدراكاً، فيكفَ تكونُ مجهولةً عند رسولِ الله ﷺ فيقول: «كنتُ أولَ النبيينَ في الخلق. . .» وهو أعلمُ المخلوقين بأنَّ أول النبيين في الخلق هو آدم. هٰذا مستحيل بحقِّه صلى الله عليه وسلم.

---

(١) قد تقدمَ أنه بهذا اللفظ عند ابن سعد وابن عدي.
(٢) قد تقدَّم تفصيل ضعفِه، وليسَ الحملُ فيه على بقية.

أما كونه ﷺ آخرهم في البعث فليست القضيةُ موضعَ خلاف بيننا، بل وحتى بين سائر طوائف المسلمين، إلا الطائفة القاديانية الفاجرة الكافرة المرتدة عن الإسلام والتي تزعُم أنَّها مسلمة، ثم تعتقد بإمكانية بعث أنبياء كثيرين بعد محمد ﷺ الذي هو خاتمُ الرسل والنبيين في صريح القرآن، كما يعتقدون بنبوةِ رأس كفرهم وإلحادهم ومؤسِّسِ هٰذه الطائفة المجرمة الملحدة المدعو (غلام أحمد) من الهندِ ويدعونه بالمسيح الموعود. ألا لعنةُ الله على الكافرين.

وهٰكذا فقد اتَّضَحَ لكلِّ ذي قلبٍ ولُبٍّ وإنصافٍ أنَّ حديثَ: «كنت أولَ النبيين...» لا يُحتجُّ به، ذلك لما فيه من العللِ الآنفة الذكر من جهتي سنده ومتنه.

على أنَّ الحديثين المتقدمين: «كنتُ أولَ الناس...» و: «كنت أول النبيين» - على افتراض صحتهما - ليس فيهما دليلٌ على أولية محمد ﷺ للخلق مطلقاً لأنَّ الأولَ بلفظ: «كنت أولَ الناس..» والثاني بلفظ: «كنتُ أول النبيين..» ولم يردا قطعاً بلفظ: كنت أول الخلق.

وعلى هٰذا فقد سَقَطَ الاحتجاجُ بهما فيما نحن مختلفون، لأنَّ الخلافَ قائم: بين أنَّ محمداً أولُ خلقِ الله، أم ليسَ هو كذٰلك.

اعتقادنا... واعتقادهم

نعم.. إنَّ من جملةِ الخلاف القائم بيننا وبينَ بعض العلماء الذين من جملتهم الأستاذ القلاش هو: «هل محمدٌ أولُ خلق الله... أم لا؟».

أما نحن: فعلى أنه ﷺ ليسَ أولَ خلق الله، بل إنَّ كلَّ مخلوق منذ أن خلق الله القلم إلى زمنِ ولادته عليه الصلاة والسلام قد سبقَه في الخلق.

أما هم: فعلى أنه ﷺ أولُ خلق الله على الإطلاق بدليلِ احتجاجهم بالحديثين المتقدمين في أولِ الرسالة هذه وهما:

الأول: «كنت أولَ الناس...»، ثم التعقيب عليه بقولِ الحفني الذي نقله الأستاذ قلاش من حاشيته على «السراج المنير شرح الجامع الصغير» **١٠٤/٣**: (قال العلامة الحفني: أولُ خلق الله على الإطلاق النور المحمدي...) على أنَّ الأستاذ قلاش لم ينقل عبارةَ الحفني كاملة إنما أنقصَ منها المقطع الأخير وهو «.. الذي كونت جميع الأشياء منه» ولا ندري ما الباعثُ الذي حدا بالأستاذ الكريم إلى اقتطاعِ المقطع الأخير.. أترى لأنه لا يعتقد بأنَّ الأشياء كونت من النور المحمدي..؟ أم لأمرٍ آخر... الله أعلم.

الثاني: «كنت نبياً وآدمُ بينَ الروحِ والجسد»[1] ثم التعقيب عليه أيضاً بعبارة المُناوي الواردة في «شرح العزيزي» **١٠٤/٣** قال المناوي[2]: أخبره تعالى بمرتبته وهو روحٌ قبلَ إيجاده الأجسام الإنسانية كما أخذ الميثاق على بني آدم قبل إيجاد أجسامهم.

وها نحن أولاءِ نثبتُ للأستاذ القلاش، ولكلٍّ من يذهب هذا المذهب الاعتقادي برسول الله ﷺ بالدليل النقلي والعقلي بخلاف ما يعتقدون. فأقول مستعيناً بالله:

لقد تقدم قولُنا: إن حديثَ: «كنت أولَ الناس في الخلق...» مرسلٌ من جهة سندِه كما ثبتَ ذلك من مراجعةِ أهل الحديث فيه، وخاصة في «شرح العزيزي» نفسه **١٠٤/٣** الذي اعتمده الأستاذ القلاش في نقل أدلته منه.

---

(١) سيأتي تخريجه ص ٧٥.
(٢) في «فيض القدير» ٥٣/٥.

وأما من جهةِ متنه: فإنه متضاربُ المعنى، ومعارَضٌ بالقرآن والسنة. فكونه متضاربَ المعنى. فقد أثبتنا ذلك آنفاً. وكونُه معارَضاً بصريح القرآن وصحيح السنة. فإليك بيانه:

القـرآن:

يقررُ القرآن الكريم: أَنَّ الماء جعلَ اللهُ منه كلَّ شيء حيٍّ قال الله تعالى: ﴿أَوَلَمْ يَرَ ٱلَّذِينَ كَفَرُوٓاْ أَنَّ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضَ كَانَتَا رَتْقًا فَفَتَقْنَٰهُمَا ۖ وَجَعَلْنَا مِنَ ٱلْمَآءِ كُلَّ شَىْءٍ حَىٍّ﴾[1] فالمفهومُ الواضح من معنى الآية الكريمة: أنَّ كلَّ شيءٍ حيٍّ مجعولٌ، أي: مخلوق من الماءِ. والذي لا شَكَّ فيه أنَّ محمداً ﷺ شيءٌ حيٌّ. فهو إذَنْ مخلوقٌ في جملةِ المخلوقينَ من الماءِ؛ فإذا كانَ الماءُ هو المادةَ التي خُلق منها محمدٌ ﷺ وسائر الأشياء الحية. أفيكونُ الماءُ سابقاً لمحمدٍ في الخلق. أم يكونُ محمدٌ سابقاً في الخلق للماء؟؟..

* * *

الحـديـث:

وكـذلك أيضـاً فإنَّ صحيحَ السنة، ينفي أن يكـونَ محمد ﷺ أولَ خلق الله، وذلك بدهي، لأنَّه يستحيلُ أن يقع أي اختلاف في المقاصد بين القرآن والسنة في أبسط القضايا منزلة؛ فكيفَ بأعظمها أهمية...؟ ذلك لأنِّ مصدرَ القرآن والسنة واحد. فالقرآنُ كلامُ الله، والحديث نطقٌ كريمٍ نطقَ به المعصوم عن أمر ربـه ﴿وَمَا يَنطِقُ عَنِ ٱلْهَوَىٰٓ إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْىٌ يُوحَىٰ﴾[2] وعلى هذا لزم أن تكون المقاصد واحدة في الكتاب والسنة، ومُحالٌ أن يطرأَ عليها التضارب.

وهكذا فإنَّ السنـةَ التي هي حديثـه الشريف ﷺ تنفي نفيـاً باتـاً أن يكون ﷺ أول خلق الله. فقد ثبتَ بالنقلِ الصحيح عنه ﷺ أنه قال: «أولُ

(١) سورة الأنبياء: الآية ٣٠.
(٢) سورة النجم: الآيتان ٣ ـ ٤.

ما خلقَ الله القلم فقال: اكتُب. قال: ربِّ وما أكتبُ؟ قال: اكتُبْ ما هو كائن إلى يومِ القيامة»[1].

---

(١) في الباب أحاديث، ولا يصحُّ إلا موقوفاً عن ابن عباس.
١ ــ حديث عبادة بن الصامت:
أخرجه الطيالسي في «مسنده» (٥٧٧)، ومن طريقه أخرجه الترمذي (٢١٥٥) و(٣٣١٩)، وابن أبي عاصم في «السنة» (١٠٥)، واللالكائي (٣٥٧) وأخرجه الطبري ١٦/٢٩ من طريق عبد الواحد بن سليم، عن عطاء بن أبي رباحٍ، عن الوليد بن عبادة بن الصامت، عن أبيه، وعبد الواحد بن سليم: ضعيف جداً، قال الإمام أحمد: حديثه حديث منكر، أحاديثه موضوعة...
وأخرجه أحمد ٣١٧/٥، والطبري ١٧/٢٩ من طريق الليث بن سعد، والطبري ١٧/١٩ من طريق ابن وهب، وابن أبي شيبة ١١٤/١٤، والآجري ص ١١٧ و١٨٧، وابن أبي عاصم (١٠٧) من طريق زيد بن الحباب، «ثلاثتهم» عن معاوية بن صالح، عن أيوب بن زياد، عن عبادة بن الوليد بن عبادة، عن أبيه، عن عبادة بن الصامت. وهذا إسنادٌ ضعيفٌ أيضاً، فأيوب بن زياد الحمصي وثقه ابن حبان ٥٨/٦، وقال القطان: لا يُعرف. ونقلَ ابن حجر في «اللسان» ٤٨١/١ أنَّ ابن المديني حسَّنَ حديثَه، وليس في هذا تحسين أمرِه، فالأمرُ مختلف إن صَحَّ ما نُقِلَ عن ابن المديني!! والصوابُ فيه تضعيفه لأنه لا يُعرفُ له كبير حديث، ولا يُعرف بالمتابعة. ثم إنَّ في معاوية ضعفاً ما.
وأخرجه أحمد ٣١٧/٥، وابن أبي عاصم في «السنة» (١٠٣)، وفي «الأوائل» (١) من طريق ابن لهيعة، عن يزيد بن أبي حبيب، عن الوليد بن عبادة بن الصامت، عن أبيه. وهذا أيضاً إسنادٌ ضعيف من أجلِ ابن لهيعة.
وأخرجه أبو داود (٤٧٠٠)، وأبو نُعيم في «الحلية» ٢٤٨/٥ من طريقين عن يحيى بن حسَّان، عن الوليد بن رباح، عن إبراهيم بن أبي عبلة، عن أبي حفصة، عن عبادة بن الصامت. وهذا الإسناد ضعيف أيضاً. آفته الوليد بن رباح (ويقال: رباح بن الوليد). وأمَّا أبو حفصة فهو حُبيش بن شُريح، وهو مجهولُ الحال.
وخُولف يحيى بن حسَّان. فرواه مروان بن محمد، عن رباح بن الوليد بن يزيد، عن إبراهيم بن أبي عبلة، عن أبي عبد العزيز الأردني، عن عبادة بن الصامت. أخرجه ابن أبي عاصم في «السنة» (١٠٢). وأبو عبد العزيز الأردني (وفي «تحفة الأشراف» ٢٤٦/٤: عبد العزيز الأزدي) لم أعرفه، ويغلب أن يكون مجهولاً.
وأخرجه ابن أبي عاصم في «السنة» (١٠٤)، وفي «الأوائل» (٢) من طريق بقية بن الوليد، عن معاوية ين سعيد، حدثني عبدالله بن السائب، عن عطاء بن أبي رباح، =

= عن الوليد بن عبادة بن الصامت، عن أبيه. وهذا أيضاً ضعيف. لعنعنة بقية، ولضعف معاوية بن سعيد، وعبدالله بن السائب هذا: لا يُعرفُ!!.

وأخرجه الآجري في «الشريعة» ص ۱۷۸ من طريق عبدالله بن عمر الكوفي، عن إسحاق بن سليمان، عن معاوية بن يحيى، عن الزهري، عن محمد بن عبادة بن الصامت، عن أبيه. وهذا الإسناد منكر. معاوية بن يحيى: منكر الحديث ضعيف جداً، يروي أحاديث شبيهة بالموضوعة.

٢ ـ حديث ابن عمر:

أخرجه ابن أبي عاصم في «السنة» (١٠٦)، والآجري في «الشريعة» ص ١٧٥ و٢٣٨ و٣٢٢، من طرق عن بقية بن الوليد، عن أرطاة بن المنذر، عن مجاهد بن جَبْر، عن ابن عمر مرفوعاً: «أول ما خلق الله تعالى القلم، فأخذَه بيمينه وكلتا يديهِ يمين. قال: فكتب الدنيا وما يكون فيها من عملٍ معمول بر أو فجور...».

وهذا إسنادٌ ضعيف. فقد صَرَّحَ مجاهد بن جبر أنَّه لم يسمعه من ابن عمر عند الآجري. كما أنَّا لا نعرفُ لأرطاة بن المنذر سماعاً من مجاهد بن جبر.

٣ ـ حديث أبي هريرة:

أخرجه الآجري ص ۱۷۷ من طريق الحسن بن يحيى الخشني، عن الحسين أبي عبدالله مولى بني أمية، عن أبي صالح، عن أبي هريرة.

وهذا إسنادٌ منكر. الحسن بن يحيى: ضعيف، وقال الدارقطني: متروك. وقال ابن حبان: منكر الحديث جدّاً، يروي عن الثقاتِ ما لا أصلَ له، وعن المتقنين ما لا يُتابع عليه... والحسين: لم أعرفه.

٤ ـ حديث ابن عباس:

أخرجه أبو يعلى (٢٣٢٩)، وابن حبان في «الروضة» ص ١٥٧، وابن أبي عاصم في «السنة» (١٠٨)، وفي «الأوائل» (٣)، والطبراني في «الكبير» (١٢٥٠٠)، وفي «الأوائل» (١)، والطبري في «التفسير» ١٦/٢٩ و١٧، وأبو نعيم في «الحلية» ١٨١/٨، والبيهقي في «السنن» ٣/٩، وفي «الأسماء والصفات» ص ٣٧٨ من طرق عن ابن المبارك، عن رباح بن زيد، عن عمر بن حبيب، عن القاسم بن أبي بزة، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس.

وهذه الطريق فيها غرابة لانفراد رباح بن زيد أو عمر بن حبيب بها.

وهي مُعَلَّةٌ برواية الثقات عن ابن عباس موقوفاً.

فقد أخرجَه الطبري في «تفسيره» ١٤/١٩، والآجري في «الشريعة» ص ١٧٨ ـ ١٧٩، والبيهقي في «السنن» ٣/٩، وفي «الأسماء والصفات» ص ٣٧٨ من طريق شعبة، وسفيان، ووكيع وغيرهم عن الأعمش، عن أبي ظبيان، عن ابن عباس موقوفاً. وهؤلاء كلهم ثقات أثبات. =

وقال عليه الصلاة والسلام: «كـانَ اللَّهُ ولم يكن شيءٌ غيرُه، وكـانَ عرشُه على المـاء، وكتَب في الذكـرِ كلَّ شيءٍ، وخلقَ السمْـوات والأرضَ»(١).

وفي صحيحِ مسلم ثبتَ عن عبدَالله بن عمر، عن النبي ﷺ أنه قال: «قدَّرَ الله مقاديرَ الخلائق قبلَ أن يخلُقَ السمْوات والأرض بخمسين ألف عام وكان عرشُه على الماء»(٢) هكذا ثبتَ لدينا من الأحاديث الصحيحة عنه ﷺ أنَّ القلم، والعرش، والماء، أولُ خلقِ الله؛ وذلك كلام الرسول الأعظم ﷺ وهو صاحبُ العلاقة فيما نحن فيه مختلفون... أفبعدَ هذا يمكنُ أن يدعي أحد: أنَّ محمداً أولُ خلقِ الله؟ أو يجوز أن يكونَ هؤلاء... أعلَم بأوليةِ خلقه عليه الصلاة والسلام منه ﷺ...!!!؟ وهل القولُ المجردُ عن البرهان والدليل القطعي حجةٌ على الله ورسوله...؟ أم أنَّ القرآن والسنة هما حجة على أهل السماءِ والأرضِ؟.. أجيبونا يا أهلَ الذكر... أفتـونا... ولا تفتنـونا.

=

وأخرجه الآجري ص ١٧٨ من طريق محمد بن فضيل، والطبري ١٩/١٥ من طريق جرير، كلاهما عن عطاء بن السائب، عن أبي الضحى مسلم بن صبيح، عن ابن عباس موقوفاً. وهذا الإسناد ثقات إلا أنَّ فيه اختلاط عطاء.

وأخرجه الطبراني (١٢٢٢٧) من طريق مؤمل بن إسماعيل، عن حماد بن زيد، عن عطاء، به مرفوعاً.

وقال الطبراني: لم يرفعه عن حماد بن زيد إلا مؤمل بن إسماعيل.

قلت: وهو منكر الحديث كثير الغلط.

وأخرجه الآجري ص ١٧٨ من طريق عصمة أبي عاصم، عن عطاء بن السائب، عن مقسم، عن ابن عباس موقوفاً.

ورواية جرير ومحمد بن فضيل السابقة أصح. وعصمة: ضعيف.

وأخرجه الطبري ٢٩/١٧ من طريق سفيان وشعبة، عن أبي هاشم، عن مجاهد، عن ابن عباس (وقال في رواية شعبة: عبدالله لا ندري ابن عمر أو ابن عباس) موقوفاً.

وأبو هاشم: هو الرماني الواسطي وثقه أحمد وابن معين وأبوزرعة والنسائي وغيرهم. وقال ابن حبان: كان يخطىء يُعتبر حديثه إذا كان من رواة الثقات.

قلت: فالناظر في هذه الأسـانيد، لا يجـدُ بُدّاً أنَّ الحـديث عن ابن عباس مـوقوفـاً أصحُّ.

وأمَّا ما تقدَّم من أحاديث في الباب فلا يصحُّ منها شيءٌ كما رأيتَ.

(١) أخرجه البخاري (٣١٩١) من حديث عمران بن حصين.

(٢) أخرجه مسلم (٢٦٥٣) وغيره بإسنادٍ يحتملُ التحسين.

إذن فما بالُ إخواننا المسلمين متمسكين بأحاديثَ واهيةٍ واهنة، ويعدلون بها عن الأحاديث الصحيحة، بل عن الكتابِ نفسه الذي لا يأتيه الباطلُ من بين يديه ولا من خلفه. أصلحَهُم الله وإيانا وهدانا جميعاً سواء السبيل.

ما نَظُنُّ أن الأَحاديث التي أوردناها لم يمرَّ عليها إخواننا الذين نختلف وإياهم في هذا الأمر، بل نعتقدُ اعتقاداً جازماً أنهم يعلمونها علم اليقينِ؛ ذلك لأنهم علماء. وبَدَهيٌّ أنّ يطلعَ العلماءُ على هذه الاحاديث التي لا تَخْفَى على علمهم، وسعة اطلاعهم.

أنا أفهم أن يسعى الإنسان للحصولِ على المعرفة. وأن يناقِشَ في الأمور التي لم يظهر له وجهُ الحقِّ فيها جليّاً واضحاً، كما أني أفهم أن لا يُسَلِّمَ المرءُ إلا بعد الحجة والبرهان؛ أما أن يبقى متشبثاً بما ذهب إليه... وأن يتمسَّكَ برأيه...، ويعاندَ فيما هو واضحٌ ...!!! هذا الذي لم أستطعْ فهمَه حتى الآن.

العقـل:

لقد زانَ اللَّهُ النوع الإنساني بنعمة الفهم، وزينة العقل، والعقل هو الذي كَرَّمنا اللَّهُ به على سائر ما في عالمِنا هذا من المخلوقات ﴿وَلَقَدْ كَرَّمْنَا بَنِيٓ ءَادَمَ﴾(١) ولولا العقلُ لسقطَ التكليفُ، وتعطَّلت الشرائع، واستبيحت الحرماتُ، حتى ولكان الإنسانُ هدفَ الإهانة والاعتداء من أيِّ كائن حي آخر.

لولا العقولُ لكانَ أدنى ضيغم   أدنى إلى شرفٍ من الإنسان

فالعقلُ إذاً هو الهديةُ الكبرى، والنعمة العظمى التي امتَّن الله بها على بني الإنسان، وإذا كانت الأمورُ الصغيرة والقضايا البسيطة لا بُدَّ من خضوعهما لحكمِ العقل، فتدخُّلُ العقلِ إذن في الأمورِ العظيمة والقضايا الهامة من باب أولَى. لأنَّ القضايا المستعصية يلزَمُها مجهودٌ فكري أكثر وأقوى، فلا غنى للإنسان عن الاستعانة بالعقل السليم لحلِّ الأمور بشكلٍ

(١) سورة الإسراء: الآية ٧٠.

صحيح. وإذا تدبَّرنا آياتِ القرآن نرى أنَّ للعقلِ فيها منزلة محترمة وعليه مدارُ التكليف. يقول الله تعالى: ﴿أَفَلَا يَتَدَبَّرُونَ ٱلْقُرْءَانَ أَمْ عَلَىٰ قُلُوبٍ أَقْفَالُهَآ﴾[1] وقوله: ﴿إِنَّآ أَنزَلْنَٰهُ قُرْءَٰنًا عَرَبِيًّا لَّعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ﴾[2] وقوله: ﴿يَٰٓأُو۟لِى ٱلْأَلْبَٰبِ﴾[3] و﴿لِّقَوْمٍ يَعْقِلُونَ﴾[4].. ﴿وَتِلْكَ ٱلْأَمْثَٰلُ نَضْرِبُهَا لِلنَّاسِ ۖ وَمَا يَعْقِلُهَآ إِلَّا ٱلْعَٰلِمُونَ﴾[5] وما إلى ذلك من الآيات المخاطبة للعقل، والتي تكلفُه أن يقرر فيما يعترضه من أمور، ويحكم إما لها أو عليها.. ويختارَ الحسنَ ويأخُذَ به ويعملَ بمقتضى حكمه. فإذا حكَّمْنا العقل بعدَما أوردنا تلك الأدلة القاطعة وقلنا للعقلِ: احكم بما رأيت من الحق في حدود أمرِ الله ورسوله. تُرى بِمَ يحكمُ العقل السليم...؟

١ ــ هل يحكم العقل السليم أنَّ الله أخبر في القرآن أخباراً خلافاً للحقيقة...؟

٢ ــ هل يحكمُ العقل السليم بأنَّ الرسولَ ﷺ قال على اللهِ ما لم يعلم...؟

٣ ــ هل يحكمُ العقلُ السليم بأن يقولَ ﷺ: «أولُ ما خَلَقَ اللهُ القلمُ» و«كانَ اللهُ ولم يكُنْ شيءُ غيره وكانَ عرشُه على الماء» ثم يكونُ الأمر خلافَ ما قاله رسول الله...؟

٤ ــ هل يحكُم العقلُ السليم أن تتضاربَ أقوالُ رسولِ الله بعضها ببعض وهو الرسولُ المعصوم عليه الصلاة والسلام.

٥ ــ هل يحكم العقل السليم أنَّ الرسولَ كتَمَ شيئاً من الرسالة؟.

---

(١) سورة محمد: الآية ٢٤.
(٢) سورة يوسف: الآية ٢.
(٣) سورة البقرة: الآية ١٧٩.
(٤) سورة البقرة: الآية ١٦٤.
(٥) سورة العنكبوت: الآية ٤٣.

الجواب: لا . . . ما في ذلك شكٌّ. إذن فكيفَ بعد هذا كله يكونُ رسولُ الله أولَ خلق الله ثم تأتي الدلائلُ من الله، ومنه ذاته ﷺ بخلاف ذلك. . . ؟.

يا إخواننا في الإسلام: لا تقدموا قولَ أحدٍ من الناس مهما بلغت منزلته على قولِ الله ورسوله. فما في البشر أحدٌ معصوم إلا الأنبياء؛ وكلُّ إنسان غيرهم يُخطىءُ ويصيب، فإن أصابَ نأخُذُ منه، وإن أخطأ فعليه خطؤُه. ولسنا ملزومينَ أن نأخُذَ الأقوال الخاطئة ـ لا سيما بعدَ تأكُدِ الخطأ ـ ونتعصَّب لأصحابها تعصُّباً أعمى. . . نعم قد يكونون علماءَ. وقد يكونون فطاحلَ. وقد يكونونَ عباقرةً. . . ولكن لن يكونوا معصومين.

فعندما يقرِّرُ المصطفى عليه الصلاة والسلام: «أولُ ما خلقَ اللهُ القلم»؛ و«كان اللَّهُ ولم يكْن شيءٌ غيره وكانَ عرشُه على الماء»، ثم يأتي بعدَ ذلك علاَّمةُ الدهرِ وعبقري الزمان (العلامة. . ؟! الحفني. . . ؟!) ويقول مخالِفاً ربَّه ورسولَ ربه في كل جُرأة: «أول ما خَلَقَ اللَّهُ على الإطلاق النور المحمدي الذي كُوِّنت جميع الأشياء منه» فما علي وأنا واحد من عامة المسلمين إلا أن آخُذَ بقول رسول الله وأضربَ بقول الحفني، عفواً. . . (العلامة الحفني) عُرْضَ الحائط، وإنه لأَسهلُ عليَّ أن أُخطِّىءَ الحفنيَ ألفَ ألف مرة من أن يَمُرَّ بخاطري أن رسول الله يتسرَّبُ إلى قولِه الغَلَطُ أو الخطأ؛ وإنَّ قاعدَة: «إذا صَحَّ الحديثُ فهو مذهبي» أجمعَ عليها أئمةُ المسلمين الأولون والآخرون. . . وإننا نتحدَّى أيَّ إنسان كانَ أنْ يقولَ بخلافِ ذلك.

فما بالُكم يا مسلمونَ: بمن يعلم كلَّ هذا. . . ثم يُصِرُّ على ما وَقَرَ في نفِسه من الخطأ الواضح الفادح. . . ؟ ولكَّننا نعودُ فنحسن الظنَّ مستعينين باللهِ، ثم بالعلماء الذين يستمعون القولَ فيتَّبعون أحسنَه أمثال فضيلة الأستاذ القلاش على تفهيمِ كُلِّ من لا تزالُ في نفسِه نزعةٌ للتعصُّبِ للرجال. . . لكي يعرفوا الرجالَ بالحقِّ لا الحق بالرجال كما قال أميرُ

المؤمنين علي بن أبي طالب رضي الله عنه.

وها نحنُ أولاءِ نَضَعُ نموذجاً من هذا الحقِّ بين يدي الجميعِ ليكحلوا أعيُنَهُم بنورِه وبهائه، فتطمئنَّ القلوبُ للحقِّ وتشرقَ النفوسُ بنوره الوضاء إن شاء الله.

هل يكتُم رسولُ الله الحقَّ تواضعاً منه؟.

كثيراً ما سمعتُ من بعضِ الناس الذين لم يستطيعوا أن يَدْحَضُوا الأدلةَ القرآنية والسنّية ـ ولن يستطيعوا ذلك أبداً ـ قولهم: لَعَلَّ محمداً ﷺ لم يقل: إنه أولُ خلق الله تواضُعاً منه ـ والتواضُع من خلقِه ولا شَكَّ ـ فنقول: إنَّ هذا الزعم مردودٌ من وجوه:

١ ـ لأنّهم نَسَبُوا للرسولِ الأعظم كتمانَ ما أنزَل اللهُ.

٢ ـ ونسبوا إليه تكذيبَ نفسه بنفسه.

٣ ـ ونسبوا إليه مخالفتَه الصريحة للقرآن.

وكلُّ هذا محالٌ بحقِّه عليه الصلاة والسلام. إذ لَيس في الأمر تواضعُ أيها الناس، إنّما هناكَ رسالة يبلِّغُها رسولُ الله للعالمين، فلو أنَّ هناكَ تواضُعاً لكانَ رسول الله أخفى كثيراً من الآيات الكريمة التي امتدَحه اللهُ بها وفيها من معاني المكانة العظمى ما يفوقُ إلى حدٍّ كبير المعاني المفهومة مِنْ: أول خلق الله. كقولِه تعالى: ﴿وَمَآ أَرْسَلْنَـٰكَ إِلَّا رَحْمَةً لِّلْعَـٰلَمِينَ﴾[1] وقولِه: ﴿وَإِنَّكَ لَعَلَىٰ خُلُقٍ عَظِيمٍ﴾[2] وما إلى ذلك من الآيات الكثيرة المماثلة. كما أنه ﷺ ثبتَ من أحاديثه الصحيحة أنه قال: «لا يؤمن أحدكم حتى أكونَ أحبَّ إليه من نفسِه وماله وولدِه والناسِ أجمعين»[3] وقال: «أنا سَيِّدُ ولدِ

---

(١) سورة الأنبياء: الآية ١٠٧.

(٢) سورة القلم: الآية ٤.

(٣) أخرجه البخاري (١٥)، ومسلم (٤٤) من حديث أنس.

آدم»[1] فكلٌّ ذلك فيه من الدلالة على مقام سيد الرسالة الذي فيه ـ على حَدِّ زعمهم ـ ما يستلزمُ التواضع منه ﷺ أكثر من قوله: «أنا أولُ الناسِ في الخلق» هذا القولُ الذي إنْ قيسَ بالمنزلةِ والرفعة بما تقدم... لا يكونُ شيئاً مذكوراً. ومع ذلك فإنّه ﷺ لم يُخْفِ شيئاً من هذا ألبتة. ثم وعلى افتراض أنه لم يقل: «أنا أولُ الخلق تواضُعاً منه... فقولوا لنا بربِّكُم من أينَ وصلتكم إذن هذه الحقائقُ عنهُ بأنه أولُ خلقِ الله...؟! » ﴿ ٱئْتُونِى بِكِتَٰبٍ مِّن قَبْلِ هَٰذَآ أَوْ أَثَٰرَةٍ مِّنْ عِلْمٍ إِن كُنتُمْ صَٰدِقِينَ ﴾[2].

زعموا أن الأولية في الخلق بالنسبة للبشرِ فقط:

بعد أن سقطَ احتجاجُهم بادعائهم أنَّ الرسولَ أولُ خلق الله؛ ذلك لما أوردنا عليهم من الآيات الصريحة والأحاديث الصحيحة زعموا أنَّ الأولية في الخلقِ مقصود منها أوليتُه ﷺ المحصورة في البشرِ؛ فهو أولُ مخلوق من البشر فقط لا إطلاقاً.

قلت: إنَّ هذا الزعم مردودٌ لأنَّ الثابتَ أنَّ أول مخلوقٍ من البشرِ هو آدم عليه السلام، وهل من أحدٍ ينكرُ ذلك؟.

فعلى فرضِ وجودِ مَنْ يُنكر أن آدم أولُ مخلوق من البشر، فما على هذا المنكرِ إلا أن يدلَّنا من كتابِ الله أو من حديثِ رسول الله على أنَّ أولَ مخلوقٍ من البشر هو محمد ﷺ لا آدم عليه السلام.

فإن استطاعَ ذلك (ولن يستطيع) فنحنُ نسلم... ولكن إذا لم يستطعْ ذلك فهل يتوبُ إلى الله من مخالفةِ الكتاب والسنة...؟

---

(١) أخرجه مسلم (٢٢٧٨)، وبلفظ «أنا سيد الناس يوم القيامة»، أخرجه البخاري (٣٣٤٠)، ومسلم (١٩٤) من حديث أبي هريرة.

(٢) سورة الأحقاف: الآية ٤.

زعمو أنَّه أولُ الخلقِ من البشر روحاً لا جسداً:

وهكذا فقد خَسِرُوا دعواهم بأنَّ محمداً أولُ مخلوقٍ من البشر وثَبَتَ لديهم أنه آدمُ لا محمدٌ عليهما الصلاة والسلام.

وبعد أن سُقطَ في أيديهم لجأوا إلى الزعمِ بأنَّ الأولية بـالروح لا بالجسد، واحتَجُّوا في ذلك بأنَّ الأرواح مخلوقة قبل الأجساد بدليل الآية: ﴿وَإِذْ أَخَذَ رَبُّكَ مِنۢ بَنِىٓ ءَادَمَ مِن ظُهُورِهِمْ ذُرِّيَّتَهُمْ وَأَشْهَدَهُمْ عَلَىٰٓ أَنفُسِهِمْ أَلَسْتُ بِرَبِّكُمْ قَالُوا۟ بَلَىٰ شَهِدْنَآ ....﴾ الآية[1]. وبدليل الحديث الذي رواه الحاكمُ من طريق هشام بن سعد، عن زيدِ بن أسلم، عن أبي صالح، عن أبي هريرة مرفوعاً: «لَمَّا خلَق اللَّهُ آدمَ مَسَحَ ظهرَه، فسقطَ من ظهرِه كلُّ نسمةٍ هو خالقُها إلى يوم القيامة أمثال الذرِّ»[2].

قلت: إن عَالَم الذر المستخرَج من ظهرِ آدم والذين خاطَبهمُ ربُّهم: ﴿أَلَسْتُ بِرَبِّكُمْ قَالُوا۟ بَلَىٰ﴾. ألم تكُنْ من بينِ الذرات التي قالت: (بلى) ذرةُ محمد ﷺ؟. الجواب: نعم بدليلِ أنَّها قالت: بلى! فهل يعقلُ أن لا تكونَ ذرة محمد موجودة...؟ فإن قالوا: لا... فقد اتهمـوا ذرةَ محمدٍ بعدم قولها: (بلى)، وهذا محال. وإن قالوا: نعم، إنها كانت موجودةً، وقالت معَ مَنْ قال من الذرات: (بلى)، يكونون بذلك قد أقرُّوا بأسبقيةِ وجود آدمَ لذرةِ محمدٍ ﷺ لأنَّ وجودَ آدم كان سبباً لاستخراجِ الذرات جميعِها، والتي منْ جملتِها ذرةُ الرسول الأعظم.

---

(١) سورة الأعراف: الآية ١٧٢.

(٢) حديث ضعيف. أخرجه الترمذي (٣٠٧٦)، والحاكم ٢/٣٢٥، وابن سعد ١/٢٧-٢٨، والطبري في «تاريخه» ١/٩٦ من طريق هشام بن سعد، به. وهـذا إسنادٌ ضعيف، هشام بن سعد يخلط بين الأحاديث وليس بالمتقن، ويظهر على أحاديثه الضعف.

وأخرجه ابن أبي عاصم في «السنة (٢٠٥) من طريق أخرى ضعيفه. وانظر تمام تخريجه بطرقه في تحقيقنا لـ«مفتاح دار السعادة» ١/٢٦.

وهكذا فقد ثبتَ أنَّ آدَم عليه السلام سبقَ خلقه خلقَ سيد ولده عليه الصلاة والسلام، بل وسبقَ خلقَ روحه عليه الصلاة والسلام. فكيفَ يصحُّ بعدَ هذا أنْ يقالَ عنه ﷺ: إنه قال: «كنتُ أولَ الناس في الخلق...» معَ العلمِ أنَّ آدمَ عليه السلام هو من الناسِ، بل هو أولهم وأبوهم وقد سَقَطُوا جميعاً من ظهرِه أرواحاً وتناسلوا منه أجساداً، وسيد ولد آدم من جملتِهم رُوحاً وجَسداً.

زعموا أنَّ ذرةَ الرسول هي أولُ ذرة خرجت من ظهرِ آدم:

عجيبٌ أمرُ بعضِ الذين لا يدرون الحقَّ إلا بانتحالِ الأعذار مهما كانت واهية لبعض مَنْ يقدسون من الرجال...؟ وصعبٌ عليهم جدّاً أن يردوا قولاً لهم ولكن عندما يرون الحقَّ ليسَ في جانبِ رجالهم يُحَمِّلون الألفاظ ما لا تحتملُ علَّهم يُؤَيِّدون قول الرجال وها هم يُطلقون آخرَ سهم من جعبتِهم فيقولون: لعلَّ ذرة الرسولِ الأعظم كانت أول ذرة خرجت من ظهر آدم.

قلت: إنَّ العقائدَ لا تثبتُ أو تُنفى بالاحتمالاتِ، والفرضيات، وقولِكم: ربما... ولعلَّ... وعسى... لأنَّ هذا ظنٌّ، ﴿وَإِنَّ ٱلظَّنَّ لَا يُغۡنِي مِنَ ٱلۡحَقِّ شَيۡـٔٗا﴾[1] بل يجبُ أن تؤيَّدَ بالآيات الصريحة والأحاديثِ الصحيحة.

وعلى افتراضِ أنَّ ذرَّتَه ﷺ خرجَتْ أولَ الذرات، هل يفيدُ ذلك أنه أولُ الناسِ في الخلق...؟ الجواب: لا... لأنَّ آدمَ عليه السلام نفسَه من الناس، وخروجُ ذرة الرسول من ظهره دليلٌ على أنَّ آدمَ كان موجوداً قبلَه، بدليلِ أنَّ وجودَه كان سبباً لاستخراجِ ذرةِ الرسول، إذْ لولا وجودُ آدمَ ما كان هنالك ذرٌّ، لا أولاً، ولا آخراً.

---

(١) سورة النجم: الآية ٢٨.

الأولية لا تقتضي الأفضلية:

ولعل تمسُّكَ القومِ.. بمعاني الأولية للرسول الأعظم في كُلِّ حالة من الحالات، ذلك أنْ كانت الأولية من الخلق إطلاقاً، أو أول الخلق من البشر، أو أولية من الذر والأرواح؛ كلُّ ذلك مُتَأَتٍّ عن فهمِهم واعتقادهم: أنَّ الأولية في الخلق تفيدُ الأفضليةَ. ولذا تراهُم يحرِصُون على التمسك بالأولية كيفَما كانت... ظنّاً منهم: أنَّ في ذلك تفضيلاً لمحمد ﷺ.

قلت: إنّ الأولية لا تفيدُ الأفضليةَ. قال الله تعالى: ﴿مَّا كَانَ مُحَمَّدٌ أَبَآ أَحَدٍ مِّن رِّجَالِكُمْ وَلَٰكِن رَّسُولَ ٱللَّهِ وَخَاتَمَ ٱلنَّبِيِّـۧنَ﴾[1] فكونه عليه الصلاة والسلام خاتمَ النبيين هل يفهمُ من ذلك أنه أدناهم فضلاً...؟ لا بل على العكسِ يُفهم أنه أفضلُهم لأنه خاتمُهم، ولأنه به خُتمت النبوة. وهكذا نَرى: أنَّ الأولية لم تُفِدْ هنا الأفضلية بل ثبتَ عكسُها.

٢ ـ مما لا شَكَّ فيه أن السمٰواتِ والأرض بما فيهن من شمسٍ وقمر وكواكب وجبال وأشجار تقدّمت خلقَ آدم عليه السلام، حتى إنَّ الجنَّ والشيطان نفسَه مخلوقون قبلَ آدم ﴿وَٱلْجَآنَّ خَلَقْنَٰهُ مِن قَبْلُ مِن نَّارِ ٱلسَّمُومِ﴾[2] فهل يعني تقدمُ الشيطانِ في الخلقِ على آدمَ أنَّ الشيطانَ أفضلُ من آدمَ...؟ لا شَكَّ أن هذا مردود وليسَ ذلك عند المسلمين فحسبُ بل عندَ جميعِ أهلِ الديانات السماوية.

٣ ـ إنَّ الشيطان لما قالَ معترضاً: ﴿أَنَا۠ خَيْرٌ مِّنْهُ﴾[3] كانَ سبباً من أسبابِ طرده من ملكوتِ السماوات، وأصبحت عليه اللعنةُ إلى يومِ الدين... لأنه اعتقدَ أنه خيرٌ منه لتقدُّمِه عليه بالخلق، ولأنَّ النارَ التي خُلِقَ منها الشيطان أفضلُ من الطين ﴿أَنَا۠ خَيْرٌ مِّنْهُ خَلَقْتَنِى مِن نَّارٍ وَخَلَقْتَهُۥ مِن

---

(١) سورة الأحزاب: الآية ٤٠.

(٢) سورة الحجر: الآية ٢٧.

(٣) سورة الأعراف: الآية ١٢.

طِينٍ﴾ فهل يبقى بعدَ هذا قولٌ لقائل: إن الأوليـة تقتضي الأفضلية...؟ وهكذا ترى أنه سقطَ آخِرُ احتجاجٍ لهم بأوليةِ الرسول الأعظم عليه الصلاة والسلام. وأثبتنا لهم أنَّه ﷺ أفضلُ الخلق، لا أولُ الخلق. ﴿وَمَآ أَرۡسَلۡنَٰكَ إِلَّا رَحۡمَةٗ لِّلۡعَٰلَمِينَ﴾[(1)].

* * *

أمَّا الحديثُ الثاني: «كُنْتُ نبيّاً وآدمُ بينَ الروحِ والجسد»:

أولاً: من جهةِ السند: إنَّه حديثٌ صحيح رواه أكثر من واحدٍ من حفاظ الحديث. وقد رواه أحمد في «مسنده» عن ميسرَة الفجر: قال: قلتُ يا رسولَ الله متى كنتَ نبيّاً ـ وفي رواية: متى كُتبت نبيّاً ـ قال: «وآدمُ بينَ الروحِ والجسدِ»[(2)] هكذا لفظُ الحديث الصحيح.

---

(١) سورة الأنبياء: الآية ١٠٧.

(٢) حديث ضعيف.

أخرجه البخاري في «تاريخه» ٣٧٤/٧، وابن سعد ٦٠/٧، والحاكم ٦٠٨/٢ - ٦٠٩، وابن الأثير في «أسد الغابة» ٤٢٦/٤ من طريق إبراهيم بن طهمان.

وأخرجه أحمد ٥٩/٥، وابن أبي عاصم في «السنة»(٤١٠)، وأبو نعيم ٥٣/٩ من طريق منصور بن سعد. كلاهما عن بديل بن ميسرة، عن عبدالله بن شقيق، عن ميسرة الفجر قال: ... وهذا الإسناد غلط، صوابُه أنه مرسَلٌ.

فقد خالفهما حماد بن زيد ـ وهو أوثق ـ قال ابن حجر في «الإصابة» ١٤٩/٦ بعد أن أخرجَه موصولاً بالرواية السابقة: وخالفه حماد بن زيد، فرواه عن بديل، عن عبدالله بن شقيق قال: قيلَ: يا رسولَ الله... لم يذكر ميسرة. وكذا رواه حماد عن والدِه وعن خالد الحذَّاء، كلاهما عن عبدالله بن شقيق. أخرجه البغوي.

وتؤكِّدُ رواية المرسل ما أخرجَ ابن أبي شيبة ٢٩٢/١٤ من طريق وهيب، وابن سعد ١٤٨/١ من طريقِ إسماعيل بن إبراهيم بن علية، كلاهما عن خالد الحذَّاء، عن عبدالله بن شقيق أنَّ رجلاً سألَ النبي... (وفي رواية ابن سعد): قال: قال رجل: يا رسولَ الله... فهذه الرواية مرسلة.

وخالفَ فيها حماد بن سلمة، فقال: عن خالد الحذاء، عن عبدالله بن شقيق، عن رجل... أخرجه ابن أبي عاصم في «السنـة» (٤١١). [وأخرجـه أحمد ٦٦/٤ و ٣٧٩/٥ وقال: عن حماد، ولم ينسبه]. =

ثانياً: من جهةِ المتن: لقد أخبرَ ﷺ أنه كانَ نبيّاً، أي: كُتب نبيّاً وآدمُ بينَ الروحِ والجسدِ. ففي كونِ حالةِ آدمَ حالةً بينَ الروح والجسد قبلَ نفخِ الروح فيه. يكتبُ الملائكة فيها بأمر الله جميعَ المقدرات التي ستكونُ منه إلى يوم القيامة. ومصداقُ ذلك ما أخرجَ الشيخان في «الصحيحين» وغيرهما في سائر الكتب الأمهات حديثَ الصادق المصدوق وهو من الأحاديثِ المستفيضة الَّتي تلقّاها أهلُ العلم بالقَبولِ، وأجمعوا على تصديقها، وهو حديثُ عبدالله بن مسعود قال: حَدَّثنا رسولُ الله ﷺ وهو الصادقُ المصدوق قال: «إنَّ أحدَكم يُجمَعُ خلقُه في بطنِ أمِّهِ أربعين يوماً نطفةً؛ ثم يكونُ عَلَقَةً مثلَ ذلك، ثم يكونُ مضغةً مثلَ ذلك ثم يبعثُ اللَّهُ الملكَ فيؤمَرُ بأربع كلمات، فيُقال: اكتُبْ رزقَه، وأجلَه؛ وعملَه، وشقيّ أو سعيدٌ؛ ثم يُنفح فيه الروح» وقال: «فوالذي نفسي بيده، إن أحدَكُم ليعمَلُ بعمل أهلِ الجنة حتى ما يكونُ بينه وبينها إلا ذراعٌ فيسبقُ عليه الكتاب...»[1].

وعليه ولما أخبر الصادق المصدوق أن الملكَ يكتُبُ رزقَه، وعمله، وأجَلَه، وشقيٌّ أو سعيد، بعدَ خلقِ الجسد وقبلَ نفخِ الروح، فآدم وهو أبو البشر؛ كانَ من المناسب لهذا أن يكتب بعدَ خلقِ جسده وقبلَ نفخِ الروح فيه ما يكونُ منه إلى يوم القيامة. ومحمد ﷺ سيدُ ولدِ آدمَ، فهو أعظمُ الذرية قدراً وأرفعُهم ذكراً، فأخبر ﷺ أنه كُتب نبيّاً حينئذ. وكتابةُ نبوتِه هو

= وسمَّاه بابن أبي الجدعاء عند ابن سعد ١٤٨/١.
ورواية وهيب وحماد بن زيد وابن علية أصحُّ.
وأخرجه ابن سعد ١٤٨/١ أيضاً من حديث مطرِّف بن عبدالله بن الشخير مرسلاً.
وفي إسنادِه ـ فوق إرسالِهِ ـ أبو هلال الراسبي، وفيه ضعف.
وأخرجه ١٤٨/١ أيضاً من حديث عامر الشعبي مرسلاً. وفي إسنادِه ـ فوق إرساله ـ جابر الجعفي، وهو ضعيف. ووصلَه البزار (٢٣٦٤) من حديث ابن عباس، ولا يصحُّ، فإنَّ فيه على ما تقدم: نصر بن مزاحم، وهو متروك متهم بالكذب.
وفي الباب حديث أبي هريرة عند الحاكم ٦٠٩/٢، وأبي نعيم في «أخبار أصبهان» ٢٢٦/٢ بإسنادٍ لا يصحُّ.

(١) أخرجه البخاري (٣٢٠٨)، ومسلم (٢٦٤٣).

معنى كونِ نبوته، وإنه كونٌ في التقدير الكتابي ليسَ في الوجودِ العيني، لأنَّ نبوتَه لم يكنْ وجودُها حتى نبأه اللَّهُ تعالى على رأسِ الأربعين من عمره ﷺ كما قال تعالى: ﴿وَكَذَٰلِكَ أَوْحَيْنَآ إِلَيْكَ رُوحًا مِّنْ أَمْرِنَا﴾[1].

ولذلك جاء هذا المعنى مفسَّراً في حديثِ العرباضِ بن سارية عن رسول الله ﷺ أنه قال: «إني عندَ الله مكتوبٌ خاتم النبيين، وإنَّ آدمَ لَمنجدِلٌ في طينتِه... الخ»[2] رواهُ أحمد في «مسنده» والآجري في «الشريعة» والبغوي في «شرح السنة» والحاكمُ في «المستدرك» وصحّحه وأقرَّه الذهبيُّ[3].

وقوله: «لمنجدِلٌ في طينتِه» أي: ملتفٌّ ومطروحٌ على وجهِ الأرض، صورةٌ من طين لم تجرِ فيه الروحُ بعدُ، لأنَّ آدم بقي أربعينَ سنةً قبلَ نفخ الروح فيه كما قال تعالى: ﴿هَلْ أَتَىٰ عَلَى ٱلْإِنسَٰنِ حِينٌ مِّنَ ٱلدَّهْرِ لَمْ يَكُن شَيْـًٔا

---

(١) سورة الشورى: الآية ٥٢.

(٢) حديث ضعيف. أخرجه أحمد ٤/١٢٧ وابن سعد ١/١٤٩، والبخاري في «تاريخه» ٦/٦٨، والطبري في «التفسير» ٢٨/٨٧، والطبراني ١٨/٦٢٩١ و(٦٣٠)، وابن حبان (٦٤٠٤)، والآجري في «الشريعة ص ٤٢١، والبيهقي في «الدلائل» ١/٨٠ و٢/١٣٠ والبغوي في «شرح السنة» (٣٦٢٦) من طريق معاوية بن صالح، عن سعيد بن سُويد، عن عبد الأعلى بن هلال السلمي، عن العرباض.
وأخرجه أحمد ٤/١٢٨، وابن أبي عاصم في «السنة» (٤٠٩)، والطبراني ١٨/٦٣١، والبزار (٢٣٦٥)، والحاكم ٢/٦٠٠، والبيهقي في «الدلائل» ١/٨٣ من طرق عن أبي بكر أبي مريم، عن سعيد بن سويد، عن العرباض.
قلت: مدار الحديث على سعيد بن سويد، وهو مجهول الحال. ونقل ابن حجر في «التعجيل» ص ١٥٢ أنَّ البخاري قال: لم يصحَّ حديثه. ومثلُ حالِه أيضاً عبد الأعلى بن هلال... وأبو بكر بن أبي مريم ضعيف أسقط عبد الأعلى من إسنادِه!!

(٣) حققتُ في غير هذا الموضع أنَّ الذهبي لم يقرَّ الحاكم أو يوافقه بسكوته ونقله كلام الحاكم، فلْينظر في رسالتنا «مع الألباني في مناقشة لحديث العرباض بن سارية» ص ١٣٣ - ١٣٥.

مَذْكُورًا ﴾[1]، وقال تعالى: ﴿ إِذْ قَالَ رَبُّكَ لِلْمَلَٰٓئِكَةِ إِنِّي خَٰلِقٌۢ بَشَرًا مِّن طِينٍ ﴾[2]، وقال تعالى: ﴿ ٱلَّذِىٓ أَحْسَنَ كُلَّ شَىْءٍ خَلَقَهُۥ ۖ وَبَدَأَ خَلْقَ ٱلْإِنسَٰنِ مِن طِينٍ ﴾[3].

فهل المفهومُ بعدَ هذا التفصيـل، أنَّ محمداً ﷺ كتَبـه الله نبيّاً وآدمُ منجـدلٌ في طينته، وآدمُ بينَ الـروحِ والجسدِ، أي: قبـلِ أن ينفُخَ فيـه الروح. وفي تلك اللحظة كتبَ الله سبحانه وتعالى مقاديرَ كلٍّ من ينسل من آدم من ذريته. فالكتابةُ إذن شيءٌ، والكونُ شيء آخر. فإنني مثلاً: (محمد نسيب الرفاعي) كُتبت عندَ الله مسلماً ـ وسأموتُ على ذلـك إنْ شاء الله ـ وآدمُ بينَ الـروحِ والجسدِ، وكـذلك أنتَ يا حضرة الأستـاذ قلاش كتبتَ عنـد الله مسلماً أيضـاً ـ وستمـوتُ إن شـاء الله مسلمـاً ـ وآدمُ بين الـروح والجسد، وكذلك كلُّ بني آدم فَهلْ معنى هذا، أنَّ نسيباً، وأحمد قلاش، وسائر البشر جميعاً هم أولُ خلق الله. . . ؟.

وعلى هذا، فإنَّ الحديثَ صحيح السند والمتن، ولا يُفيدُ قَطْعاً أنَّ محمداً موجودٌ بالفعل نبياً وآدمُ بين الروح والجسد، فلو كانَ الأمرُ كذلك لوردَ علينا سؤالٌ وهو: إذا كانَ محمدٌ نبيّاً في ذلك الوقتِ، أي: موجود نبيّاً فإلى أيِّ الملل كانَ مرسلاً. . . ؟! وهل كانت وقتئذٍ أممٌ وملل. . . ؟! فإن قلتُم: نعم؛ فنقولُ لكم: لا ينبغي لرسولٍ أنْ يُرسلَه الله إلا من بعدِ وجود تلك الأمة، فكونه أرسل إليها بعد وجودها، يكـون معنى ذلك: أنَّ تلك الأمة سبقته. . . فلم يعد أولَ الخلق، بل وُجدت هناك أمةٌ قبلَه.

على أنَّه لما كُتب نبيّاً لم يكُنْ بعدُ أبو البشر آدمُ موجوداً بشراً سويّاً. إنَّما كان منجدلاً في طينته ولم تُنفخِ الروحُ فيه. فهل يعقلُ وجودُ الرسولِ

---

(1) سورة الإنسان: الآية ١.
(2) سورة ص: الآية ٧١.
(3) سورة السجدة: الآية ٧.

وقتئذ وجوداً عينياً أم وجوداً كتابياً...؟ وكيف يمكن أن يكونَ محمدٌ موجوداً، وأبوه آدم بعدُ لم يتمَّ خلقه..؟؟!!

يا أيُّها المسلمون عامةً وخاصةً: يا أولي الألباب... يا أولي الأفهام. تعالَوْا إلى كلمةٍ سواءٍ بينَنا وبينَكُم أنْ لا نتمسَّك إلاّ بصريحِ القرآن وصحيح السنة؛ ولا نعتقدَ عقيدةً، ولا نتعبدَ الله إلا بما فيها من الإخبار عن الله ورسوله. ولنتجنبْ كلَّ ما يخالفُ ذلك نكن حينئذٍ آمنّا بالله، وصدَّقنا برسولِه ﷺ واحترمنا هبةَ الله العظمى التي هي العقلُ؛ والعقلُ كان وما زال زينةً لبني آدم. يا إخواننا في الإسلام تعالوا إلى ما ندعوكم إليه... تعالوا فإنا لا نسألُكم عليه أجراً إلا اتباعَ ما قال الله ورسوله... إنْ أجُرنا إلا على الله، دَعُوا كلَّ قول يخالفُ قولَ الله ورسوله واضربوا به عُرْضَ الحائط، لأنكم لستم مسؤولين غداً - ﴿يَوْمَ لَا يَنفَعُ مَالٌ وَلَا بَنُونَ إِلَّا مَنْ أَتَى ٱللَّهَ بِقَلْبٍ سَلِيمٍ﴾[1] - عن عدمِ اتباع (الحفني...) و(المناوي...) ومَنْ ذهب مذهبهما في هذه القضية... وكلُّ قضية تخالف ما جاءَ في الكتاب والسنة. ولا بأس أن تتخذوهما شيخين لكم فيما يوافقان به قولَ الله ورسوله لأنكم لستم مسؤولين عن عدم اتباعِهما، إنما أنتم مسؤولون عن عدم اتباع ذلك الرجل الذي بُعثَ فيكم ليخرجَكم من الظلمات إلى النور. نعم، إنكم المسؤلون وعن عدم اتباعكم هديَه لمحاسبون. فإلى هذا ندعوكُم فتعالوا يا إخواننا في الإسلام، نَعُدُّ العدةَ لذلك اليوم العظيم.

ما نظُنُّ بكم يا إخوانَنا إلا خَيْراً. إنَّكُم ولا شَكَّ عندما يتضحُ لكم الحقُّ، لا تريدون لنا أن نصدقَ الحفني فيما قال: (أول ما خلقَ اللَّهُ على الإطلاق النور المحمدي الذي كُوِّنَتْ جميعُ الأشياء منه) لأنَّ في هذا مخالفة لقولِه تعالى: ﴿وَجَعَلْنَا مِنَ ٱلْمَآءِ كُلَّ شَىْءٍ حَىٍّ﴾[2]، وقوله ﷺ:

---

(١) سورة الشعراء: الآية ٨٨ - ٨٩.

(٢) سورة الأنبياء: الآية ٣٠.

«أولُ ما خَلَقَ اللَّهُ القلمُ» لقد أخطأ الحفني، لأنه ليس معصوماً، فهل تُريدونَ تصديقَه بعدما تبيَّنَ لنا الحقُّ؟

وإنَّكم لا تُريدون لنا أن نُصدِّقَ المناوي فيما قالَ: «أخبره تعالى بمرتبتِه وهو روحٌ قبلَ إيجاد الأجسام الإنسانية كما أخذَ الميثاق على بني آدم قبل إيجاد أجسامِهم» دون حجةٍ أو دليل من كتاب الله وسنة رسوله. أنصدقُ هذين فيما قالاه بلا حجةٍ....!!؟ أم نصدقُ اللَّهَ وهو أصدقُ القائلين، ونصدقُ رسولَه وهو الصادقُ الأمين! أفتونا علماءَ المسلمين... لمن نصدقُ...؟ ومَنْ هو أولى بالتصديقِ والاتباع...؟!!!

* * *

أفتونا... أو لا تُفتونا... فلقد أفتانا اللَّهُ ورسوله، فآمنَّا وصدَّقنا، وإنّ هدى الله هو الهدى، فإلى هذا ندعوكُم. يا إخوانَنا في الإسلام: حيَّ على الفلاح.

ألا هَلْ بلَّغنا... اللهم فاشْهَد

﴿ رَبَّنَا لَا تُزِغْ قُلُوبَنَا بَعْدَ إِذْ هَدَيْتَنَا وَهَبْ لَنَا مِن لَّدُنكَ رَحْمَةً إِنَّكَ أَنتَ ٱلْوَهَّابُ ﴾(١).
﴿ رَّبَّنَآ إِنَّنَا سَمِعْنَا مُنَادِيًا يُنَادِى لِلْإِيمَـٰنِ أَنْ ءَامِنُوا۟ بِرَبِّكُمْ فَـَٔامَنَّا رَبَّنَا فَٱغْفِرْ لَنَا ذُنُوبَنَا وَكَفِّرْ عَنَّا سَيِّـَٔاتِنَا وَتَوَفَّنَا مَعَ ٱلْأَبْرَارِ رَبَّنَا وَءَاتِنَا مَا وَعَدتَّنَا عَلَىٰ رُسُلِكَ وَلَا تُخْزِنَا يَوْمَ ٱلْقِيَـٰمَةِ إِنَّكَ لَا تُخْلِفُ ٱلْمِيعَادَ ﴾(٢). وآخرُ دعوانا أنِ الحمد لله ربِّ العالمين.

صدر عن بيت التوحيد في ١٥ شوال ١٣٧٣
«خادم الدعوة المحمدية للصراط المستقيم»
محمد نسيب الرفاعي

---

(١) سورة آل عمران: الآية ٨.
(٢) سورة آل عمران: الآيتان ١٩٣ - ١٩٤.

«شكر على إساءة. . . !!؟ وصبرٌ على أذى. . . في سبيلِ الدعوة إلى الله».

الحمد لله ولي الصابرين، والصلاةُ والسلام على الأسوةِ الحسنة للمؤمنين وعلى آلِه وصحبِه المتقين ﴿وَٱلْكَـٰظِمِينَ ٱلْغَيْظَ وَٱلْعَافِينَ عَنِ ٱلنَّاسِ ۗ وَٱللَّهُ يُحِبُّ ٱلْمُحْسِنِينَ﴾(١).

وَبَعْد:

ما فكرتُ. . . . وأنا أُنشيءُ رسالتي ـ المتقدمة ـ «قل جاءَ الحقُّ، محمدٌ أفضل الخلق، لا أول الخلق» التي بعثتُ بها لفضيلة الأخ الكريم الأستاذ الشيخ أحمد القلاش، رادّاً على اعتقاده: «إنَّ محمداً أول خلقِ الله». نعم. . . ما فكَّرتُ أنَّ هذه الرسالة سوفَ أنشرها للرأي العام. . . إذْ لم أكن لِأعتقدَ وقتَئذٍ، أنَّ هناك داعياً إلى ذلك؛ لولا. . . أن فضيلة الأستاذ قلاش نفسه، فتح هذا البابَ بردِّه على رسالتي المتقدمة الذكر، ردّاً علنيًّا دفعه إلى الرأيِ العام، وقد أرسل لي نسخةً من رده. . . «هدية. . . !!؟؟؟».

لذا فقد رأيتُ لزاماً علي، أن أُبادَر فوراً إلى نشرِ رسالتي. . . ليطَّلِعَ عليها الرأيُ العام من علماء المسلمين، ولينظروا فيها، ثم ليحكموا في ضوءِ الكتاب والسنة، إمّا لها. . . أو عليها. . ذلك بعد أن ينظروا أيضاً في

---

(١) سورة آل عمران: الآية ١٣٤.

ردُّ الأستاذ قلاش... وهل هذا الرد صالحٌ أنْ يكونَ ردّاً كفؤاً على رسالتي أم لا...؟.

أما أنا... فلا ولن أكَلِّفَ نفسي عناءَ الردِّ، لاعتقادي الجازمِ أنَّ نشر رسالتي نفسها يغني عن ذلك.

* * *

أمَّا ما جاءَ في ردِّ الأُستاذِ القلاش من الأسلوب الأدبي الممتع...!!؟ الرفيع...؟! المهذب..!!!؟؟ فأُحبُّ من أجلِه أن أهمسَ في أذنِ أخي الكريم الأستاذ قلاش، مذكراً... غير معلم.

أخي الأستاذ قلاش: رسالتي، «قل جاء الحق: محمد أفضل الخلق، لا أولُ الخلق» التي بعثت بها إليك، صغتها - كما رأيت وكما سيراها الرأي العام - بأسلوبٍ علمي يستندُ في حججِه وبراهينه: إلى صريحِ الكتاب، وصحيحِ السنة، وإلى أدلةِ العقل والمنطق وقد ترفَّعتُ - كعادتي - أن أُوجِّهَ لك فيها هجراً من القول... أو كلمةً نابيةً تتجاوزُ بقائلها عن حدودِ اللياقة...، أو تخالف أبسطَ قواعد وأساليب المناظرات، وآداب المناقشات العلمية... لا سيَّما الدينية منها، بل كانَ خطابي إليك - كما علمت - خطاباً مقروناً دائماً بأظهر معاني الأدب والاحترام لشخصك. ذلك لاعتقادي: أنني وإيَّاك في حلبة مساجلة علمية... دينية عقائدية، لا يبتغي كلانا منها إلا وجه الحقِّ. حتى إذا اتضَحَ هذا الحقُّ جليّاً عندَ أحدنا، كان لزاماً عليه... أنْ يبادِرَ - لفوره - إلى أخيه ومناظره؛ بروح سمحة ونفس رضية شاكراً.... لأنه أتاحَ له معرفة الحق الذي كان خافياً عليه... وذلك طبقاً لقواعدَ وآداب المناظرة التي ما أظُنُّ أبداً... أنها تخفى على فضيلة الأستاذ قلاش هذا والله ما قد كنت أظن.

* * *

على أنه ثبتَ لي أخيراً: أنَّ بعضَ الظن إثم.. فقد وردَ في «هديتك،..!!؟؟» وهي الرد الجميل على رسالتي - من السباب والشتائم،

التي كلتها لي بحساب.،. وبغير حساب..!!؟ والتي قفزت بها... فبعدت عن حدود المساجلات العلمية... منحدراً إلى دركِ التنابذ بالألقاب...!؟ ما جعلني أستغربُ جدّاً أنْ يصدُرَ عنك ما صدَر... عفا اللّهُ عنك. لأنَّني مازلتُ أُجلك... وأترفع بكَ عمَّا انحدرتَ إليه... ذلك لأنَّني ما فتئتُ أعتقدُ أنَّ لك من كريمِ المبدأ؛ وشرف الهدف، ونبل المقصد وسماحة الخلق، وسعة الصدر... ما لا يتفق والنهاية التي صرت إليها في ردك..، (المتزن...؟!!).

هذه النهاية.. التي أخجلت كل مخلص لك... ومن أجلها أشفق كل محب عليك...؟! حتى إنَّ نفسك الكريمة الطيبة، فارقتك فيما ذهبت إليه... وأظنها قد أوسعتك لوماً... وأوجعتك عتاباً... لما فرطت من جانبِ الحق العلمي... والواجب الأدبي... والأخلاق الإسلامية، السمحة الفاضلة.

ولا يسعُني الآن.. وأنت في ضحضاحٍ من عرق الخجل... والندامة..! إلا أن آخُذَ بيدك، ناهضاً بك من وهدتك، ومنقذك من هذا العذاب الوجداني، الذي تعانيه، رابتاً على كتفك.. في حنوِ الأخ.. وإشفاق الصديق... مبتسماً إليك، قائلاً لك في صدق وإخلاص... ومن صميمي: «ارفَعْ رأسَك يا أخي...؟! سامَحَكَ الله... وغَفَرَ لك».

شاكراً لك.. ما أتحتَ لي من فرصة جديدة... للصبرِ على الأذى... واحتمالِ المكاره... في سبيلِ الدعوة إلى الله. وإنَّ كُلَّ ما وَصَلَني منك!!! احتسبُه عنده سبحانه، راجياً منه تعالى أنْ يَضُمَّه إلى ما لقيت... وما ألقى من الأذى في سبيله صابراً شكوراً. وأتوسلُ إليه بأسمائه الحسنى، وصفاته المثلى، أن يستجيبَ دعائي لك بالهداية؛ مكرراً قولي لك، سامحَكَ الله... وعفا عنك... وغفرَ لك، تأسِّياً بسيرةِ قائدي إلى الله، وقُرةِ عيني، وحبيبي أبي القاسم محمد عبدِ الله ورسوله صلى الله عليه وسلم.

وأخيراً... أختمُ همستي هذه... مردِّداً في أذنك قوله تعالى: ﴿لَئِنۢ بَسَطتَ إِلَيَّ يَدَكَ لِتَقۡتُلَنِي مَآ أَنَا۠ بِبَاسِطٖ يَدِيَ إِلَيۡكَ لِأَقۡتُلَكَۖ إِنِّيٓ أَخَافُ ٱللَّهَ رَبَّ ٱلۡعَٰلَمِينَ﴾[1].

صدر عن بيت التوحيد ١٣٧٣/١١/١٢ و١٩٥٤/٧/١٢
«خادم الدعوة»

(١) سورة المائدة: الآية ٢٨.

العمل المؤمّل القبول
في ردّ
أكذوبة تقبيل الرّفاعي ليد الرّسول

صلّى الله عليه وسلّم

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمدُ لله والصلاة والسلام على رسول الله وعلى آلـه وصحبه ومن والاه إلى ما شاء الله.

من محمد نسيب الرفاعي خادم الـدعوة السلفيـة للصراطِ المستقيم بحلبَ. .

إلى الأخ الحبيب في الله السيد عبدِ المحسن الجميل، وإلى جميعِ إخواننا السلفيين من أهل بلدة الحديثة في العراق الأحبَّاء في الله أيَّدهم الله بروحٍ منه.

السلامُ عليكم جميعاً ورحمة الله وبركاته، أما بعـد:

فقد تناولتُ كتابَكُم المؤرخ ١٩٥٤/١١/٧ حين عودتي إلى حلبَ من الكويت في ١٩٥٤/١١/٢٥ وقيل لي إنَّ لي خطاباً مسجلاً في البريـد، فذهبتُ لأستلمه. . . فاستلمته. . . وتطمأنتُ منه عن صحتكم الغالية، كما سرَّتني جدَّاً أخبارُ نجاح الدعوة عندكم، بارَكَ اللّهُ فيكم.

كما أخجلتموني في رسالتكم بتعدادِ مزايا لي ما أراني متحلّياً بها. . . إنَّمـا هي ثقتُكم الغاليـة وحسن ظنكم، وإني فقط خـادمُ الـدعـوة إلى الله تعالى. . . ويا هَنَائي إذا وفَّقني اللّهُ لهٰذه الخدمة فيكون سبحانه وتعالى، قد أسبغ عليَّ ضوافي فضله وإنعامه.

وَمَنْ أنا أيُّها الإخوان حتى أكونَ العالم السلفيَّ الأوحد ـ كما ذكرتم ذٰلك في كتابِكم ـ . .؟ ولما كنت لستُ معصوماً من الزلل. . أخشى على نفسي الضعيفة أن تتعالى من مثلِ هٰذه الألقاب. . . التي لا أستحقها فأهلك والعياذ بالله تعالى من همزِ الشيطان ونفخهِ ونفثهِ.

إخواني الأحبة في الله: أريدُ أن تعلموا تماماً ويقيناً أنني لستُ العالم السلفي الأوحد!!! إنَّما هناك من العلماءِ السلفيين ما أُراني مستحقّاً أن أكون تلميذاً لهم. . . كما أنني أرجوكم بصورةٍ خاصة ألَّا تأخذوا بأقوالي. . . وأجوبتي إليكم إلَّا بعد عرضِها على الكتاب والسنة. إنَّما أنا بشرٌ أخطىء وأُصيبُ. . . فإنْ وافقْتُهما فهي حقٌّ وصواب واعملوا بها ما استطعتُم. . . وإنْ خالفتهما فهيَ باطلةٌ فاضربوا بها عُرضَ الحائط. ولا تكتفوا بذلك. . . بل اكتبوا لي بذٰلك حتى أرجعَ عنها. لأننا إخوانٌ متحابون في الله، والدينُ النصيحة.

وكذلك أرجو أن تتبعوا الخطة نفسها مع العلماء، الذين هم بطرفِكم. فيُروى عن مالك بن أنس صاحب المذهب المشهور: «ما مِنْ أحدٍ إلَّا ويؤخَذُ منه ويردُّ عليه إلَّا صاحبَ هذا القبر» وأشار إلى قبر رسول الله صلى الله عليه وسلم.

وعلى كل فإنني لا أرسلُ لكم قولاً ولا فتيا. . . إلَّا وأدعم ما قلتُ بآية قرآنية أو حديث صحيح، ومعَ ذٰلك أيضاً فقد أكون أخطأتُ في الاستشهاد. ولعل. . . ولعل. . . ولعل. . . فإنني غيرُ مصعوم.

وكذلك انظروا في دليلي فإن كان مطابقاً للبحثِ. وللأدلة. . . فهو استشهادُ حقٍّ وصحيح. وبهٰذه الطريقة. . . نتجنَّب جميعاً بقدر الإمكان مزالقَ الزَّللِ. . . كما أنها تفتح لكم بابَ التأمُّل والتحقيق في أخذِ الأقوال. . . ومعرفة الرجال بالحقِّ لا الحق بالرجال. فلا تلبَثُوا بعد اتباع هٰذه الطريقة. . . إلا وتكونوا طلَّاب علم بل علماء. . . وذلك بما تُراجعون

من النصوص، وما تُطالعون من الكتب النافعة. . . كالتفاسير، وكتب الحديث وغيرها. . . وهل التعلُّمُ غير ذلك. . . ؟

هٰذا. . . ما أرجوه من إخواني الأحباء في الله تعالى، وما أُراهم إلاَّ فاعلين إن شاء الله.

وها أناذا أُجيبكم على أسئلتكم بحسب التسلسل الوارد في كتابكم الكريم أطال الله بقاءكم:

١ ــ قضية كتابَيْ: «الكافي والوافي»: أرجو أن تكونوا قد اشتريتموهما وأن تتريثوا في إرسالهما إليّ، فأرجو التريث لحين عودتي إلى حلبَ، لأنني الآن أكاتبكم من دمشقَ في طريقي إلى المملكة العربية السعودية لمرافقة البعثة الحلبية من أفرادِ جمعيتنا إلى المعهد العلمي بالرياض للدراسة فيه وفي الكليات هناك فقد قبل جلالةُ الملك سعود حفظه الله عشرين طالباً من جمعيتنا في المعاهد العلمية والكليات هناك. وسأخبرُكم إن شاءَ الله بعودتي لأطمئنَّ على سيرِ الدعوة عندكم وأطمئنَّ على صحتكم جميعاً.

٢ ــ أما ما يتعلقُ بذكر الأجوبة التي أرسلتها إليكم سابقاً. . . ومن أنَّ النصر كانَ حليف أهل الحق بواسطتها فإنني أحمدُ الله تعالى الذي هَدَانا لهٰذا وما كنا لنهتديَ لولا أن هدانا اللّهُ.

٣ ــ **أمَّا ما يتعلقُ بقصة تقبيل الرفاعي رحمه الله ليد المصطفى** عليه الصلاة والسلام، فإنها قصةٌ مكذوبة وليس لها أساسٌ من الصحة. وهيَ كذبٌ على الله سبحانه، وعلى رسوله ﷺ، وعلى السيدِ أحمد الرفاعي رحمه الله نفسِه من عدة وجوه. . . كما أنها تكذيبٌ للقرآن الكريم والسنّة المطهرة، واستهتارٌ بالعقل السليم، وهي ـ أي: هٰذه القصة وأمثالها ـ قد أضرَّت بالإسلام والمسلمينَ. . . حتى جعلت هٰذا الدينَ الكريم في أعيُنِ أعدائه وأبنائه الجاهلين به. . . ديناً محشوّاً بالخرافات والخُزعبلات

والأباطيل، وموضع التندُّر والسخرية منه!!! ومجالاً واسعاً للمستشرقين الأخباث... لأن يَعرِضوا الدين الإسلامي، بهٰذا العرض القبيح معتمدين في نقولهِم على مثل هٰذه الكتب: أي: كتب الصوفية أمثال «الطبقات» للشعراني، وكتاب «الإنسان الكامل» لعبد الكريم الجيلي، و«فصوص الحكم» لابن عربي، وما شاكلها من الكتب المحشوة بالكفر والزندقة، والخرافات والخزعبلات، على أنَّها بزعمهم كتبٌ إسلامية معتمدة فلا حولَ ولا قوة إلَّا بالله. وها إنني أفصّلُ لكم الموضوع من وجوهٍ:

أما كونُها كذباً على الله تعالى... فلأنَّ اللّهَ سبحانه هو الذي سيعيدُ الروحَ إلى رسول الله ﷺ حتى يستطيعَ عليه الصلاة والسلام أن يخرجَ يده الشريفة من القبر ويمدَّها طويلاً!!! حتى تصل إلى فم السيدِ أحمد الرفاعي ليستطيعَ تقبيلها. فهل حقّاً أعادَ الروحَ إلى جسدِ الرسول ﷺ؟ كلَّا لم يفعل جل وعلا لأنه سبحانه هو الذي أنزل في كتابه العزيز قولَه سبحانه: ﴿وَمِن وَرَآئِهِم بَرْزَخٌ إِلَىٰ يَوْمِ يُبْعَثُونَ﴾(١) أي: إنَّ ما بينَ الأحياء والأموات برزخٌ، أي: حاجز، فلا يصلُ هؤلاء إلى هؤلاء... وليس بين الطرفين أيُّ اتصال إلى يوم القيامة.

ولهٰذا يُقالُ لعالَم الأموات: عالم البرزخ، وللأموات: أهل البرزخ. وينتهي هٰذا البرزخ يوم البعث والنشور وهو أولُ عالم الآخرة. فهناك لا بأسَ من التلاقي، بل سيكون ولا شَكَّ هٰذا التلاقي، لأنّه انتهى عالم الدنيا وصارَ الجميعُ في عالمِ الآخرة فبدهيٌّ أن يحصُلَ اللقاء. ويفهم بعدَ ذلك كله أنه لا رجعةَ بعد الموت إلى الدنيا.

ومن المعلومِ الذي لا شكَّ فيه ولا ريبَ أنَّ رسول الله ﷺ قد ماتَ بدليل قوله تعالى: ﴿إِنَّكَ مَيِّتٌ وَإِنَّهُم مَّيِّتُونَ﴾(٢) وإنَّ بينَه وبينَ عالم الدنيا

---

(١) سورة المؤمنون: الآية ١٠٠.

(٢) سورة الزمر: الآية ٣٠.

برزخاً أي: حاجزاً إلى يوم يبعثون، وهذا الحاجز يمنعُ من اتصالِه بأحدٍ من عالم الدنيا أو اتصال أحد من الأحياء به، إذاً... فإنَّ اللَّهَ قد منعَ هٰذا الاتصال بصريحِ كتابه العزيز، فكيف يمكنُ أن تعود الروح إليه ليُخرجَ يده إلى الرفاعي ليقبِّلَها...!!!؟.

وإذا كان لا يمكنُ أن تعودَ الروح إليه ﷺ وذٰلك بتقدير من الله تعالى... فمعنى ذلك أنَّ الله لم يُعِدْ إلى رسولِهِ روحَه ﷺ وإذا لم يُعِدْ روحَه إليه لا تمتدُّ يده، لأنَّ الأصلَ لا روح فيه فالفرعُ لا روح فيه من بابٍ أولى، وإذا لم تمتدَّ يده ﷺ صار تقبيلُها أمراً غير واردٍ أصلاً، وهو في الوقت نفسه كذبٌ على الله لأنَّه لم يردَّ الروحَ إليه صلى الله عليه وسلم.

إذاً فالقائلون بهٰذه القصة وبحقيقة وقوعِها إنَّما يكذبون على الله تعالى والعياذُ به تعالى من الخذلانِ وسوء المنقلب في الدارين ﴿فَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّن كَذَبَ عَلَى ٱللَّهِ وَكَذَّبَ بِٱلصِّدْقِ إِذْ جَآءَهُۥٓ أَلَيْسَ فِى جَهَنَّمَ مَثْوًى لِّلْكَٰفِرِينَ﴾[1] وقال تعالى: ﴿وَمَا ظَنُّ ٱلَّذِينَ يَفْتَرُونَ عَلَى ٱللَّهِ ٱلْكَذِبَ يَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ﴾[2].

أمَّا كونُها كذباً على رسولِ الله ﷺ: فقد أصبحَ الأمرُ لازماً وملزوماً... فإذا لم يردَّ الله جل وعلا إلى الرسولِ ﷺ رُوحَه إلى جسدِهِ فصار لازماً ألَّا يتحركَ جسده ويبقى هامداً في قبره فضلاً عن أن تتحركَ يدُه ﷺ، فإذا لم تتحركْ يدُه من مكانِها فلا يمكنُ لها أن تمتَدَّ من القبر في شكلٍ من الأشكال، وإذا انتفى امتدادُ اليد لَزِمَ انتفاءُ وقوع تقبيلِها لا من الرفاعي ولا من غيره.

ولَزِمَ أن يكونَ القائلون بوقوع التقبيل حقيقةً... كاذبين على رسولِ الله ﷺ كَذِباً متعمَّداً عليه لأنَّه لَمْ يمُدَّ يده وهو ميتٌ وجسدُه ميت ويدُه ميتة، أما الكذابون فعليهم لعنةُ اللّهِ والملائكة والناس أجمعين.

---

(١) سورة الزمر: الآية ٣٢.

(٢) سورة يونس: الآية ٦٠.

وقد صَحَّ قوله ﷺ: «مَنْ كَذَبَ عَلَيَّ عامِداً متعمِّداً فليتبوَّأْ مقعدَه من
وقالَ صلوات الله وسلامه عليه: «مَنْ كَذَبَ عَلَيَّ فليلجِ النارِ»(١).

وقد صَحَّ عنه صلواتُ الله وسلامه عليه أنه قالَ: «إذا ماتَ ابنُ آدم انقطعَ عملُه إلَّا من ثلاثٍ: صدقةٍ جارية، وعلمٍ ينتفع منه، وولدٍ صالح يدعو له»(٣).

والذي لا جدال فيه، ولا شكَّ ولا ريب... أنَّ مدَّ اليدِ بعد الوفاة، ليسَ من هٰذه الأعمال المذكورة في الحديث المتقدم... بل هو عملٌ من الأعمال التي تنقطعُ بموتِ صاحبها.

وعلى هٰذا... فإنَّ رسولَ الله ﷺ، عندما يقولُ قولاً فيه أمرٌ أو نهيٌ أو إيضاحٌ، فما علينا نحن المسلمين إلا أَنْ نأتمرَ بأمرِه، وننتهيَ عمَّا نَهَى عنه، ونَتَّبعَ إيضاحَه وهديَه بلا أيِّ دخل لآرائنا وأهوائنا... لأنَّه صلواتُ الله وسلامه عليه هو الصادق المصدوق وقد شَهِدَ اللّٰهُ له في كتابه العزيز بقوله جل وعلا: ﴿وَمَا يَنطِقُ عَنِ ٱلْهَوَىٰٓ إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْىٌ يُوحَىٰ﴾(٤).

وكلُّ عملٍ أو قول يخالفُ قول رسول الله ﷺ فهو باطل ومردود على صاحبه، لا سيما أنّ الله جل جلاله يأمرنا بقوله تعالى: ﴿وَمَآ ءَاتَىٰكُمُ ٱلرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَىٰكُمْ عَنْهُ فَٱنتَهُوا۟﴾(٥).

وممَّا آتانا به الرسولُ الأكرم أنه انقطعَ عملُه بعد وفاته، لأنَّه من بني آدمَ وكلُّ مَنْ كانَ من بني آدم ـ أو من غيره ـ ينقطعُ عملُه بعد وفاتِه... إلَّا من أعمالٍ عملها قبلَ وفاتِهِ فأجرُ أعماله لا ينقطعُ نفعُه عن صاحبه بل يبقى

---

(١) أخرجه البخاري (١١٠)، ومسلم (٣) من حديث أبي هريرة، والبخاري (١٢٩١)، ومسلم (٤) من حديث المغيرة... وفي الباب أحاديث كثيرة، وهو حديث متواتر.

(٢) أخرجه البخاري (١٠٦) من حديث عليّ.

(٣) أخرجه مسلم (١٦٣١) من حديث أبي هريرة بإسناد جيّد.

(٤) سورة النجم: الآيتان ٣ ـ ٤.

(٥) سورة الحشر: الآية ٧.

جارياً ببقاءِ الانتفاع بأعمالِهِ الصالحة من قبل العاملين بها إلى يومِ القيامة.

وهٰذه القصة عنه ﷺ مكذوبةٌ بدليلِ استحالة وقوعها بناءً على ما تقدَّمَ من آياتٍ وأحاديث صحيحة. وما نظُنّ أحداً يخافُ الله تعالى ويؤمن به وباليوم الآخر، ويؤمن برسولِ الله ﷺ يسمَعُ مثلَ هٰذه القصة الباطلة، ثم يسمَعُ الأدلةَ من قول رسول الله ﷺ ببُطلانِها، إلَّا أن يتبعَ قولَه ﷺ ويترك كلَّ ما عداه.

وأمَّا مَنْ يظَلُّ مُصِرّاً على باطلِهِ بعدما علم الحقيقة، وظهر له الحق... فيكون ولا شَكَّ مُكذِّباً لرسول الله ﷺ، ومُشاقِقاً له صلواتُ الله وسلامه عليه فيصُدق فيه قولُه تعالى: ﴿وَمَن يُشَاقِقِ ٱلرَّسُولَ مِنۢ بَعۡدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ ٱلۡهُدَىٰ وَيَتَّبِعۡ غَيۡرَ سَبِيلِ ٱلۡمُؤۡمِنِينَ نُوَلِّهِۦ مَا تَوَلَّىٰ وَنُصۡلِهِۦ جَهَنَّمَۖ وَسَآءَتۡ مَصِيرًا﴾(١). وقولُه تعالى: ﴿وَمَن يُشَاقِقِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ فَإِنَّ ٱللَّهَ شَدِيدُ ٱلۡعِقَابِ﴾(٢). ثم ليسَ من سنّته عليه الصلاة والسلام تقبيلُ يده طوال حياته وكان يَنْهى عنها ويقولُ: «هٰذه فعلةُ الأعاجم بملوكِها»(٣). فإذا كان ينهى عنها في حياته، كيف يفعلها بعد مماته..؟!!

أما كونها كذباً على الرفاعي نفسِه فإليكم البيان:

لمَّا أثبتنا أن الحادثة كذبٌ على اللّٰهِ، لأنه تعالى لم يردَّ إلى الرسول ﷺ روحَه إلى بدنه لقوله تعالى: ﴿وَمِن وَرَآئِهِم بَرۡزَخٌ إِلَىٰ يَوۡمِ يُبۡعَثُونَ﴾(٤) وقوله جل وعلا: ﴿وَمَنۡ أَضَلُّ مِمَّن يَدۡعُواْ مِن دُونِ ٱللَّهِ مَن لَّا يَسۡتَجِيبُ لَهُۥٓ إِلَىٰ يَوۡمِ ٱلۡقِيَٰمَةِ﴾(٥) فعلم من هٰذا أنَّ الأمواتَ جميعاً مستوونَ

(١) سورة النساء: الآية ١١٥.

(٢) سورة الأنفال: الآية ١٣.

(٣) لم أجده. ولعلَّه اختلط عليه بحديث: «لا تقوموا كما تقومُ الأعاجم، يُعظم بعضُها بعضاً». أخرجه أبو داود (٥٢٣٠)، وابن ماجه (٣٨٣٦) وهو حديث ضعيف انظر تفصيله في «سلسلة الأحاديث الضعيفة» (٣٤٦).

(٤) سورة المؤمنون: الآية ١٠٠.

(٥) سورة الأحقاف: الآية ٥.

باستحالة عودتهم إلى الدنيا بعدَ وفاتهم لا يشذُّ عن هٰذه القاعدة الإلٰهية لا نبيٌّ ولا رسولٌ ولا ملك ولا أيُّ مخلوق، إذاً... فلا يمكنُ أن يستجيبَ أحدٌ من الأموات بالعودةِ إلى الدنيا إلى يوم القيامةِ.

وأثبتنا أيضاً استحالةَ خروج اليد لاستحالة ردِّ الروح إلى بدنه الشريف، لأنَّ اليد جزءٌ من البدن فلا تُرَدُّ الروحُ إليها من باب أولى، لا سيما أن الرسول يثبتُ انقطاع العمل بالوفاة لسائر البشر، فمن أينَ للرفاعي رحمه الله أن يَحْظَى بتقبيل يده الشريفة ﷺ بعد كُلِّ هذه الاستحالات...؟ بل وحاشا السيد الرفاعي رحمه الله أن يطلُبَ من الرسول ﷺ أن يقبِّلَ يده وهو يعلمُ جيداً استحالة تلبية هٰذا الطلب شرعاً... لا سيما والرفاعي من العلماءِ الذين لا يجهَلُون مثلَ هٰذه الحقائق بل هي لديه من البدهيات والمسلمات فلا يجيزُ لنفسه ولا لغيره أن يتكلَّمَ بها فضلاً عن طلبها من الرسولِ ﷺ أو من غيره من الأموات.

ثم إنَّ للرفاعي رحمه الله مؤلفاتٍ خلَّفها من بعده، فبدهي - إنْ كانت هٰذه الحادثة واقعةً - أنْ يذكرها ولو في كتابٍ أو مؤلَّفٍ من مؤلفاته، من قبيل التحدُّثِ بنعم الله عليه بحدوث هٰذه الواقعة التي لم تكنْ لأحدٍ من العالمينَ... فمستحيلٌ ومن أبعدِ المستحيلات أن لا يذكُرَها الرفاعي رحمه الله إن كانت قصةً واقعية ولو من قبيلِ التلميح... فضلاً عن التصريح.

وإنَّنا نتحدَّى أولئك الكذابين، أن يُثبتوا أنه رحمه الله ذكرها في أي مؤلَّف من مؤلفاته كأن يقول مثلاً:

(وفي سنة ٥٤٠ هجرية وبعد أن أَدَّيت مناسكَ الحج، شَدَدْتُ الرحال إلى زيارةِ مسجد الرسول ﷺ ولما وَقَفْتُ أمامَ قبره أنشدْتُ هٰذين البيتين مخاطباً رسول الله صلى الله عليه وسلم:

في حالةِ البعد روحي كنت أرسلها ... تقبلُ الأرض عني وهي نائبتي
وهٰذه دولة الأشباح قد حضرتْ ... فامْدُدْ يمينَك كي تحظى بها شفتي

فما رأيتُ إلاَّ والرسول الأعظم مدَّ لي يدَه الشريفة فحظيت بتقبيلها. . .).

فكل ذلك لم يحصُلِ ولا ذكره في أي مؤلّف أو كتاب من كتبه رحمه الله لا تنويهاً ولا تلميحاً ولا تصريحاً ألبتةَ.

كلُّ هذا يزيدُنا قطعاً بكذبِ هذه القصة واختلاقها على السيد أحمد الرفاعي رحمه الله، بل هو بريءٌ منها ألبتة، لأن حالَه وقاله يُكذبان وقوعَها.

وأما كونُها كذباً على القرآنِ: فلأنَّها مخالفة تمامَ المخالفة لما جاءَ في القرآن العظيم: قوله تعالى: ﴿وَحَرَامٌ عَلَىٰ قَرْيَةٍ أَهْلَكْنَاهَا أَنَّهُمْ لَا يَرْجِعُونَ﴾(١)، وقوله تعالى: ﴿أَلَمْ يَرَوْا كَمْ أَهْلَكْنَا قَبْلَهُم مِّنَ الْقُرُونِ أَنَّهُمْ إِلَيْهِمْ لَا يَرْجِعُونَ﴾(٢)، وقولهِ تعالى: ﴿فَلَا يَسْتَطِيعُونَ تَوْصِيَةً وَلَا إِلَىٰ أَهْلِهِمْ يَرْجِعُونَ﴾(٣)، وقوله تعالى: ﴿حَتَّىٰ إِذَا جَاءَ أَحَدَهُمُ الْمَوْتُ قَالَ رَبِّ ارْجِعُونِ ﴿٩٩﴾ لَعَلِّي أَعْمَلُ صَالِحًا فِيمَا تَرَكْتُ ۚ كَلَّا ۚ إِنَّهَا كَلِمَةٌ هُوَ قَائِلُهَا ۖ وَمِن وَرَائِهِم بَرْزَخٌ إِلَىٰ يَوْمِ يُبْعَثُونَ﴾(٤).

وقال ابنُ عباسٍ رضي الله عنهما: أي: لا يرجعونَ إلى الدنيا قبلَ يوم القيامة(٥).

أمّا كونُها كذباً على السّنة: لقد ثبت في أحاديثَ عدّة أنَّ الأمواتَ لا يرجعون إلى الدنيا بعد وفاتهم، لأنَّ القيامة واحدة لا تتعدد، وقد سبقَ أنْ روينا من آياتِ القرآن قبل قليل ما يُفيدُ ذلك، فالذي يقولُ بالرجعة إلى الدنيا بعدما سَمِعَ من الآيات والأحاديث بعدم الرجعة فيكونُ قد كذَّبَ آيات ربّه

---

(١) سورة الأنبياء: الآية ٩٥.
(٢) سورة يّس: الآية ٣١.
(٣) سورة يّس: الآية ٥٠.
(٤) سورة المؤمنون: الآيتان ٩٩ - ١٠٠.
(٥) انظر «الدر المنثور» ٥/٦٧٢.

وحديث رسوله ﷺ، فمن هٰذا الأحاديث الصحاح: قال طلحة بن خراش: سمعتُ جابرَ بن عبدالله يقولُ: لما قُتِل عبدالله بن عمرو بن حرام يومَ أُحد قال رسول الله ﷺ: «يا جابر: ألا أُبَشِّرُكَ بما لَقِيَ اللّٰهُ به أباك، ما كَلَّم اللّٰهُ أحداً إلّا من وراءِ حجاب، وكلَّم أباك كِفاحاً. فقال: يا عبدي: تمنَّ عليَّ أُعطِكَ، قال: يا رب، تُحيِيني فأقتل فيك ثانيةً. فقال الربُّ تبارك وتعالى: إنَّه سبقَ مني أنَّهم إليها لا يرجعون. قال: يا ربِّ فأبلِغْ مَنْ ورائي»(١).

وهي أيضاً كذبٌ على التاريخ: يدَّعي مروِّجو هٰذه الحادثة الباطلة أنَّها وقعتْ سنةَ ٥٥٠ هجرية، وذٰلك لما شد الرفاعي رحمه الله الرِّحال إلى المسجد النبوي، بعد قضائه فريضة الحج.

ولا شكَّ ولا ريبَ في أنَّ مدَّ اليد من قبل رسول الله ﷺ من عالمِ البرزخ إلى عالم الدنيا بعدَ ٥٤٠ سنة على وفاته(٢)... حادثة عظيمة تهتزُّ لها الدنيا، فلا ينبغي لها أن تمر.. دون أن يكونَ لها الصدى المدوِّي في العالمين! لأنَّ هٰذه الحادثة لم تَجْرِ لمخلوقٍ قَطُّ. يُضافُ إلى ذلك أنَّها نُسِبت لا إلى شخص عادي، إنَّما القصةُ.. نسبت إلى رسول الله ﷺ وأن يدَه امتدت إلى فم رجل من عالم الدنيا فقبَّلَها...!!! بعد ٥٤٠ عاماً من وفاته، نعم.. ليست الحادثة عاديةً... حتى يهملها التاريخ فلا تذكر في أي صفحة من صفحاته الغابرةِ...!!! وإن المؤرخين قد جمعوا في كتبهم

---

(١) حديث ضعيف. أخرجه الترمذي (٣٠١٠)، وابن ماجه (١٩٠) و(٢٨٠٠)، من طريقين عن موسى بن إبراهيم بن كثير، عن طلحة بن خراش، عن جابر بن عبدالله. وموسى ضعيف في حديثه نكارة.
وأخرجه الحاكم ٢/ ١١٩ - ١٢٠ من طريق أبي حماد الحنفي، عن ابن عقيل، عن جابر. وهذا إسنادٌ ضعيف جدّاً. صحَّحه الحاكم وتعقبه الذهبي بقوله: أبو حماد: هو المفضل بن صدقة، قال النسائي: متروك. قلت: وابن عقيل: هو عبدالله بن محمد بن عقيل، وهو ضعيف أيضاً.

(٢) ما بين هجرته ﷺ ووفاته عشر سنين. (المؤلف).

وتآريخهم حوادث كثيرة... ما نظنها ـ مهما بلغت من الأهمية التاريخية ـ تبلغُ مبلغَ هٰذه الحادثة العظمى أهميةً...!!!

ولكن مع كل ذلك!!! فليسَ في كتب المؤرخين عامةً... أيُّ ذكرٍ لها ألبتةَ...!!! وإني قد سألتُ مؤرِّخاً مشهوداً له بعلمه بالتاريخ ـ وهو أستاذُنا السَّلفي الصالح الشيخ راغب الطباخ العالمُ الحجةُ في علمِ التاريخ، وله مؤلفات تاريخية معروفة، رحمه الله وغفر له ـ عن هذه الحادثة... فأجابَ رحمه الله رحمةً واسعة: إنَّ هٰذه الحادثة لا أصلَ لها ولا أساس، فقلت له: فتّشْ لنا يا فضيلة شيخنا في بطونِ كتب التاريخ... لعلَّكَ تعثرُ على ذكر لها؟ فقالَ رحمه الله تعالى: فتشتُ قبلكم في كتبِ التاريخ المعتمدة كتاباً كتاباً وفَصْلاً فصلاً وسَنَةً سَنَةً، وبخاصة توقفت عند ذكر سنةِ ٥٥٠ وفتشت وقائعها واقعةً واقعةً فلم أجِدْ لها ذكراً. مع أنَّ هناك حوادث قد تكون تافهة لا شأنَ لها والتي لم تكن من الأهمية في شيء ومع ذلك مرويَّة في حوادثِ سنة ٥٥٠، أما حادثةُ تقبيلِ اليد التي نحن بصددِ التنقيب عنها فلم نجد لها أثراً...!!! ولم نجدْ لها ذكراً في تلك الكتبَ...!!!؟ (انتهى كلام الشيخ رحمه الله).

وهٰكذا ثبتَ أن الحادثة... لا أساسَ لوقوعها تاريخياً... أفبعدَ كلِّ هٰذا، هل يكون لها نصيبٌ من الصحة...؟ فإذا سَمِعَ العقلاءُ هٰذا السؤآل... سيُجيبون: لا... أما غيرُ العقلاء... فإنَّهم أحرارٌ، فليقولوا ما يشاءونَ لأنَّ القلم رُفع عنهم. فإذا أخذَ اللَّهُ ما وَهَبَ... أسقط ما وَجَبَ.

أما من الناحية العقلية: فإنَّ العقل ولا شك هبةٌ وَهَبَها الله تعالى لبني آدمَ عليه السلام. وقد فضَّلَهم سبحانه به على غيرِ العقلاء تفضيلاً. فهو وسيلةٌ لفهم كتابِ الله وسنّةِ رسوله ﷺ وفهمِ ما يتصلُ بنا في الحياةِ الدنيا، ولولاه لسقطَ التكليفُ، وتعطَّلت الشرائعُ والقوانين. فاستعمالُ العقلِ إذنْ شيءٌ ضروريٌّ، بل هو مادةُ الحياة الإنسانية، وضابطُها الفعلي وميزانها

العملي ولولاهُ ما استقامَ أمرُ الحياة، ولا عُمرت الأرضُ، ولا تسلسلت الأجيال.

لولا العقولُ لكان أدنى ضيغمٍ   أدنى إلى شرفٍ من الإنسانِ

وهُنا تظهر نعمة الله تعالى في هذه الهبة العظيمة التي أنعمَ بها على الإنسان، فالحمدُ والشكر الأتمّانِ الأكملان للباري جل جلاله وتقدَّست أسماؤه وتعالت صفاته. فتعالوا أيها العقلاءُ نعالجْ ما اختلفنا فيه على ضَوْءِ هٰذه النعمة الكبرى، وهي العقل.

يا إخوانَنا في الإسلام: تعلَمُون أنَّ هٰذه الحادثة إن صحَّتْ... يترتَّبُ عليها، جوازُ إمكانيةِ اجتماع الأحياء بالأموات، جزئيّاً كان أو كليّاً[1]، وهٰذا ممتنع ديناً وعقلاً. فهذا الممتنع ديناً وعقلاً، ممكنٌ في نظرِ أولئك الذين يزعمُون أنَّها حادثةٌ واقعيَّة، وأنَّها حصلت فعلاً...!!! «أما الدينُ أما العقل» فالظاهر أنَّهم لا يعطُون لهٰذه المفاهيم وزناً. فكثيراً ما يدَّعون: أنَّهم يجتمعون بالرسولِ عليه الصلاة والسلام، وبغيره من الأنبياء عليهم السلام، ويأخذونَ عنهم الأدعيةَ ويصحِّحون الأحاديثَ الضعيفة والمكذوبة. وكلُّ ذلك يقظةً لا مناماً وحقيقةً لا خيالاً، كما يزعمُون اتصالَهم بالأولياء الموتى. حتى إنَّ المريدَ الذي حالَ الموتُ بينه وبين شيخه فلم يُكمِّل له شيخُه علمَه ولا التلقيَ عنه حيّاً... فإنَّه بعدَ الموتِ يُمكنه التلقِّي منه وهو في القبرِ بشكلٍ أقوى...!!!؟

اللهم أَعِذْ عقولَنا من الخَبَلِ... إلى آخر ما هنالك من الدَّجل الرخيصِ والتهاويل والدعاوى العريضة... التي أقلُّ ما يقال فيها: إنها أقوالُ الذين يتخبَّطُهم الشيطانُ من المَسِّ، بل قُل هي أقوالُ المتآمرين عن علمٍ على هٰذا الدين الكريم، ليشوّهُوا جماله، ويُطفئوا نورَه. ﴿يُرِيدُونَ أَن

(١) وهذا ما يقولُ به أمثال رواة هٰذه الحادثة المكذوبة من المتصوفة أهل الحلول والاتحاد ووحدة الوجود.

﴿يُطْفِئُوا نُورَ اللَّهِ بِأَفْوَاهِهِمْ وَيَأْبَى اللَّهُ إِلَّا أَنْ يُتِمَّ نُورَهُ وَلَوْ كَرِهَ الْكَافِرُونَ﴾[1].

كما أنهم يدَّعون ـ هداهم الله ـ أنَّ هٰذا الذي تقدم منهم ذكره ـ لا يجري إلا لأهلِ التقى والورع والزهد والفهم والعلم والتجرد والإخلاص ـ زعموا ـ!!! فنقول وبالله المستعان:

إنَّ السلفَ الصالح من هٰذه الأمة المحمدية والرعيل الأول منهم من الصحابة والتابعين وتابعيهم ممَّنْ شَهِدَ لهم رسول الله ﷺ بالخيرية بقوله: «خيرُ الناسِ قرني، ثم الذين يلونَهُم، ثم الذين يلونَهُم»[2] إنَّ هؤلاءِ السلف أعتقدُ أنه مهما بلغَ الأدعياء من المنزلة التي يدعونها لأنفسهم، نعم مهما بلَغُوا من المنزلة بزعمهم لا يبلغُونَ ولا بنسبة واحد من ملايين مما كانَ عليه سلفُ الأمة الصالح ﴿كُنتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ﴾[3] فها هو مثلاً أبو بكر الصديق الذي وصفَه رسولُ الله ﷺ بأنه «خيرُ الناس بعد النبيّين»[4] لم يدَّعِ أنه اجتمعَ برسول الله ﷺ بعد وفاتِهِ ولا مرة واحدة في الوقت الذي كان في أشدِّ الناس حاجةً للاجتماع به، والسؤال منه عن حل المشاكل التي حدثت بعد وفاتِه ﷺ، فلما تُوفّيَ رسولُ الله ﷺ طاشت عقولُ الناس هَلَعاً وحُزناً، فهٰذا هو عمرُ بن الخطاب وهو من أشدِّ الناس ثباتاً وصموداً لم يصدِّقْ أنَّ رسولَ الله ﷺ قد مات وقال كلمته المشهورة: (كلُّ من زَعَمَ أنَّ رسولَ الله قد ماتَ قطعتُ رأسَه بهٰذا الحسامِ) لولا أن وقف أبو بكر، وقال: مَنْ كَانَ يعبُدُ محمداً فإنَّ محمداً قد ماتَ. ومَنْ كانَ يعبُدُ اللَّهَ فإنَّ اللَّهَ حيٌّ لا يموت. ثم تلا قوله تعالى: ﴿وَمَا مُحَمَّدٌ إِلَّا رَسُولٌ قَدْ خَلَتْ

---

(١) سورة التوبة: الآية ٣٢.

(٢) أخرجه البخاري (٢٦٥١)، ومسلم (٢٥٣٥) من حديث عمران بن حصين. والبخاري (٢٦٥٢)، ومسلم (٢٥٣٣) من حديث ابن مسعود.

(٣) سورة آل عمران: الآية ١١٠.

(٤) بهذا اللفظ أخرجه ابن عدي ١٩١٤/٥، والطبراني كما في «المجمع» ٤٤/٩ من حديث سلمة بن الأكوع، وفي إسناده إسماعيل بن زياد، وهو ضعيف.

﴿... مِن قَبْلِهِ ٱلرُّسُلُ أَفَإِيْن مَّاتَ أَوْ قُتِلَ ٱنقَلَبْتُمْ عَلَىٰٓ أَعْقَٰبِكُمْ ...﴾[1] فقال عمر: واللّهِ كأني لم أقرأها[2].

ومن الناسَ من ارتدَّ عن الإسلام، ومنهم مَنْ تركَ الصلاة، ومنهم من مَنَعَ الزكاة، ومنهم من ادَّعى النبوة وما إلى ذلك من المشاكلِ العظام والأمور الجسام التي حدثت بعد وفاته صلى الله عليه وسلم.

وقد واجهَ خليفةُ رسول الله ﷺ أبو بكر رضي الله عنه تلك الفتن، فاستشارَ الصحابة، واختلفت آراؤهم... وما كانَ أحرى بأبي بكر في مثلِ تلك الدقائق الحرجة أن يجتمع برسول الله ﷺ - إنْ كانَ يعلمُ حقّاً إمكانيّةَ ذلك - ويسألُه عن كيفيةِ حلٍّ تلك المشاكل الواقعة، والفتن الداهمةِ... بعد وفاتِهِ صلى الله عليه وسلم.

فهل فَكَّرَ أبو بكر أن يفعَلَ ذلك؟ أو هل خَطَرَ على بالِهِ كذلك..؟ لا وألف لا...

وهل أولئك الزنادقة مخترعو أكذوبة تقبيل اليد ومبتدعوها هم على معرفةٍ بإمكانية الاجتماع بالموتى، والتلقِّي عنهم.. ويخفى ذلك على أبي بكر والرعيل الأول من صحابة رسول الله صلى الله عليه وسلم...!!!؟؟

وقد جرى بعد خلافةِ الشيخين الصديق والفاروق أمورٌ وخلافاتٌ ووقائعُ كان أحرى بمن حدثَتْ معهم كعليٍّ وعائشة ومعاوية رضي الله عنهم أن يأتوا قبرَ رسولِ الله ﷺ ويسألوا منه عن الحقِّ أينَ هو وفي أيِّ جانبٍ من المختلفين؟ فكلُّ هذا أيضاً لم يحصل من أحد من المذكورين... لأنَّهم جَميعاً يعلمون بداهةً أنَّ هذا مستحيل، ولن يعودَ الموتى أو يَحْيَوْا إلى يوم القيامة.

---

(١) سورة آل عمران: الآية ١٤٤.

(٢) أخرجه البخاري (٣٦٦٧ - ٣٦٦٨) من حديث عائشة.

ولكنَّ الزنادقة منتحلي أكذوبة تقبيل اليد ومروِّجيها يُصرُّون على وقوعِها وكما يقول المثل: جمل ولو طار.

على أنَّ إصرارهم هٰذا!!! ينمُّ عن تجيهلِ الصحابة!!! وعن اتِّهام رسول الله ﷺ بأنه كانَ راضياً عما حَدَثَ بعده من الأمورِ الجسام والفتن العظام لأنَّه كانَ باستطاعته أن يتَّصِلَ بذاته بالصحابة ـ طالما كان ذٰلك ممكناً. . . ـ ويَحْكُمَ بحكمه في كُلِّ ما جرى ويعيّن المحقَّ من المبطلِ. . . فمحمَّدٌ ﷺ وهو رسولُ الله وأفضلُ الرسل وأفضلُ الخلقِ أجمعين، أولى بهذا الاتصال. . . وهو معقول بالنسبة إلى زعمِهم. . . فلِمَ لَمْ يفعلْ. . . !!!؟؟

أيحجمُ رسول الله ﷺ عن تدارُكِ الخطرِ عن صحابته. . . ويرضى ذٰلك الخلاف بينهم. . . ثم يطلب الرفاعي رحمه الله تقبيلَ يده الشريفة فيلبّيه ويُخرجُ له يدَه من القبر فيقبِّلُها الرفاعي. . . !!!؟؟ وبعد ٥٤٠ سنة من وفاته صلى الله عليه وسلم. . . !!؟؟؟ ﴿وَيَوْمَ ٱلْقِيَـٰمَةِ تَرَى ٱلَّذِينَ كَذَبُوا۟ عَلَى ٱللَّهِ وُجُوهُهُم مُّسْوَدَّةٌ ۚ أَلَيْسَ فِى جَهَنَّمَ مَثْوًى لِّلْمُتَكَبِّرِينَ﴾(١).

وكما قلنا آنفاً، يبرأ الرِّفاعي رحمه الله من هٰذه الأكذوبة، لا سيَّما وهو العالمُ الفاهم البصير الذي له من خوفِهِ من الله ومن اتِّباعه لسنةِ رسول الله ﷺ ما يمنَعُه من أن يدَّعي مثلَ هٰذا الادعاء وهو البريءُ ممّا ينتحلُه باسمِهِ الكذّابون المفترون المبطلون.

ولكنَّ «القومَ. . . !» رغم كل ذلك. . . ما يزالون مصرِّين على إذاعة هٰذه الأكذوبة، ويتبنّاها جيلٌ جاهلٌ عن جيل جاهل. . . ولكن بفضلِ الله جل جلاله وإذنِهِ، نشأ جيلُ العودة إلى الكتاب والسنّة، جيلُ الفهم والعلم والعقل السديد والذهنِ الرشيد الذي أعلنها مدوِّيةً في العالمين، تلك العودة الكريمة إلى كتاب اللّهِ جل جلاله وسنّة نبيِّه ﷺ، ونبذ تلك العقائدِ الزائفةِ

---

(١) سورة الزمر: الآية ١٠.

والبدع الزائغة، فأنعِمْ بهم من جندٍ لله العلي العظيم، ومِنْ أنصارٍ مخلصينَ لسنّةِ النبي الرسول الكريم، وأعظمْ بهم من مُؤَذّنين «بِحَيَّ على الفلاح» والتقوى والرشاد. والحمد لله تعالى على ما أكرمَ عبادَه بالحقِّ على أيديهم وقيادة الناس إلى الصراطِ المستقيم، وطريق السلف الصالح السويّ ومحجّتهم البيضاء التي لا يَزيغُ عنها إلاّ هالكٌ.

وإنَّنا ندعوكُم أيُّها (القوم...) إلى هٰذا المنهج القومي، وندعو اللّهَ أن يهديَكُم إليه ويفتح عقولَكُم عليه ويردَّكم إلى خيرِ ما يردُّ إليه عباده الصالحين.

مِنْ أينَ أتيتم بما تُصِرّون عليه، أمِنْ قرآنٍ؟ أَمْ مِنْ سنّة؟ أَمْ مِنْ أقوال الصحابة، أم تابعيهم؟ أم تابعي تابعيهم..؟ إنَّ إصرارَكُم هٰذا... إنْ دلَّ على شيءٍ فإنّما يدلّ على أنكم غافلون إلى حدٍّ لم تمرُّوا على الآياتِ القرآنية التي تنصُّ على أنْ لا عودة إلى الدنيا بعد الموت كقولِهِ تعالى: ﴿وَمِن وَرَآئِهِم بَرْزَخٌ إِلَىٰ يَوْمِ يُبْعَثُونَ﴾(١) أي: من وراءِ الأحياءِ والأموات حاجزٌ يحجزُ ما بينهما إلى يومِ القيامة.

أو أنكم متمسكون بذنبِ ضلالةٍ، فاجتذبكم الشيطانُ إليها، وزيَّنها لكم حتى اطمأنتْ إليها قلوبُكم وظننتم أنها الحقُّ...!!!.

ولو تكلَّفتم عناءَ مراجعة كتابِ ربكم لقرأتم فيه: ﴿ٱلْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ ٱلْإِسْلَٰمَ دِينًا﴾(٢).

ولو شئتُم لقرأتُم في سنةِ نبيكم، لقرأتُم فيها: «ما تركتُ لكم شيئاً يقربُكم إلى الجنة إلا أمرتُكم به، وما تركتُ لكم شيئاً يقرِّبُكم من النارِ إلا

---

(١) سورة المؤمنون: الآية ١٠٠.
(٢) سورة المائدة: الآية ٣.

حَذَّرتكم منه»[1] فهل تجدون فيهما ما يؤيِّدُ هٰذه الحادثة؟

أمَا وقد علمتم أنَّ ما في كتاب الله وسنّة رسوله لم يكن ليؤيِّد دعواكم، بل على العكسِ تماماً ليسَ فيهما ولا حرفٌ واحد تستطيعون اللجوءَ إليه في نصرِ ما ذهبتمُ إليه

أفلا يهيبُ بكم هٰذا... إلى الرجوعِ إلى الله والتوبة إليه من فريتِكم على الله ورسوله وعلى الرفاعي نفسِه، فهو يبرأ إلى اللّهِ تعالى منها ومن قائليها والمروِّجين لها...

نعم... والله إنْ تُبْتُم إلى اللّهِ لوجدتُم اللّهَ رؤوفاً رحيماً، ولبدَّلَ اللّهُ سيئاتكم حسناتٍ، ولغفرَ لكم وسلككم في عبادِهِ الصالحين.

فهل تفعلونَ...؟ يا ليتكم تفعلونَ... وإنا لمنتظرون...

ما قيلَ في هٰذه الحادثة من حيثُ الرواية:

قال شيخنا الشيخ راغب الطباخ رحمه الله وغفر له: «إنَّ الواسطي قد انفردَ برواية هٰذه الحادثة... ويرويها بلفظ: (قيل...) وإنَّ من المعلومِ لدى العلماء أنَّ لفظ (قيل) من ألفاظِ التضعيف، فقوله: (قيلَ: إنه جرى كذا وكذا) فيه دليلٌ على شَكِّه في صحة هٰذه الحادثة... وإنَّ كل مَنْ ذكر هٰذه الحادثة نقلَها عن الواسطي، والواسطي كما ذكرنا ذكَرَهُ بصيغة التضعيفِ... ثم إذا أُضيفَ إليها ما ذكرنا من تحقيقٍ قبل قليل... يتأكَّدُ

---

(١) حديث ضعيف. أخرجه عبدالرزاق (٢٠١٠٠) من حديث مجهولٍ غير مسمًّى مُرسلاً. والبيهقي ٧٦/٧ من حديث المطلب مرسلاً أيضاً.
وأخرجه الطبراني في «الكبير» (١٦٤٧) عن محمد بن عبدالله الحضرمي، حدثنا محمد بن عبدالله بن يزيد المقرىء، حدثنا سفيان بن عيينة، عن فطر، عن أبي الطفيل، عن أبي ذر. وذكره ابن كثير في «تفسيره» ٤٤٣/٢.
وهذا الإسناد لا يصحُّ لأمورٍ مجتمعة: الغرابة عن سفيان، ولفظ الحديث غير صريحٍ أنَّ قائله أبو ذر، فلعلّه من أحدِ الرواةِ غير أبي ذر.

القارىءُ بأنَّ القصة لا أساسَ لها من الصحة وأنَّها مكذوبة ومُنْتَحَلَة، انتحلها الذين يريدون بالإسلام سوءاً عليهم دائرة السَّوْء، وخابوا وخسروا، ونعوذُ بالله من الخزي وسوءِ المنقلب في الدارين.

حقيقة هذه القصة:

حدثني أحد بني عمي: الشيخ رضا الرفاعي بعد عودتِهِ من منفاه في القسطنطينية رحمه الله وغفر له وكانَ رحمه الله من المجاهدين القادة، ضدَّ الاستعمار الفرنسي، فقد وجدَ في إحدى المكاتب في القسطنطينية كتيّباً باللغةِ العربية ومعنْوناً بـ: «قصة تقبيل الرفاعي ليدِ المصطفى» وكان الشيخ ممّن ينكرونَ هٰذه القصة فهرعَ إلى الكتاب وأخذه وقرأه بشوقٍ ولهفة.

وهو يتلخص فيما يلي:

كان عبد القادر الجيلاني وأحمد الرفاعي متعاصرَيْن، وكان الجيلاني أكبرَ سِنّاً من الرفاعي رحمهما الله وغفر لهما وأسكنهما الغرفات في الجنان ولكن لم يلتقيا، وكانَ كلُّ واحد منهما يرسلُ الرسائلَ الشفهية والخطية إلى الآخرِ، ويتبادلان السلامات والتحيات هٰكذا على البعد. إلى أنْ قدَّر الله وذهبَ الرفاعي إلى الحجِّ سنة ٥٥٠ هجرية، فبعد أن قضى مناسكَ الحج شدَّ الرحال إلى المسجد النبوي ليزور المسجد، ثم يسلم على الرسول الأعظم صلوات الله وسلامه عليه.

فوصَلَ المدينة ودخل المسجدَ وصلى ركعتين في الروضة الشريفة ثم ذهبَ إلى قبر رسول الله ﷺ فسلَّمَ عليه السلام الشرعي، فرأى أمامَه رجلاً أُخْبِرَ بأنه هو: الشيخ عبد القادر الجيلاني ففَرِحَ فرحاً عظيماً وأنشدَ بين يديه:

في حالةِ البعد، رُوحي كنتُ أُرْسِلُها ... تُقَبِّلُ الأرضَ عنّي وهي نائبتي
وهٰذه دولة الأشباح قد حضرتْ ... فامدُدْ يمينَك كي تحظى بها شفتي

فأخذ الشيخ أحمد الرفاعي يدَ الشيخ عبد القادر الجيلاني وقبَّلها أمامَ الناس. وفي جانب شبكة قبر رسول الله صلى الله عليه وسلم.

فهذه خلاصةُ ما ورد في الكتيِّب المذكور. وكفى اللّهُ المؤمنين القتال، فلا يد رسول الله خرجت من القبر، ولا قبَّلها الشيخ أحمد الرفاعي، وما كانَ ليدري الشيخُ أحمد الرفاعي أنْ سيستغل الكذابون تقبيل الرفاعي ليد الجِيلاني أمامَ قبر رسول الله بأن يروِّجُوا بين الناس أنَّ الرفاعي أنشدَ البيتين أَمامَ رسولِ الله فأجابه بأنْ أخرَجَ رسول الله ﷺ يدَه وقبَّلها فروَّجوا هٰذا الكذب الذي سيجزيهم اللَّهُ عقابَه الذي لا يطاق.

تعليقنا على هذه الرواية:

لا نعلمُ بالضبط صحةَ هٰذه الرواية التي وردت في الكتيِّب المذكور الموجود في إحدى مكاتب القسطنطينية، فلا نستطيعُ أن نجزمَ بصحتها أو ببطلانها. ولكنْ على كلِّ حالٍ ليست مستحيلةَ الوقوع... بل على العكس فهي محتملةُ الوقوع جدّاً فقد تكون وقعَتْ بالفعلِ... لأنها أمرٌ عادي بسيط قد يحدثُ في اليوم ملايين المرات بين الناس في طولِ الدنيا وعرضها، فلا يبعد أن تَحْدُثَ بينَ الرفاعي والجيلاني رحمهما الله وغفرَ لهما. إذْ كانا وقتئذٍ حيَّيْن يُرْزقان. وليس هناك مانعُ يمنعُ وقوعَ الحادثة، بخلافِ ما يرويه الكذابون من أنَّ الرفاعي أنشدَ البيتين أمامَ قبر رسول الله ﷺ فخرجت يدُه عليه الصلاة والسلام وقبَّلَها الشيخ أحمدُ الرفاعي أمامَ الآلافَ من الناس كما قال الخرَّاصون. فلا يؤيِّدُ ذٰلك نقلٌ ولا عقلٌ ولا تاريخٌ، بل ولا دين ولا شرعٌ قويمٌ.

وأظنُّ أنَّ في هذا القدر من الشرح كفايةً، فالرجاءُ من أخي وحبيبي في الله الأخ عبد المحسن وإخوانه المكرمين أن يعرضوا هذا الذي كتبتهُ على أولئك الذين ما زالوا يُصرُّون على صحة وقوع الحادثة على الشكل الذي يزعمون. كما أرجو أن تنقلوا إليَّ اعتراضاتِهم... أو عليَّ موافقاتهم إن شاء الله. وأرجو الله تعالى أن يوفِّقَكُم لإقناعهم بالحق... والإقلاع عن

مثل هٰذه الخرافات والخُزعبلات الفارغة... وأن تزفّوا إليَّ بُشرى اقتناعهم بـالحقِّ الذي ظهـرَ ووَضُحَ وبـان. والسلام عليكم ورحمـة الله وبركـاتـه. وصلى الله على محمد وآله وصحبه أجمعين. وآخر دعوانا أن الحمدُ لله ربّ العالمين.

حلب ٧ رجب سنة ١٣٧٤ هـ

محبّكم في الله وأخوكم فيه
محمد نسيب الرفاعي

الخلافات بين المجتهدين
وموقف المسلم منها

بسم الله الرحمن الرحيم

إنَّ الحمدَ لله، نحمدُه ونستعينه ونستغفره، ونعوذُ باللَّهِ من شرور أنفسنا ومن سيئاتِ أعمالنا. من يهدِهِ اللَّهُ فلا مُضِلَّ له، ومَنْ يُضللْ فلا هاديَ له. وأشهَدُ أنْ لا إله إلا اللَّهُ وحدَهُ لا شريكَ له، وأشهَدُ أنَّ محمداً عبده ورسوله.

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ ٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِۦ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُم مُّسْلِمُونَ﴾ [آل عمران: ١٠٢].

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱتَّقُوا۟ رَبَّكُمُ ٱلَّذِى خَلَقَكُم مِّن نَّفْسٍ وَٰحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَآءً ۚ وَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ ٱلَّذِى تَسَآءَلُونَ بِهِۦ وَٱلْأَرْحَامَ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا﴾ [النساء: ١].

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ ٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ وَقُولُوا۟ قَوْلًا سَدِيدًا ﴿٧٠﴾ يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَٰلَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ ۗ وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا﴾ [الأحزاب: ٧٠ - ٧١].

أما بعد: فإنَّ أصدقَ الحديث كلامُ الله، وخير الهدْي هدْي محمد ﷺ، وشرَّ الأمور محدثاتها وكلَّ محدثةٍ بدعة وكلَّ بدعة ضلالة، وكلَّ ضلالة في النار.

أيُّها الزملاء الأحبَّة في الله، السلامُ عليكم ورحمة الله وبركاته، أما بعدُ:

الاجتهاد والمجتهد:

فمن المعلومِ لدى حضراتكم أنَّ الاجتهادَ هو: استفراغُ وبَذْلُ الوُسْعِ في استنباط الأحكام من الأدلةِ الشرعية، لتقربها من المكلفين بها شرعاً.

والمجتهدُ: هو الفقيهُ الذي يقوم بهٰذا الجهد العلمي، في معرفة معنى النص آيةً كان أو حديثاً، مع مراعاةِ الشروط الضرورية للاجتهاد. فإن اجتهدَ في الفروع فأصابَ، فله أجران. وإن اجتهدَ فيها فأخطأ فله أجرٌ واحد.

قال الغزالي في كتابه: «المستصفى»:

١ ـ يكفي للمجتهد أن يكونَ عَدْلاً، مجتنباً للمعاصي القادحة في العدالة. وهذا.. شرط لجواز الاعتماد على فتواه وقبولها.

٢ ـ أن يكونَ محيطاً بمدارك الشرع. وذلك بمعرفةِ علوم ثمانية: الكتاب والسنة، والإجماع، والقياس الصحيح، وأصول الفقه، واللغة، والنحو، والناسخ والمنسوخ، ومصطلح الحديث.

ولا يشترط حفظ كل ذلك عن ظهرِ قلب... إنَّما يكفي أن يكونَ عالماً بمواضعها، وأن يعرفَ مواقع كل باب ليراجعَها عند الحاجة. متأكِّداً من صحة ما أفتى به.

فأمَّا كتاب الله عز وجل، فهو الأصلُ، ولا يشترطُ معرفةُ جميعه، بل ما تتعلق به الأحكام منه وهو مقدار خمس مئة آية، ولا يشترط أيضاً حفظها عن ظهر قلب، بل أن يكون المجتهدُ عالماً بمواقعها.

وأما السنة: فلا بُدَّ من معرفة الأحاديث المتعلقة بالأحكام... ولا يلزم حفظُها عن ظهرِ قلب، بل يكفي أن يكونَ لديه أصلٌ مُصَحَّح

للأحاديثِ كالبخاري، ومسلم، وغيرهما من الكتب الحديثية الصحيحة المعتمدة.

وأمَّا الإجماع: فلا يلزَمُ حفظُ جميع مواقع الإجماع، ويكفي أن يعرفَ مواقعه في كُلِّ مسألة يفتي بها حتى لا تكونَ فتواه مخالفةً للإجماع.

وأما القياسُ الصحيح: فيلزَمُ أن يكونَ قادراً على استنباط عللِ الأحكام من النصوص... وعارفاً بالأصولِ التي بنى عليها الشرعُ الإسلامي أحكامَه، وأن يَرُدَّ الفرعَ إلى الأصل بعلةٍ تجمعهما في الحكم.

فلتحقيق ذلك كله يجبُ عليه:

١ ـ أن يعرفَ أقسام الأدلة وشروطها وأشكالها من علمِ أصول الفقه.

٢ ـ أن يتقنَ اللغة والنحو على الوجه الذي يتيسرُ له به فهمُ كلام العرب.

٣ ـ أن يعرفَ الناسخ والمنسوخ من الكتابِ والسنة. ويفتيَ بكل واقعةٍ فيها بآيةٍ أو حديث غير منسوخين.

٤ ـ معرفة رواية الحديث وتمييز الصحيح من السقيم.

وإنَّ اجتماع هٰذه العلوم الثمانية... إنما يُشْتَرَطُ في حقِّ المجتهدِ المطلق الذي يُفتي بجميع الشرع. ويقول ـ رحمه الله ـ: وليس الاجتهادُ عندي مَنْصِباً لا يتجزّأ، بل يجوزُ أن يُقالَ للعالم: مجتهد، في بعض دونَ بعض[1].

والمفهومُ من كلامه رحمه الله أنه يجوزُ للعالم أن يفتي في مسألةٍ دونَ غيرها وليس شرطاً أن يُجيبَ عن كُلِّ مسألة.

وليس الاجتهادُ مقتصراً على علماءِ عصرٍ دون عصر... فهذا ـ ولا

---

(١) عن «المستصفى» ٢/٣٥٠ فما بعد، بتصرف. (المؤلف).

شَكَّ ـ حصرٌ لفضلِ الله تعالى على بعض خلقه دون بعض. قال الشوكاني ـ رحمه الله ـ:

«ومَنْ حَصَرَ فضلَ الله على بعض خلقه، وقصرَ فهمَ الشريعة المطهَّرة على مَنْ تقدَّمَ عصرُهُ، فقد تجرَّأ على اللَّهِ عز وجل، ثم على شريعتِهِ، الموضوعة لكلٍّ عباده، ثم على عبادِهِ الذين تعبَّدهم الله بالكتابِ والسنَّة»(١).

إذاً فبابُ الاجتهاد ليس موصَداً... بل هو مفتوح فليلِجْهُ كلُّ من هو أهلُه... بحسب ما تقدم من تعريف، ولا يجوزُ أن يخلُوَ زمان من الأزمنة من مجتهدٍ يبذُلُ وُسعَه في فهمِ الشريعة وبخاصة في الأمور المستحدثة في الأمة وتفهيمها على الوجه الحقِّ المستند إلى الكتابِ؛ والسنة، وإجماع الصحابة، والقياس الصحيح.

هٰذه إلمامة لا بُدَّ منها لتوضيح معنى الاجتهادِ وتعريف المجتهد، لِنَلِجَ منها إلى موضوعنا وبحثنا الذي نحاولُ أن نخوضَ فيه، علَّنا نصلُ إلى ساحلِ السلامة منه واللَّهُ الموفق.

من أسبابِ نشوءِ الخلاف بينَ الأئمة المجتهدين:

أفاءَ اللَّهُ على المسلمين بعد رسولِ الله ﷺ بالفتوحاتِ الإسلامية العظيمة، فأُزجيت الجيوشُ إلى مختلف البلاد في الشام، والعراق، ومصر، وشمال إفريقيا، وإسبانيا، وفرنسا، وفي فارس، والهند، وتُركستان، والقَفقاس، وبلاد الروم، والصين. وبذلك خرجَ الصحابة من الجزيرة العربية وتوزَّعوا في بلاد الفتح، وكثيرٌ منهم استوطنوا تلك البلاد واتخذوها وطناً لهم، وبسبب هٰذا الانتشار في البلاد توزَّعَ الحديث أيضاً، لأنَّ كلاًّ من الصحابةِ رضي الله عنهم يحفظُ عن رسول الله ﷺ ما سمعَ منه من الأحاديث

(١) «إرشاد الفحول» ص ٢٥٤. (المؤلف).

في مختلفِ الشؤون والأحكام، فبدلاً من أن يكونَ محصوراً في مكةَ والمدينة وبلدانِ الجزيرة العربية صارَ موزعاً ومنتشراً في مختلف البلاد التي وصلت إليها جيوشُ الإسلام.

فصار المشتغلون بالعلم في قطرٍ ما مثلاً... مُطَّلعين على أحاديث دونَ أحاديث. والمشتغلون بالعلم بقطرٍ آخر مطلعين على أحاديث أُخرى دون ما عند أولئك من أحاديث... وهكذا الحال مع سائرِ المشتغلين بالعلم في البلاد الأُخرى، أي: لم ينعم المشتغلون جميعاً إلا بقسمٍ من تلك الأحاديث لكلٍّ بحسبِ ما وصَلَه منها.

ما عدا أهلَ الجزيرة العربية وخاصةً منها مكة والمدينة والبلاد المجاورة، ثم القريبة منها كمصر والشام، فكانَ العلماءُ في هٰذه الأقطار القريبة أنعمَ حالاً وأسعد بالاطلاع على أحاديث الصحابة أو التابعين من الأقطار الأخرى ولكن لم تجتمع كافة الأحاديث عند أحدهم قط.

وكانَ العلماء في العراق مثلاً أقلَّ نصيباً من غيرهم في الأقطار الأخرى بالاطِّلاع على الأحاديث، فنشأ بذلك الإفتاءُ بالرأي والقول والحكم به.

ثم لمَّا كانت الآراءُ مختلفةً، والأفهامُ متباينةً، والعقولُ ليست على مستوىً واحد، كانت أحكامُ أصحابها على الأشياء مختلفةً أيضاً ومتباينةً، ولهذه الأسباب كلِّها نشأ الخلافُ بين المجتهدين في أحكامهم، وأكثرُ ما كان ذٰلك في الفروع. وهٰذه نتيجة منتظرة ومتوقعة... فعدمُ وجودِ النصوص كاملةً عند المجتهدين، واختلافُ الأفهام بينهم كانَ سبباً طبيعياً لحصول هٰذا الخلاف في الأحكام، والتباين في نتائج الاجتهاد.

ولكنَّ الله سبحانه وتعالى أنعمَ على عباده المسلمين بأنْ أَلْهَمَ قسماً من علمائهم بأن يسعَوْا إلى جمعِ الحديث وتدوينه، كما ألهمَ آخرين منهم أيضاً أن ينظروا في هٰذه الأحاديث وينخلوها نخلاً خشيةَ أن يكونَ بعض (المغرضين!!!) قد أدخلوا على أحاديثِ رسول الله ﷺ ما ليسَ منها. فاعتَنَوْا

جِدّاً بمعرفةِ الصحيح من السقيم وفرزِ كلٍّ على حدة حتى تمَّت نعمةُ الله على المسلمين، وحَفِظَ لهم دينَهم بـأنْ عُرفت الأحـاديث الصحيحـة من الضعيفةِ والموضوعة والمكذوبة(١) وأصبحَ لدى المسلمين والحمدُ لله ثروةٌ هائلة لا تنضَبُ ولا تفنى من الخير والحَقِّ والهُدى. كما قال الله تعالى: ﴿ إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا ٱلذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُۥ لَحَٰفِظُونَ ﴾ [الحجر: ٩] فحفظ الله كتـابه العظيم وحفظ حديثَ رسوله الكريم ونَعِمَ العلماءُ والمجتهدونَ بمائدةٍ شهية من تُراثِ السلف الصالح فصارَ عوناً لكُلِّ من اتخذَ العلم منهجاً له، للتفقُّهِ بالدين والعمل بما يستطيعُ بأحكام الكتاب والسنة مع مراعاةِ التفاوُتِ بينهم في جَمْـعِ الأحاديث ما استطاعوا إلى ذٰلك سبيلاً، وفي الأفهام والمفاهيم، والكمال للَّهِ سُبحانه.

اتفاقُ العلماء على وجوبِ اتّباع الرسول صلى الله عليه وسلم:

قـالَ ابنُ تيمية ـ رحمـه الله ـ: «وليُعلم أنَّه ليسَ أحـدٌ من الأئمـة ـ المقبولين عند الأمة قَبولاً عامّاً ـ يتعمَّد مخالفةَ رسولِ الله ﷺ في شيءٍ من سُنَّتـهِ، دقيق ولا جليل، فـإنَّهم متفقون اتفـاقاً يقينيَّـاً على وجـوبِ اتبـاع الـرسول ﷺ. على أنَّ كُـلَّ أحدٍ من النـاس يؤخَـذُ من قـولِـهِ ويتـرك إلاَّ رسولَ الله ﷺ. ولكن إذا وُجِدَ لواحدٍ منهم قولٌ، قد جاءَ حديثٌ صحيح بخلافهِ فلا بُدَّ له من عُذْرٍ من تركِهِ، وجميعُ الأعذار ثلاثة أصناف:

١ ـ عدم اعتقاده أنَّ النبي ﷺ قاله.

٢ ـ عدمُ اعتقاده إرادةَ تلك المسألة بذٰلك القول.

٣ ـ اعتقادُهُ أنَّ ذٰلك الحكمَ منسوخ»(٢).

ولا نعتقدُ إلّا برجوعه إلى الحق عندما يتأكَّدُ من صحةِ الحديث ويبرأ

---

(١) هذا صحيح على عمومه، والحقُّ أنَّ نسبةً من الأحاديث ما زالت في مجال الأخذ والرَّدِّ، اجتهاداً، وقد يدخُلُ في هٰذه الزمرة أحاديث أُطلقَ عليها التحسين.

(٢) انظر «رفع الملام» ص ٩. (المؤلف).

مما كانَ يعتقدُه فيه. ويتبع الحديث الذي كان يشكُّ فيه لأنَّ صحته ثبتت لديه.

وقال ابن تيمية أيضاً:

«. . . فإنَّ الأدلةَ الشرعية حجةُ الله على جميع عباده، بخلافِ رأي العالم، والدليل الشرعي يمتنعُ أن يكونَ مخطئاً، إذا لم يعارضْهُ دليلٌ آخر. ورأيُ العالم ليسَ كذلك. وقد قال الله سبحانه وتعالى: ﴿تِلْكَ أُمَّةٌ قَدْ خَلَتْ لَهَا مَا كَسَبَتْ وَلَكُم مَّا كَسَبْتُمْ وَلَا تُسْأَلُونَ عَمَّا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾ [البقرة: ١٣٤] وقال الله سبحانه: ﴿فَإِن تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ إِن كُنتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ. . .﴾ [النساء: ٥٩].

وليس لأحدٍ أن يعارضَ الحديث الصحيح عن النبي ﷺ بقولِ أحدٍ من الناس كما قالَ ابنُ عباس رضي الله عنهما لرجلٍ سألَهُ عن مسألةٍ، فأجابه فيها بحديث، فقال له: قال أبو بكر وعمر، فقال ابنُ عباس: يُوشِكُ أنْ تَنْزِلَ عليكم حجارةٌ من السماءِ، أقول: قال رسول الله ﷺ، وتقولون: قال أبو بكر وعمر؟!!»[(١)].

منهج المجتهدين في الأحكام:

قال الشافعي رحمه الله: إذا وقعت الواقعةُ للمجتهد فليعرضْها على نصوصِ الكتاب، فإنْ أعوزَه، عَرَضها على الخبر المتواترِ، ثم الآحاد. فإنْ أعوزَه، لم يخض في القياس بل يلتفتُ إلى ظواهرِ الكتاب. . . إلى أن قالَ: فإنْ وجدَها مجمعاً عليها اتَّبَعَ الإجماعَ، وإنْ لم يجدْ إجماعاً خاضَ القياس[(٢)].

---

(١) انظر «رفع الملام» ص ٣٦ - ٣٧. أمَّا الأثر فلم أجدْ له سنداً!! لذا نحكمُ بضعفِهِ إلَّا أن يظهرَ لنا طريق صحيحة له.

(٢) انظر «إرشاد الفحول» ص ٢٥٨. (المؤلف).

قال ابنُ تيمية رحمه الله: . . .وعمر قدَّمَ الكتاب ثم السنة، وكذٰلك ابن مسعود قالَ مثلما قال عمر قدم الكتاب، ثم السنة، ثم الإجماع. وكذٰلك ابنُ عباس كان يُفتي بما في الكتابِ، ثم بما في السنَّة، ثم بسنَّةِ أبي بكر وعمر لقوله عليه الصلاة والسلام: «اقتدوا باللذينِ من بعدي أبي بكر وعمر»[١]. وهٰذه الآثار ثابتة عن عمرَ وابنِ مسعود وابن عباس وهم من أشهر الصحابةِ بالفُتيا والقضاء. وهذا هو الصواب[٢].

أما التقليد:

أما التقليد فعبارة عن العمل بقول الغير من غير حجة ملزمة. وهو مأخوذ من تقليده القلادة وجعلها في عُنقه[٣].

وقال صاحب «القاموس»: «يقال أعطيتُه قلْد أمري، فوَّضْتُه إليه» هٰذا هو المعنى اللغوي، وقد صار للتقليد معنى عُرفيٌّ اصطلاحي، فإذا قيل: التقليد، تبادر إلى الذهن ما هو واقعٌ بين أتْباع المذاهب: كالشافعية والحنفية والحنابلة والمالكية، من تسليمهم القياد في مسائل العلم لمن سبقهم، سواءٌ مجتهدين كانوا أم غيرَ مجتهدين، هٰذا التسليم الذي ينتهي بهم المطاف إلى الخروج عن حدِّ المعقول.

قال ابن حزم رحمه الله: التقليد هو أن يفتي المفتي بمسألةٍ لأن الإمامَ الفُلاني أفتى بها، وذلك قولٌ في الدين بلا بُرهانٍ. . .[٤].

---

(١) حديث ضعيف. ضعَّفه البزَّار وابنُ حزم فيما نقلَ ابنُ حجر في «التلخيص» ١٩٠/٤. قلت: وله أسانيد كثيرة مضطربة، يُعِلُّ بعضُها بعضاً على ضعفٍ في رواتها. وقد فصَّلتُ تضعيف هذا الحديث في رسالتي: «مع الألباني في مناقشة لحديث العرباض بن سارية» فانظره فيها.

(٢) انظر «مجموع الفتاوى» ٢٠١/١٩. (المؤلف).

(٣) «الأحكام» للآمدي ٢٢١/٤. (المؤلف).

(٤) «إبطال القياس» ص ٢. (المؤلف).

وقد ورد ذمُّ التقليد عن رسول الله ﷺ: «لا تكونوا إمَّعةً تقولون: إنْ أحسنَ الناسُ أَحْسَنَّا، وإنْ ظَلَمُوا ظَلَمْنا، ولكن وطِّنوا أنفُسَكُم: إنْ أحسنَ الناس أنْ تُحسنُوا، وإن أساؤوا فلا تَظْلِمُوا»(١).

وقول ابن مسعود رضي الله عنه: اغدُ عالماً أو متعلماً ولا تغدُ إمعةً فيما بين ذلك(٢).

ثم قال: كنا ندعو الإمعةَ في الجاهلية الذي يُدعَى إلى الطعام فيذهبُ معه بآخرَ. وهو فيكم اليومَ المقلِّدُ دينه الرجال(٣).

وقال أيضاً: ألا لا يُقلدَنَّ أحدُكم دينَه رجلاً إنْ آمنَ آمنَ، وإن كفر كفرَ، فإنَّه لا أسوةَ في البشرِ(٤).

ويقول ابن عباس رضي الله عنهما: ويلٌ للأَتْباعِ من عثراتِ العالِم. قيلَ: كيف ذلك؟ قال: يقولُ العالم شيئاً برأيه ثم يجدُ مَنْ هو أعلمُ برسول الله ﷺ منه، فيترك قوله ذلك، ثم تمضي الأتباعُ(٥).

ويقولُ علي بن أبي طالب رضي الله عنه: إنَّ هذه القلوبَ أوعيةٌ، فخيرُها أوعى للخيرِ. والناسُ ثلاثة، فعالمٌ رباني، ومتعلِّمٌ على سبيل نجاة، وهمجٌ رعاعٌ أتباعُ كل ناعق لم يستضيئوا بنورِ العلم ولم يلجؤوا إلى ركنٍ وثيق(٦).

وقال ابن عبدالبر رحمه الله: وثبتَ عن النبي ﷺ أنَّهُ قالَ: «تذهبُ

---

(١) أخرجه الترمذي (٢٠٠٧) من حديث حذيفة بإسنادٍ ضعيف.
(٢) حسن. أخرجه أبو خيثمة زهير بن حرب في «العلم» (١)، وابن عبدالبرّ في «الجامع» ٢/١١٢، والطبراني في «الكبير» (٨٧٥٢).
(٣) أخرجه ابن عبدالبر في «الجامع» ٢/١١٢ ورجالُه ثقات.
(٤) ذكره ابن عبدالبر في «الجامع» ٢/١١٤ دونَ إسناد.
(٥) أخرجه ابن عبدالبر ٢/١١٢، وفي إسنادِه نظرٌ!.
(٦) ذكره ابن عبدالبر في «جامع بيان العلم» ٢/١١٢ بلا إسناد.

العلماءُ ثم تتخذُ الناس رؤساءَ جُهَّالاً يُسألون فيُفتون بغيرِ علم فيَضِلُّون ويُضِلُّونَ»(1) وهٰذا كلُّه نفيٌ للتقليد وإبطالٌ لَهُ لمن فَهِمَهُ وهُدِي لرشده(2).

وقال الشاطبي رحمه الله: ولقد زَلَّ بسبب الإعراضِ عن الدليل، والاعتمادِ على الرجال، أقوامٌ خَرَجُوا بسبب ذلك عن جادَّةِ الصحابة والتابعين واتَّبعوا أهواءَهم بغير علم فضلوا عن سواء السبيل(3).

وقال مالك رحمه الله: ليسَ كلُّ ما قال رجل قولاً ـ وإن كان له فضلٌ ـ يُتَّبَعُ عليه، لقولِ الله عز وجل: ﴿ٱلَّذِينَ يَسۡتَمِعُونَ ٱلۡقَوۡلَ فَيَتَّبِعُونَ أَحۡسَنَهُۥٓۚ﴾ [الزمر: ١٨](4).

قال أبو عمر وغيرُه من العلماء: أجمعَ الناسُ على أنَّ المقلِّدَ، ليس معدوداً من أهل العلمِ، وإنَّ العلمَ معرفةُ الحقِّ بدليله.

وقال: إنَّ الناسَ لا يختلفون أنَّ العلم هو المعرفةُ الحاصلة عن الدليلِ، وأمَّا بدونِ الدليل فإنما هو التقليد(5).

من طامات التقليد. . . :

لا شَكَّ أن التقليد الأعمى يجرُّ أصحابه إلى مهاوي الضلال، ويؤدي بهم إلى أحطِّ دركات الخطأ، ومما يكفي للدلالة على جهالات المقلدين إخبارُ الله عنهم في كتابه العزيز: ﴿بَلۡ قَالُوٓاْ إِنَّا وَجَدۡنَآ ءَابَآءَنَا عَلَىٰٓ أُمَّةٖ وَإِنَّا عَلَىٰٓ ءَاثَٰرِهِم مُّهۡتَدُونَ ٢٢ وَكَذَٰلِكَ مَآ أَرۡسَلۡنَا مِن قَبۡلِكَ فِي قَرۡيَةٖ مِّن نَّذِيرٍ إِلَّا قَالَ مُتۡرَفُوهَآ إِنَّا وَجَدۡنَآ ءَابَآءَنَا عَلَىٰٓ أُمَّةٖ وَإِنَّا عَلَىٰٓ ءَاثَٰرِهِم مُّقۡتَدُونَ ٢٣ قَٰلَ أَوَلَوۡ جِئۡتُكُم بِأَهۡدَىٰ مِمَّا وَجَدتُّمۡ

---

(1) أخرجه البخاري (١٠٠)، ومسلم (٢٦٧٣) من حديث عبدالله بن عمرو بن العاص.
(2) «جامع بيان العلم» ٢/١١٤. (المؤلف).
(3) «الاعتصام» ٢/٣٤٧. (المؤلف).
(4) «الاعتصام» ٢/٣٦٢. (المؤلف).
(5) «إعلام الموقعين» ١/٧ ـ ٨، وانظر «جامع بيان العلم» ٢/١١٧.

عَلَيْهِ ءَابَآءَكُمْ قَالُوٓاْ إِنَّا بِمَآ أُرْسِلْتُم بِهِۦ كَٰفِرُونَ﴾ [الزخرف: ٢٢ - ٢٤].

إنَّ هؤلاء... وإن كان تقليدهم عبادةَ ما كان يعبدُ آباؤهم... إنَّما القاسمُ المشترك بينهم وبينَ مقلدةِ زمانِنا... هو التقليدُ من حيثُ هو تقليد فقط... فأولئك قلَّدوا آباءهم من غيرِ علم، بل ثقة منهم بصلاحِ آبائهم... وهؤلاء قلَّدوا مَنْ سبقهم بغير علمٍ اعتماداً على ثقتِهم وزعمهم أنَّهم لا يُخطئون!!! وأستشهدُ هٰهنا... مثلاً بمقالةِ أحدهم وهو أبو الحسن الكرخي الحنفي الذي يقولُ فيها:

«كُلُّ آيةٍ أو حديث يُخالفُ ما عليه أصحابُنا... فهو مؤوَّل أو منسوخٌ!!!؟ فجعل الأصلَ ما عليه الأحناف!!! وجعل الفرعَ الكتابَ والسنةَ والعياذُ بالله تعالى...!؟[1].

---

(١) لعلَّ ما يريدُه الكَرْخي: أنَّ هناك آياتٍ وأحاديث جاءَت ظواهرها على خلافِ ما يقولُ به أصحابُنا، فهي عندنا مؤولة أو منسوخة، وأوضحُ مثالٍ على هذا المعنى ما ذكر الخطيب في «تاريخ بغداد» ١١/١٥٨ بإسنادِه قال: كان عيسى بن أبان حسن الوجه، وكان يُصلِّي معنا، وكنتُ أدعوه أن يأتي محمد بن الحسن، فيقول: هؤلاء قومٌ يُخالفون الحديث، وكان عيسى حسنَ الحفظ للحديث، فصَلَّى معنا يوماً الصبح - وكانَ يوم مجلسِ محمد - فلم أفارقْهُ حتى جلسَ في المجلس، فلمَّا فرغَ محمد أدنيتُهُ إليه، وقلتُ: هذا ابنُ أخيك أبان بن صدقة الكاتب، ومعَه ذكاء ومعرفة بالحديث، وأنا أدعوه إليك فيأبى، ويقول: إنَّا نُخالفُ الحديث، فأقبلَ عليه، وقال له: يا بُني، ما الذي رأيتَنا نُخالفُه من الحديث؟ لا تشهَدْ علينا حتى تَسْمَعَ مِنَّا، فسأله يومئذٍ عن خمسةٍ وعشرين باباً من الحديث، فجعَلَ محمد بن الحسن يُجيبُه عنها، ويُخبرُه بما فيها من المنسوخ، ويأتي بالشواهد والدلائل، فالتفت إليَّ بعدَما خرجنا، فقال: كانَ بيني وبين النور سِتْرٌ، فارتفَعَ عنِّي، ما ظننتُ أنَّ في ملك الله مثل هذا الرجل يُظهرُه للناس. ولزم محمد بن الحسن لزوماً شديداً حتى تفقَّه به.
قلت: فلعلَّ المرادَ مما أوردتُ أنَّ المذهبَ مُطَّلعٌ على كثيرٍ من الأدلة الحديثية... ولكنْ لهم أصولٌ يفهمونَ بها هٰذه الأدلة على غيرِ ما فهمَه مخالفوهم، وكُلٌّ =

فانظر يا أخي المسلم كيف يجرُّ التقليدُ الأعمى... قائلَ هٰذه المقالة ومن كان على شاكلته إلى مهاوي الضلالِ ﴿وَهُمْ يَحْسَبُونَ أَنَّهُمْ يُحْسِنُونَ صُنْعًا﴾ [الكهف: ١٠٤].

«وقد دفعَ التقليدُ أهلَه في هذه العصور المتأخرة... إلى التعصُّبِ الذَّميم لآراءِ أئمتهم وأقوالهم... وتقديمها في أحيانٍ كثيرة على النصوصِ الصريحة المخالفة لهٰذه الآراء والأقوال...» أليست هٰذه... أحكاماً بغير ما أنزل الله...!!!؟ وما الفرق بين هؤلاء الذين يجعلون الأصل ما أفتى به أئمَّتهم، والفرع كتاب الله وسنة رسوله ﷺ...[1] وبينَ أولئك الذين قَدَّموا حكمَ آبائهم على حكمِ ما أنزلَ اللَّهُ ﴿أَفَحُكْمَ الْجَاهِلِيَّةِ يَبْغُونَ وَمَنْ أَحْسَنُ مِنَ اللَّهِ حُكْمًا لِقَوْمٍ يُوقِنُونَ﴾ [المائدة: ٥٠].

إنَّ تغاليهم في الأئمةِ الذين أوصوا أَنْ تُتَّبع أقوالُ الله ورسوله وتتركَ أقوالُهم إذا خالفتها وتبرَّؤوا من كل مَنْ قَدَّمَ أقوالَهم عليها... نعم إنَّ هٰذا التغالي، بلا فهمٍ ولا علم... هو الذي جرَّأ بعضاً منهم أن يَظُنُّوا بالأئمة

= اجتهاد. وليس المقصودُ: أنَّ كلَّ حديث على خلافِ المذهب لا نأخُذُ به. لا يقولُ هذا إلا عاميٌّ لا يفهم ما يقول، وجميع المناهج والمذاهب مبتلاةٌ بأمثالِهِ!!.
وكانَ الأولى للكَرْخي أن يوضحَ مقصوده أكثر حتى لا يُحمـلَ على شيءٍ قد لا يعنيه... وهذا لا ينفي وجود العصبية... عند مَنْ لم يبلغوا منزلة الكبار من أهل العلم.

(١) إنَّ ما وجده المؤلف ـ رحمه الله ـ من بعض المتعصبين من تشدُّد وإجحاف جعلَه يقولُ مثلَ هذا، والحقّ بين الإفراط والتفريط ضائع... ولو أنك سألت أي واحد من هؤلاء لما أقرَّ لك بلازمَ قوله، والقاعدة المعتمـدة: «إنَّ لازم المذهب ليس بلازم» لذا فمن الظلمِ أنْ ننسبَه إلى جميع المقلِّدين، لأنَّ غايةَ المقلِّد أنْ يَثِقَ بعلمِ عالمٍ اطمئناناً أو... فيُقلِّدُه دونَ النظر إلى الدليل، لأنه لا يعرفُ الدليلَ، وإذا عَرَفَه احتاجَ إلى أحدٍ ليُبيِّنَ له صحتَه أو ضعفَـه، لأنه ليس من أهـلِ هٰذه الصنعة... فهذا قد يُعترضُ عليه بأنَّ حديثاً يُخالفُ قولَ إمامه، ولكنْ: هَلْ يُدركُ صحةَ ذلك؟ فلا مَفَرَّ إذن من التقليد لكُلِّ مَنْ لم يُدْرِكْ سُبُلَ الاجتهاد، أو الاتباع.

ظنوناً شتى تجعلُهم فوق طبقةِ البشر وإليك يا أخي نماذجَ من أقوالِهم في مَنْ يُقَلِّدُونهم: «إنَّ فلاناً... مكثَ أربعين سنةً كاملة، يصلِّي الفجر بوضوء العشاءِ... !!!؟».

ومنها: «لا يجوزُ أن نقولَ حديثاً في الدنيا لم يبلُغْ فلاناً...» مع أنَّ هناك أحاديثَ كثيرة لم تبلُغْ أبا بكر وعمر، فكيف لفلان (!!!) أن يجمع أحاديثَ الدنيا كلها...؟.

ومِنْ أقوالهم: «فلان... يحيي الليلَ كلَّه...» مع أنَّ هذا ليس من سنة رسول الله ﷺ. بل هو يُصلي وينام.

ومنها: فلان... يختم القرآنَ في ركعتين كل ليلة... !!!؟» مع أنَّ رسولَ الله ﷺ أجابَ من قال له: أستطيعُ أن أقرأ القرآنَ في ثلاثةِ أيام... قال: «إذاً لا تفهمه...» أو كما قال عليه الصلاة والسلام[1]...

لا شَكَّ أنَّ التغالي برسولِ الله ﷺ لا يجوزُ، وقد نهانا عنه ﷺ... فكيف يجوزُ التغالي بأئمةٍ هم أنفسُهم رحمهم الله نَهَوْا أتْباعَهم عن اتّباعِهم بلا علمٍ.

الأئمة رحمهم الله لم يجبروا أحداً على تقليدهم:

ومن المناسبة المفيدة أن نُثبتَ أقوال الأئمة جميعاً رحمهم الله تعالى بعدم رغبتهم في تقليد أحدٍ لهم، إنما أوصَوْا جميعاً باتِّباع الدليل من الكتاب والسنة، وأن يُفضلوه على أقوالهم، وهاك يا أخي المسلم هٰذه الأقوالَ الطيبة من أقوالِهم رحمهم الله رحمةً واسعة.

---

(١) بنحوه أخرجه أبو داود (١٣٩٠) و(١٣٩٤) والترمذي (٢٩٤٩)، والنسائي في «فضائل القرآن» (٩٢)، وابن ماجه (١٣٤٧).. من حديث عبدالله بن عمرو. ورجال إسناده ثقات إلَّا أنَّ فيه عنعنة قتادة، وهو مدلِّس.

وأولهم - الإمام أبو حنيفة رحمه الله:

وقد روى عنه أصحابه أقوالاً شتَّى، وعباراتٍ متنوعةً وذٰلك منها[1]:

١ ـ إذا صحَّ الحديثُ فهو مذهبي[2].

٢ ـ لا يحلُّ لأحد أن يأخُذَ بقولنا ما لم يعلَمْ من أينَ أخذناهُ[3].

٣ ـ حرامٌ على مَنْ لم يعرِفْ دليلي أن يُفتي بكلامي، فإننا بشرٌ نقولُ القولَ اليوم، ونرجِعُ عنه غداً.

٤ ـ ويحك يا يعقوب (هو أبو يوسف): لا تكتُبْ عني كل ما تسمَعُ مني، فإنِّي قد أرى الرأيَ اليوم وأتركُه غداً. وأرى الرأيَ غداً وأتركُه بعدَ غدٍ[4].

٥ ـ إذا قلتُ قولاً يخالفُ كتابَ الله تعالى وخبرَ الرسول ﷺ فاتركوا قولي[5].

وثانيهم - مالك بن أنس رحمه الله تعالى:

وأمَّا الإمامُ مالك فقال:

١ ـ إنَّما أنا بشرٌ أُخطىءُ وأصيبُ. فانظروا في رأيي فكلُّ ما وافقَ الكتابَ والسنة فخذُوهُ. وكلُّ ما لم يوافقِ الكتابَ والسنة فاتركوه.

٢ ـ ليسَ أحدٌ بعدَ النبيِّ ﷺ إلَّا ويؤخَذُ من قولِه ويتركُ إلَّا النبيَّ صلى الله عليه وسلم[6].

---

(١) هٰذه الأقوال صحيحة في معناها عندنا، لكن تحتاج إلى تحقيق إلى أصحابها، فلتُحرَّر. ونقلَها المؤلف هنا من كتاب «صفة صلاة النبي» للألباني ص ٢٣... (ط المكتب الإسلامي).

(٢) «حاشية ابن عابدين» ١/٦٣، و«إيقاظ الهمم» للفلاني ص ٦٢. (المؤلف).

(٣) «الانتقاء» لابن عبدالبرّ ص ١٤٥. (المؤلف).

(٤) «إعلام الموقعين» ٢/٣٠٩. (المؤلف).

(٥) «الإيقاظ» ص ٥٠. (المؤلف).

(٦) «جامع بيان العلم» لابن عبدالبر ٢/٣٢، و«الإحكام» لابن حزم ـ ٦/١٤٩، و«الإيقاظ» ص ٧٢. (المؤلف).

٣ ـ قال ابنُ وهب سمعتُ مالكاً سُئِلَ عن تخليلِ أصابعِ الرجلين في الوضوء، فقال: ليس ذلك على الناس، قال: فتركته حتى خَفَّ الناس، فقلتُ له: عندنا في ذلك سنَّة؟ فقال: وما هي؟ قلت: حدَّثنا الليث بن سعد وابنُ لَهيعة، وعمرو بنُ الحارث عن يزيدَ بنِ عمرو المعافري، عن أبي عبدالرحمٰن الحُبُلي عن المستورِدِ بن شدَّاد القرشي قال: رأيت رسول الله ﷺ يدلِّكُ بخنصرِه ما بينَ أصابع رجليه، فقال: إنَّ هٰذا الحديث حسنٌ، وما سمعتُ به قطُّ إلا الساعة. ثم سمعتُه بعد ذلك يُسأل، فيأمُرُ بتخليلِ الأصابع(١).

---

(١) القصة بتمامِها عند ابن أبي حاتم في «مقدمة الجرح والتعديل» ص ٣١ - ٣٢، ومن طريقه أخرجها البيهقي في «السنن» ١/٧٦ - ٧٧ عن أحمد بن عبدالرحمٰن ابن أخي عبدالله بن وهب، عن عمِّه يقول: سمعتُ مالكاً، فسردَ القصة وفيها الحديث.
وهٰذه القصة منكرة، والحديث لا يصحُّ، آفتُهما إسناداً أحمد بن عبدالرحمٰن بن وهب، فإنَّ فيه ضعفاً وعنده مناكير، وقد تفرَّدَ بها. وقد استُنكر عليه أحاديث عن مالك وغيره... وقال ابن عدي: رأيتُ شيوخَ مصر مجمعين على ضعفه.
ثُمَّ إنه مُخالَفٌ في الرواية، فقد أخرجَ الحديثَ البيهقي ١/٧٦ من طريق ابن عبدالحكم وبحر بن نصر، كلاهما عن ابن وهب، عن ابن لهيعة (وحده)، عن يزيد... به.
وهٰذه هي الرواية المحفوظة، إذْ قد تابعَ ابنَ وهبٍ على هٰذه الرواية: قتيبة بن سعيد عند أبي داود (١٤٨)، والترمذي (٤٠)، وأبي الحسن في زوائده على ابن ماجه (٤٤٦)، ومحمد بن حمير عند ابن ماجه (٤٤٦)، وأبو عبدالرحمٰن المقرىء وأسد بن موسى عند الطبراني في «الكبير» ٢٠/٧٢٨، وموسى بن داود، وحسن بن موسى، ويحيى بن إسحاق عند أحمد ٤/٢٢٩.
وأكَّدَ الترمذي أنَّ هٰذه الرواية هي المحفوظة بقوله: هذا حديث حسن غريب لا نعرفه إلا من حديث ابن لهيعة.
قلت: وهو كذلك، فإنَّ متابعة الليث وعمرو بن الحارث منكرة، آفتها أحمد بن عبدالرحمٰن.

وثالثهم - الشافعي رحمه الله تعالى:

وأما الإمامُ الشافعي رحمه الله فالتقوُّل عنه في ذٰلك أكثرُ وأطيبُ، وأتباعُه أكثرُ عملاً بها وأسعد، فمنها:

١ ــ ما مِنْ أحدٍ إلا وتذهَبُ عليه سنةٌ لرسول الله ﷺ، وتعزُبُ عنه، فمهما قلتَ من قولٍ، أو أصَّلْتَ من أصلٍ، فيه عن رسول الله ﷺ خلافُ ما قلت... فالقولُ ما قالَ رسولُ الله ﷺ، وهو قولي(١).

٢ ــ أجمع المسلمون على أنَّ مَن استبانَ له سنةٌ عن رسول الله ﷺ، لم يَحِلَّ له أن يدعَها لقولِ أحدٍ(٢).

٣ ــ إذا وجدتُم في كتابي خلافَ سنة رسول الله ﷺ فقولوا بسنةِ رسول الله ﷺ ودَعُوا ما قلتُ(٣).

٤ ــ إذا صَحَّ الحديثُ فهو مذهبي(٤).

٥ ــ أنتم أعلمُ بالحديث والرجال مني، فإذا كانَ الحديثُ الصحيح فأعلموني أيَّ شيء يكون: كوفياً أو بصرياً أو شامياً حتى أذهبَ إليه إذا كان صحيحاً. (والخطاب للإمام أحمد)(٥).

---

(١) ابن عساكر ٣/١/١٥، و«إعلام الموقعين» ٢/٣٦٣ - ٣٦٤. (المؤلف).

(٢) «إعلام الموقعين» ٢/٣٦١، و«الإيقاظ» للفلاني ص ٦٨. (المؤلف).

(٣) «ذم الكلام» للهروي ٣/٤٧، و«الاحتجاج بالشافعي» للخطيب ٢/٨، وابن عساكر ١٥/٩/١٠، و«المجموع» للنووي ١/٦٣، و«إعلام الموقعين» ٢/٣٦١، و«الإيقاظ» ص ١٠٠. (المؤلف).

(٤) «المجموع» للنووي، «الميزان» للشعراني ١/٥٧، و«الإيقاظ» ص ١٠٧. (المؤلف).

(٥) رواه الخطيب في «الاحتجاج بالشافعي» ٨/١، وابن عبدالبر في «الانتقاء» ص ٧٥، وابن عساكر ١٥/٩/١. (المؤلف).

٦ ـ كلُّ مسألةٍ صحَّ فيها الخبر عن رسول الله ﷺ عندَ أهلِ النقل بخلاف ما قلتُ؛ فأنا راجعٌ عنها في حياتي وبعدَ موتي[١].

٧ ـ إذا رأيتموني أقولُ قولاً، وقد صحَّ عن النبي ﷺ خلافُه فاعلَمُوا أنَّ عقلي قد ذَهَبَ[٢].

٨ ـ كلُّ ما قلتُ؛ فكانَ عن النبي ﷺ خلافُ قولي ممَّا يصحُّ. فحديثُ النبي ﷺ أَوْلَى، فلا تُقلِّدُوني[٣].

ورابعُهم ـ أحمد بن حنبل رحمه الله تعالى:

أما الإمام أحمد بن حنبل رحمه الله، فهو أكثر الأئمة جمعاً للسنة وتمسُّكاً بها[٤]. حتى كانَ يكرهُ وضع الكتب التي تشتملُ على التفريعِ والرأي، ولذلك قال:

١ ـ لا تقلِّدْني، ولا تقلدْ مالكاً ولا الشافعيَّ ولا الأوزاعيَّ ولا الثوريَّ وخُذْ من حيثُ أَخَذُوا[٥].

٢ ـ رأيُ الأوزاعي ورأيُ مالك، ورأيُ أبي حنيفة كلُّه رأي، وهو عندي سواء. وإنّما الحجةُ في الآثار[٦].

٣ ـ مَنْ رَدَّ حديثَ رسول الله ﷺ فهو على شَفا هلكةٍ[٧].

---

(١) «ذم الكلام» للهروي ١/٤٧، و«إعلام الموقعين» ٢/٣٦٣، و«الإيقاظ» ص ١٠٤. (المؤلف).

(٢) رواه أبو القاسم السمرقندي في «الأمالي» كما في «المنتقى» لأبي جعفر المؤدب ١/٢٣٤، وابن عساكر ١/١٠/١٥. المؤلف).

(٣) ابن عساكر ٢/٩/١٥. (المؤلف).

(٤) إذا كان المقصود بجمع السنة: الحديث، فنعم، لتأخُّرِه واجتهادِه في طلبه، وإلاّ فالسنةُ مبتغى جميع الأئمة، وهم حريصون جدّاً على التمسُّك بها، ولكن كُلٌّ له فهمٌ في رَدِّ الضعيف وقبول الصحيح، ثُمَّ تعارض النصوص، ثم شرحِها...

(٥) «الإيقاظ» ص١١٣، و«إعلام الموقعين» ٢/٣٠٢. (المؤلف).

(٦) «جامع بيان العلم» لابن عبدالبرّ. (المؤلف).

(٧) ابن الجوزي في «المناقب» ص١٨٢. (المؤلف).

* قال المحدِّثُ الشهير الشيخ محمد ناصرالدين الألباني:

تلك هي أقوال الأئمة رضيَ الله تعالى عنهم، في الأمرِ بالتمسُّكِ بالحديث، والنهي عن تقليدهم دونما بصيرةٍ. وهيَ من الوضوح والبيان، بحيثُ لا تقبل جدلاً ولا تأويلاً، وعليه فإنَّ مَنْ تمسَّكَ بكلِّ ما ثبت في السنَّةِ ولو خالفَ بعضَ أقوال الأئمة، لا يكونُ مبايناً لمذاهبِهم، ولا خارجاً عن طريقتهم، بل هو مُتَّبعٌ لهم جيمعاً، ومتمسِّكٌ بالعُروةِ الوثقى التي لا انفصامَ لها. وليسَ كذلك مَنْ ترك السنَّة الثابتة لمجرد مخالفتِها لقولهم، بل هو بذلك... عاصٍ لهم، ومخالفٌ لأقوالِهم المتقدمة؛ واللَّهُ تعالى يقولُ: ﴿فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنفُسِهِمْ حَرَجًا مِّمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيمًا﴾[1] [النساء: ٦٥]. ويقول سبحانه: ﴿فَلْيَحْذَرِ الَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِ أَن تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾[2] [النور: ٦٣][3].

على أن رغم ما تقدَّم وبيّناه... من كلام الله تعالى، وكلام رسوله ﷺ، وكلام أصحابه رضي الله عنهم، وكلامِ الأئمة المجتهدينَ ـ رحمهم الله تعالى ـ من لزوم اتّباع أحكام الكتاب والسنة في جميع الأمور والأحكام. وأنه لا يجوزُ بحال... الأخذُ بأقوالِ الرجال المجردة عن

---

(١) يمكن أن نفهم دلالةَ الآية بعد النبي ﷺ على ما صَحَّ من حديثه، ليكونَ ملزماً لنا... وأمَّا ما لم يصحَّ ـ وفيه شبهة دليل على عدم صحته ـ فلا يكونُ رَدُّه ردّاً لكتاب اللَّهِ تعالى، أو تحكيم رسولِه صلى الله عليه وسلم.

(٢) وكذا مفهومُ هذه الآية لا تتنزَّلُ إلّا على مَنْ رَدَّ آيةً محكمة أو حديثاً صحيحاً نُسلِّم بصحته، ولا تدخُلُ الآية فيمن اعتقد بحديث ما ضعفاً وصحَّحه آخرون، أو مَنْ قلَّدَ ولم يُدرك عقلُه صحةَ ما قَلَّدَ أو ضَعْفَه، لأنَّ مراد الجميع اتباع الكتاب والسنة.

(٣) عن «صفة الصلاة» للشيخ المحدث محمد ناصرالدين الألباني ص ٢٣ ـ ٣٥. (المؤلف).

الدليل... أجل... إنَّهُ رغمَ ذلك كلّه... لا يزالُ بعضُ الناس!!!؟ يفضِّلُونَ اتباعَ أقوال متبوعيهم بلا هُدى ولا كتابٍ منير!!!.

وإنَّ هناك بعض الخلافات بين بعض العلماء... ما تزالُ قائمةً على قدمٍ وساق... حتى في المسألة الواحدة... مع أن الحقَّ لا يمكنُ أن يتعدَّدَ. وفي هٰذا يقولُ ابنُ حزم رحمه الله تعالى: ... فإنَّ الحقَّ لا يكونُ في قولَيْن مختلفَيْن في حكمٍ واحد، في إنسانٍ واحد، في وجهٍ واحد[1].

وإنَّ هٰذا التعصب للرجال... هو من جملةِ الأسباب التي دَعَتْ مثلاً، أبا الحسن الكَرخي الحنفي أن يقول: كلُّ آية، أو حديث يخالفُ ما عليه أصحابُنا... فهو مؤوَّلٌ أو منسوخٌ، كما دَعا غيره أيضاً أنْ يقولَ أقوالاً مماثلة... والعياذُ بالله تعالى منها... ومن قائليها... الذين جَعَلُوا الأصلَ ما قالَ أصحابُهم!!!؟ والفرعَ ما عليه الكتاب والسنة!!!؟.

على أنَّ كُلَّ مذهب... فيه متعصِّبون... ولا يزالون. فما هو موقفُ المسلمين من هٰذه الخلافات المذهبية وماذا يجبُ عليهم إزاءَها...؟.

نعم... يجب علينا نحن المسلمين جميعاً... أن نُنفذَ ما أمرَنا اللَّهُ تعالى به... في قوله: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَطِيعُواْ ٱللَّهَ وَأَطِيعُواْ ٱلرَّسُولَ وَأُوْلِى ٱلْأَمْرِ مِنكُمْۖ فَإِن تَنَٰزَعْتُمْ فِى شَىْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى ٱللَّهِ وَٱلرَّسُولِ إِن كُنتُمْ تُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْءَاخِرِۚ ذَٰلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا﴾ [النساء: ٥٩].

وفي قولِهِ ﷺ: «إنَّ مَنْ يعشْ منكم، فسَيرَى اختلافاً كثيراً، فعليكم بسنتي وسنةِ الخلفاءِ الراشدين المهديّين من بعدي عَضُّوا عليها بالنواجذِ وإيَّاكُم ومحدثاتِ الأمورِ، فإنَّ كُلَّ بدعةٍ ضلالةٌ»[2].

---

(١) «الإحكام» لابن حزم ١١٥/٨. (المؤلف).

(٢) حديث ضعيف. مدارُه على عبدالرحمٰن بن عمرو السلمي، وهو مجهول الحال. وقد فصَّلتُ القولَ فيه في رسالة خاصة تجاوزت (١٥٠) صفحة، وكانَ من أسبابها نقاشي لهذا الحديث مع الشيخ المحدث الألباني ـ حفظه الله ـ وهي قريباً تظهر مطبوعةً، واللَّهُ الموفق.

وهٰكذا... فكلامُ اللّٰهِ جل وعلا وكلامُ رسوله ﷺ... صريحانِ ففي وجوب التمسُّك بأحكامِ الكتاب والسنة الصحيحة. فقد قدَّرَ رسولُ الله ﷺ وتوقَّع... أن تكونَ من بعدِه خلافاتٌ عديدة... فاحتاطَ لأمَّتِهِ وأمرَها بتحكيمِ ما نزلَ عليه من الكتاب والسنةِ، وبما اتَّفَقَ عليه أصحابُهُ رضي الله عنهم.

وليس معنى قولِنا بوجوبِ اتّباع الكتاب والسنة، وتركِ ما يخالفُهما من أقوالِ الأئمة أننا ننكرُ فضلَهم رضي الله عنهم، أو أننا نسفِّهُ أقوالهم... كما يفهَمُ هٰذا بعضُ الأغبياء من عوامِّ هٰذه الأمة... لا لا... فنحن إنَّما نُنَفِّذُ أوامرَهُم رحمهم الله، لأنَّهم هم الذين أَمَرُونا أن نترُكَ أقوالَهم... إنْ كانت مخالفةً لأحكامِ الكتاب والسنة... ونأخُذَ بما أمرَ اللّٰهُ ورسوله ﷺ... كما تبيَّنَ ذٰلك من أقوالِهم قبل قليلٍ، من أنَّهم يبرؤون إلى الله تعالى من كُلِّ مقلّد لهم بلا دليلٍ من كتاب الله وسنة رسوله صلى الله عليه وسلم.

* قال الحافظ ابنُ رَجَب رحمه الله تعالى:

فالواجبُ على كُلِّ من بلغَه أمرُ الرسول ﷺ وعرفَه[1]، أن يُبيِّنَه للأمةِ وينصحَ لهم ويأمرهم باتباعِ أمره، وإنْ خالف ذٰلك رأيَ عظيمٍ من الأمة، فإنَّ أمرَ رسول الله ﷺ... أحقُّ أن يُعَظَّمَ ويقتدى به، مِنْ رأيِ أيِّ معظم قد خالفَ أمرَه في بعض الأشياء خطأً.

ومن هنا... ردَّ الصحابةُ ومن بعدهم، على كُلِّ مخالفٍ سنةً صحيحةً... وربما أغلظوا عليه في الردِّ... لا بُغضاً له... بل هو محبوبٌ عندهم، معظَّمٌ في نفوسِهم، لكنَّ رسولَ الله ﷺ أحبُّ إليهم، وأمرُه فوقَ أمرِ كُلِّ مخلوق. فإذا تعارض أمرُ الرسول وأمرُ غيره... فأمرُ الرسولِ أولى أن يقدَّم ويُتَّبَع.

---

(١) إنْ ثبتَ ذلك عنده اجتهاداً، وإلَّا فهو مُقَلِّدٌ.

ولا يمنَعُ من ذٰلك... تعظيمُ مَنْ خالفَ أمرَه وإنْ كان مغفوراً له ـ بل ومأجوراً ـ بل ذلك المخالَف المغفورُ له، لا يكرَهُ أن يخالَف أمرُه، إذا ظَهَرَ أمرُ الرسول ﷺ بخلافِهِ[1].

فيا أيُّها الأخُ المسلم الكريم...

يا أخي الحبيب في الله تعالى:

اعلم يا أخي... أنَّ المسلم لا يعدو أن يكونَ أحدَ رجالٍ ثلاثة:

١ ــ عالم.

٢ ــ متعلّم.

٣ ــ عاميّ.

١ ــ **أما العالمُ**: فليسَ لـه أن يقلِّد غيره، إنمـا عليه أن يُفتيَ عن علم... مستنـداً إلى الكتـابِ والسنـة، وإجمـاعِ الصحـابـة، والقيـاس الصحيـح. وأنْ يكون عـالماً بـالفقهِ وأصوله، وأن يكـون كامـلَ الآلة في الاجتهاد، عارفاً بما يحتاجُ إليه في استنباطِ الأحكام من معرفةِ اللغة والنحو ومعرفة الرجال، وتفسير الآيات الواردة في الأحكام، والأخبار الواردة فيها، وإذا سُئِلَ أن لا يُجيبَ إلاَّ ويذكر الدليلَ... حتى يشفي غليلَ السائل، فيتعلم منه العلمَ معَ دليلِهِ.

٢ ــ **وأما المتعلِّمُ**: وهو طالبُ العلم فليتمرَّنْ على أخـذِ العلم من مظانِّه ومواطنه، وليطَّلعْ على الحكم بدلالـة شيخه من الأصـول الأربعة: الكتابِ والسنة والإجماع والقياس الصحيح... فلا يكونُ بذلك مُقلِّداً... بل مُتَّبعاً للدليلِ الشرعي، ويدور معه حيثُ دار... ثم لا يهملِ الاطلاعَ على أقـوالِ المذاهب، وليعلمْ صحيحَهـا ويعمـل بـه، ويستـرشـد بـآراء أصحابها الصحيحة لأنه مؤهَّلٌ لأنْ يكونَ عالماً... وإذا رأى حديثاً غيـرَ معارَضٍ بغيره ولا منسوخاً فيحرمُ عليه أن يأخُذَ بغيرِهِ.

---

(١) «إيقاظ الهمم» ص ٩٣. (المؤلف).

قال تقي الدين السبكي رحمه الله: الأَوْلَى عندي اتباعُ الحديثِ. وليفرض الإنسان نفسَه بين يدَيْ النبي ﷺ، وقد سمعَ ذٰلك منه... أيسَعُه التأخُّرُ عن العمل به...؟ لا والله، وكلٌّ واحدٍ مكلَّفٌ بحسبِ فهمه[1].

٣ ـ **وأما العاميُّ**: فعليه أن يَستفتيَ العالمَ عن مسألته، فإذا أفتاه فعليه أن لا يستحيَ من مطالبةِ العالم بالدليل ليزيدَه علماً به، ويكونَ على بيِّنةٍ من دينه، والأفضلُ أَلَّا يُحيجَ العالمُ الأميَّ لسؤالِه عن الدليل، بل عليه أن يُعطيَه الحكمَ بدليله من دونِ سُؤال منه، وبذلك ينتقلُ العاميُّ من عاميته... إلى ما يجبُ عليه معرفته من ضرورياتِ الحلال والحرام بالأدلة.

أجل... يجب على المسلمِ أنْ يكون موقفُه من اختلافات المجتهدين هٰذا الموقف البصير. فلا يكونُ إمَّعةً إذا آمنَ الناسُ آمن... وإذا كفرَ الناسُ كفرَ... بلا علمٍ ولا معرفةٍ ولا دليلٍ.

قال الشوكاني رحمه الله تعالى: إنَّ مَنْ كان عاطلاً عن العلوم... الواجبُ عليه أن يسأل مَنْ يثقُ بدينِهِ وعلمِه من نصوص الكتاب والسنة في الأمور التي تجبُ عليه: من عبادةٍ ومعاملةٍ وسائرِ ما يحدثُ له، فيقول لمن يسأله: علِّمْني ما ثبت في ذلك من الأدلةِ حتى أعملَ به... ولَيس هٰذا من التقليدِ في شيءٍ... لأنه لم يسأله عن رأيه... بل عن روايتِهِ، ولكنه لما كانَ ـ لجهله ـ لا يفطن ألفاظ الكتاب والسنة، وجبَ عليه أن يسألَ من يَفطَنُ ذلك... فهو عاملٌ بالكتاب والسنة بواسطةِ المسؤول.

ثم قال رحمه الله: وهٰذه المذاهب والتقليدات التي معناها قبولُ قولِ الغير دون حجة لم تحدُثْ إلّا بعدَ انقراضِ خير القرون، ثم الذينَ يلونَهُم ثم الذين يلونهم[2].

---

(١) من رسالة: «معنى قول الشافعي إذا صحَّ الحديث فهو مذهبي» ٣/١٠٢.

(٢) لا دليل على هٰذه الدعوى!! وإنَّا لنجدُ المسائل الكثيرة كانَ جوابها من غير دليل في تلك العصور المشهود لها بالخيرية.

وخير الأمور السالفات على الهدى   وشرّ الأمور المحدثاتُ البدائعُ[1]

ليس الخلاف رحمة بل هو نقمة:

وكثيراً ما يردِّدُ بعضُ المسلمين... أنَّ الاختلاف رحمة!!! أي: اختلاف المذاهب رحمة للأمة، وهٰذا كلامٌ ظاهر البطلان إذ لن يكونَ الخلاف في يومٍ ما رحمة... بل هو دائماً نقمة من أشر النقم.. قالَ اللَّهُ تعالى في كتابه العزيز: ﴿وَلَوْ شَاءَ رَبُّكَ لَجَعَلَ النَّاسَ أُمَّةً وَاحِدَةً وَلَا يَزَالُونَ مُخْتَلِفِينَ ﴿١١٨﴾ إِلَّا مَن رَّحِمَ رَبُّكَ وَلِذَٰلِكَ خَلَقَهُمْ...﴾ [هود: ١١٨-١١٩] أي: ولو شاءَ اللَّهُ تعالى لجعلَ الناس أهلَ دين واحد، أي: أهلَ هدى كلهم، أو أهلَ ضلالةٍ كلهم، ولا يزالون مختلفين على أديانٍ شتى باستثناءِ مَنْ رحمَهُم من الخُلْفِ والاختلاف، ورحمَهم باتباعِ الأنبياء والرسل الذين تمسَّكوا بما أنزلَ اللَّهُ من الدين القويم والصراط المستقيم، فكانوا من الفرقةِ الناجية، وهم على مثلِ ما كانَ عليه محمد ﷺ وأصحابه ذلك اليوم، وما خلقَهم إلَّا للرحمةِ، فإنَّ أهلَ رحمته لا يختلفون، لأنَّ الخلافَ يُنافي الرحمة. ولماذا الخلاف؟. ما دامَ الله سبحانه وتعالى يقول: ﴿فَإِن تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ إِن كُنتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ذَٰلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا﴾ [النساء: ٥٩].

ثم هناك بعد كل ما تقدَّمَ... مَنْ يتمسك بحديث: «اختلافُ أمتي رحمة»، ويستدلُّ به على جوازِ وقوع الخلافِ بينَ المذاهب، ولكن لو جَهَدْنا في معرفةِ صحة هٰذا الحديث... لتبيَّنَ لنا أنَّهُ حديثٌ باطل لا أَصلَ له، وإليك ياأخي المسلم بيانَ ذٰلك:

* حديث: «اختلاف أمتي رحمة»:

قالَ محدثُ الشامِ الشيخ محمد ناصرالدين الألباني حفظَه الله:

---

(١) «أدب الطلب ومنتهى الأرب» للشوكاني ص ١٣٩.

لقد جَهَدَ المحدثون في أن يقفوا له على سندٍ... فلم يوفَّقُوا...
ونقلَ المُناوي عن السُّبكي أنه قال: «وليس بمعروفٍ عند المحدثين، ولم أقفْ له على سندٍ صحيح ولا ضعيف ولا موضوع».

ثم إنَّ معنى هٰذا الحديث مستنكرٌ عند المحققينَ من العلماء... فقد قال العلامةُ ابنُ حزم في كتاب: **«الإحكام في أصول الأحكام» ٥/٦٤** بعد أن أشار أنه ليسَ بحديث:

«وهٰذا مِنْ أفسدِ قولٍ يكونُ. لأنه لو كان الاختلافُ رحمة، لكانَ الاتفاقُ سُخطاً. وهٰذا ما لا يقولُه مسلمٌ. لأنه ليسَ إلا اتفاقٌ أو اختلافٌ... وليسَ إلا رحمةٌ أو سُخْطٌ» **وقال في مكان آخر**: «باطل مكذوب».

إنَّ من آثار هٰذا الحديث السيئة، أنَّ كثيراً من المسلمين... يُقرُّون بسببه الاختلافَ الواقع بين المذاهب الأربعة... ولا يحاولُون أبداً الرجوعَ إلى الكتابِ والسنة الصحيحة كما أمرهم بذٰلك أئمتهم رضي الله عنهم. وبذلك فقد نسَبُوا إلى الشريعة التناقضَ... وهو وحده دليلٌ على أنَّ الاختلافَ ليس من الله عز وجل لو كانوا يتأمَّلُون قولَه تعالى في حقِّ القرآن: ﴿وَلَوْ كَانَ مِنْ عِندِ غَيْرِ ٱللَّهِ لَوَجَدُوا۟ فِيهِ ٱخْتِلَٰفًا كَثِيرًا﴾ [النساء: ٨٢] فالآيةُ صريحة في أنَّ الاختلافَ ليس من اللّهِ، فيكفَ يَصِحُّ إذنْ جعلُه شريعة متبعةً، ورحمةً منزلة!!!؟.

فالواجبُ محاولةُ التخلُّصِ من الاختلاف ما أمكنَ... لأنَّه من أسبابِ ضعف الأمة. كما قال تعالى: ﴿وَلَا تَنَٰزَعُوا۟ فَتَفْشَلُوا۟ وَتَذْهَبَ رِيحُكُمْ﴾ [الأنفال: ٤٦] أمَّا الرضا به، وتسميته رحمةً!!! فخلافٌ للآيات الكريمة المصرِّحة بذمِّ الخلافِ والاختلاف، وإنَّه لا مستند له إلا هٰذا الحديث الباطل الذي لا أساسَ له ولا أصلَ له عن رسولِ الله صلى الله عليه وسلم.

وعلى هٰذا الحديث الباطل، استندَ مَنْ قال: مَنْ قَلَّدَ عالماً لقيَ الله سالماً، وكلُّ هٰذا من آثار الأحاديث الضعيفة، فكُنْ في حَذَرٍ منها إنْ كنتَ ترجو النجاة ﴿يَوْمَ لَا يَنفَعُ مَالٌ وَلَا بَنُونَ ﴿٨٨﴾ إِلَّا مَنْ أَتَى ٱللَّهَ بِقَلْبٍ سَلِيمٍ﴾(1) [الشعراء: ٨٨ ـ ٨٩].

فيا أيُّها الزملاءُ المحترمون...

يا أحبَّتنا في اللّٰهِ تعالى:

لقد شاءَ اللّٰهُ جل جلاله أن يختارَنا نحن الوُّعاظ وطلاب العلم لأنْ نكونَ حاملين أوعية العلم لمن دونَنا علماً من العوامِّ الذين هم أكثريةُ هٰذا الشعب وعامته.

إنَّها واللّٰهِ مهمة خطيرةٌ، وأمانةٌ تنوءُ بها العصبة أولو القوة، ومسؤوليةٌ عُظمى أمام الله تعالى، وما علينا من أجل أن نتجنب نقمةَ الله وغضبَه إلَّا أَنْ نسلُكَ الناسَ في دروسِنا ومواعظنا سبيلَ الرسول الأعظم صلوات الله وسلامه عليه، الذي سلَّكَ صحابتَه الكرامَ عليه. وعلينا أن نُجيبَ على الأسئلةِ التي تردنا من الناس بما يحضُرنا من الأجوبةِ المستندة إلى كتاب الله وسنة رسوله، وإنْ لم يحضرنا الجوابُ على هٰذا الأساس فعلينا أَنْ نستمهلَ السائل إلى الدرسِ القادم حتى نفتش له عن الجواب الصحيح الذي يُنجينا من المسؤولية أمامَ الله جلِ وعلا. وأن نحرصَ على أن لا نُحيجَ السائلَ إلى سؤالنا عن الدليلِ، بل نُعطيه إياه مَعَ الجوابِ مباشرة كي يخرج السائل وسائر المستمعين في المسألة المحبوثِ عنها عالمين بها مَع الدليلِ الشرعي. كما يَجبُ علينا أَنْ نعلِّم إخوانَنا العوامَّ أنْ يطلبوا الدليلَ منّا إنْ نحن سهوْنا عن إيراده، وأنْ يطلبوا الدليل أيضاً من سائرِ مَنْ يسألونهم... لا أن يكتفوا من الإجابةِ بذكر الجوابِ مجرَّداً عن الدليلِ. وبذلك تَبْرَأُ ذمَّتُنا

---

(1) انظر «سلسلة الأحاديث الضعيفة» (٥٧).

أمامَ الله عز وجل، ونكونُ قد أدَّينا الأمانةَ ونصَحْنا الأُمَّةَ، وقُمنا بالمسؤولية التي قلَّدناها ربُّ العالمين.

ونكونُ بذلك أولاً وآخراً: نَصَحْنا للَّهِ تعالى، ولكتابِهِ، ولرسوله، ولأئمة المسلمين وعامَّتِهم. واللَّهُ وحدَه الموفِّقُ للصواب، وصلى الله وسلم وبارك على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين، وآخرُ دعوانا أنِ الحمد لله رب العالمين. والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته(١).

يوم الخميس ٢ المحرم الحرام سنة ١٤٠٦ هـ
المصادف ٢٥/٩/١٩٨٥ م

وكتبه: محمد نسيب الرفاعي
مبعوث الرئاسة العامة لإدارات البحوث العلمية والإفتاء
والدعوة والإرشاد بالرياض إلى عمان ـ الأردن

---

(١) قال المؤلف: المحاضرة التي ألقيتها في مديرية أوقاف عمَّان على أسماع الزملاء الوعَّاظ الدعاة، وأرجو الله تعالى أن يكون لها الأثرُ الفَعَّال في نفوسِهم الطيبة، والصدى الإيجابي المقنع، في أفهامِهم النيِّرة الزكيَّة.

السُّفور والتبرُّج وأثرهما في البيت المسلم

كلمة ألقيتُها في إذاعةِ المسجد الحرام مساء الأحد الواقع ٢٨ رجب سنة ١٣٨٥ الموافق ٢١ تشرين الآخر سنة ١٩٦٥ بتكليف من رئيس الإشراف الديني على الحرم الشيخ عبدالله بن حميد، وقد وجهت هٰذه الإذاعة إلى رواق النساء في الحرم فأسألُ الله تعالى أن يكونَ قد قدَّر فيها سبحانه الفائدة للجميع، إنَّهُ على كل شيءٍ قديرٌ.

* * *

بسم الله الرحمن الرحيم

إنَّ الحمد لله، نحمدُه ونستعينُه ونستغفِرُهُ، ونعوذُ بالله من شرور أنفُسنا ومن سيئات أعمالنا من يهدِه الله فلا مُضِلَّ له، ومَنْ يضللْ فلا هادي له.

وأشهدُ أن لا إله إلّا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله.

﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ ٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِۦ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُم مُّسْلِمُونَ ﴾.

﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱتَّقُوا۟ رَبَّكُمُ ٱلَّذِى خَلَقَكُم مِّن نَّفْسٍ وَٰحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَآءً ۚ وَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ ٱلَّذِى تَسَآءَلُونَ بِهِۦ وَٱلْأَرْحَامَ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا ﴾.

﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ ٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ وَقُولُوا۟ قَوْلًا سَدِيدًا ﴿٧٠﴾ يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَٰلَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ ۗ وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا ﴾.

أما بعد: فإنَّ خيرَ الكلام كلامُ الله، وخيرَ الهدي هديُ محمد، وشرَّ الأمور محدثاتها، وكلَّ محدثةٍ بدعةٌ، وكل بدعةٍ ضلالة، وكلَّ ضلالة في النارِ.

* * *

إخواني المسلمين، أخواتي المسلمات: السلامُ عليكم جميعاً ورحمةُ الله وبركاتُه.

إنَّه لفضلٌ كبير منَ اللَّهِ عليَّ، ومَنٌّ عظيمٌ منه سبحانه... أنْ يسَّرَ لي الكلامَ في هذه الأمسيَّة المباركـة في رحاب مسجـدِه الأكرم، وأمـامَ بيته المحرَّم، متعاوناً وإياكم على معالجة أمرٍ مهمٍّ له أثرُه الجليل في بناءِ البيت المسلم.

البيتُ المسلم ـ أيُّها الإخوان والأخوات ـ هو عمادُ المجتمع الإسلامي الكريم؛ وفي صلاحِ هٰذا البيت صلاح المجتمع كُلِّه. لأنَّه مِنْ بيتي وبيتك وبيوت المسلمين عامةً يتكونُ المجتمعُ الإسلامي.

ومما لا شَكَّ فيه... أنَّ الرجـل والمرأة ركنـان ركينان، ودعـامتان أساسيتان في بناء البيت المسلم. وهُما ولا ريبَ القدوةُ الصالحة الحسنة لأولادِهما؛ فبقدرِ معرفتهما بواجباتهما، وفهمِهما لآداب وأخلاق الإسلام، وعلمهما بأوامره ونواهيه، تكونُ نسبة نجاحِهما في جَعْلِ هٰـذا البيت بيتاً إسلامياً بالمعنى الصحيح الكامل.

ـ فالشعورُ بالمسؤولية يجبُ أن يكون مشتركاً بين الرجل والمرأة. فإذا شَعَرَ الرجلُ بمسؤولية القيادة الصالحة، وأتقنها إتقاناً جيداً، وشعرت المرأةُ كذٰلك بمسؤولية الطاعة بالمعروف وأحسنت التصرفَ، وتعاونا جميعاً على القيام بأعباء هٰذه المسؤولية، كلٌّ بحسب ما هيَّأ الله إليه، وما جعلَ فيه من خصائص، كانَ هٰذا البيت جنَّة الدُّنيا، ونعيماً دنيوياً لا يبلى حتى يرثَ اللَّهُ الأرض ومَنْ عليها.. ومن هٰذه الجنة الدنيويّة تنفتحُ أبواب جنـةٍ عرضُهـا السمٰوات والأرض أُعِدَّت للمتقين.

وإنَّ أيَّ إخلال يطرأُ على هٰذه المسؤولية من قِبَلِ الرجل أو المرأة أو من كليهما معاً، يعودُ مردوده عليهما وعلى أولادهما، وعلى بيتهمـا، بل على المجتمع بأوخم العواقب لا من ناحية واحدة... إنَّمـا من مختلف النواحي الخلقية والأدبية والثقافية والعلمية والاقتصادية والسياسية.

* * *

إنَّ نـظرةً واحدة.. يلقيهـا المُمَحِّصُ على صفحاتِ تـاريـخ الأمـة الإسلامية في الماضي، ثم يجيلُ النـظرة ثانيـةً في واقِعِها المؤلم، يـرى الفارقَ كبيراً والبَوْنَ شاسعاً.

أُمَّةٌ كانت تعلمُ الدنيا معاني الحضارة الحقيقة المستندة إلى أوضح معاني الخير والحق والهدى... وتذوقت هٰـذه الدنيـا في ظلال الإسـلام أحلى ما يتطلَّبُه الإنسان من معاني الحرية والعدل والمساواة، وكانَ العلم مخيمـاً على الأمةِ الإسلامية، ولفَّ في أجنحته الضافية الرجال والنساء... كانَ الرجالُ عالمين والنساء عالمات... فكان طبيعياً أن تكون العائلة محبةً للعلم... وأن تكونَ الأمة بأجمعِها كذٰلك.

ولِهٰذا... فقد كـانت هٰذه الأمـةُ الكريمـة محققة في نفسِهـا قولَـه تعالى: ﴿كُنتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِٱلْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ عَنِ ٱلْمُنكَرِ وَتُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ﴾ [آل عمران: ١١٠].

بينما نرى أحفاد هٰذه الأمة...!!! ووارثِي مجدِها وعزَّتها، وسؤددها ورفعتهـا... أضاعـوا ذٰلك الإرث... وجعلوه مـدفـونـاً فقط في بـطونِ الكتب... ويا ليتَهُم حافظوا عليها... إذن لهانَ الخَطْبُ ولكنهم أضاعوها جميعاً إلَّا النَّزْرَ اليسيرَ...!!!؟.

استولى عليها أعداؤهم...؟؟ فمنها ما أتلفه العدوُّ!!! ومنها ما خُزِنَ في المكتبات في أوروبا وأمريكا، وما تزال إلى الآن هنـاك... ويستفيدُ منها الأعداء... وعَوَّضونا عنها بشـرورِهم وآثامِهم، وحضـارتهم الفاجـرة ومدنيتهم الداعرة، التي كانت لنا مزالق صنعـوها في خُبثٍ ومكرٍ ودهاءٍ، وزينوها لأنظارِنا... فبُهتنا من مظهـرِها الخـادع، وبهرجِهـا الكاذب، ثم قَعَّدوا لهٰذه المزالقِ الخبيثة قواعدَ... وأصَّلُوا لها أصولاً... وسمَّوا الأشياءَ بغيرِ مسمياتها..وأغدقُوا عليها أسماءَ أخرى برَّاقةً خلَّابةً...

سمَّوا الانفلاتَ من العقـائدِ الإسـلامية، تحـرُّراً وآراء حرة...!!! وسمَّـوا الأخذ بمـدنيتهم، نهضة...!!! والخـلاعةَ والفِسْقَ والفجـور..

فنّاً. . . !!! والدعارة والخيانة واقعاً جنسياً لا بُدَّ منه، والسفورَ والتبرُّجَ، حقاً محترماً من الحقوق المدنية، وما إلى ذلك من المسخ للحقائق. والأنكى من ذلك كله. . . فقد ظَنَّ مجتمعنا الجاهل المسكين. . . أن الكافر الداعر يمحِّضُه النصح، ويصدقه القول. . !؟ فانزلقَ في مهاوي الضلال. . . وهو يحسبُ أنَّهُ يحسنُ صُنْعاً.

ولـم يَـدْرِ ـ ويـا للأسف ـ أنَّ السُّمَّ الزُّعاف[1] دُسَّ له بالدسم، وأنَّ الموتَ الزُّؤامَ[2] طُلي له بحلاوة الحياة الكاذبة الخادعة ﴿قُلْ هَلْ نُنَبِّئُكُم بِالْأَخْسَرِينَ أَعْمَالًا ۝١٠٣ الَّذِينَ ضَلَّ سَعْيُهُمْ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَهُمْ يَحْسَبُونَ أَنَّهُمْ يُحْسِنُونَ صُنْعًا﴾ [الكهف: ١٠٣ ـ ١٠٤].

وهكذا كان العدوُّ وما يزال. . . يضعُ كلَّ إمكانياته الماديةِ والمعنويةِ في خدمة مزالقِه. . . فـاقتنع الـرجلُ بـأن يتخلَّى عن القيادةِ البيتيـة التي شرَّفَه اللَّهُ بها. . . !!! واقتنعت المرأةُ بضرورةِ عدم المبالاة في بيتها وزوجها وأولادها، وزيَّنوا لها إيتاءَ الشوارع سافرةً متبرجةً ظانّةً أنها تزاولُ حقّاً من حقوقها، وأنَّ ذلك متنفَّسٌ لها تشم منه ريحَ الحريةِ.

هكذا يا إخواني المسلمين ويا أخواتي المسلمات، تُنْصَبُ الشِّراكُ وقد وقع فيها أكثرُ سُكَّانِ البلاد العربية الإسلامية، وقد حَمَى اللَّهُ هٰذه البلاد في ردح من الزمن من شرور تلك المدنية وآثام تلك الحضارة. . . على أنَّ الكافرَ الفاجر الداعر لم ييأسْ وبدأ يحاولُ أن يُلقيَ شباكه، وها قد بَدَتْ رؤوسُ أظافِرِه النجسة أو كادت. . . فما هو موقفُ المسلمين. . . وما هو موقفُ مفكريهم وعقلائهم وأهلِ الحل والعقد فيهم. . .؟ هل يتركونَهُ وشأنَه كما حصلَ في البلادِ العربية الإسلامية المجاورة. . .؟ بل ما هي وسائلُ الدفاع التي أعدَّها المفكرون للحيلولةِ دونَ تفشّي هٰذه المنكرات، ولتجنيب

---

(١) أي: سريع القتل.
(٢) أي: السريع.

البيت المسلم والعائلة المسلمة والمجتمع الإسلامي... من الوقوع في الأشراكِ المنصوبة لتهديم الإسلامِ...؟!!!.

* * *

شَعَرَ المفكرون في البلاد العربية الإسلامية المجاورة بالخطر، وبدؤوا يكتبون ويقولون منذ خمسين سنة، فأولئك خطباؤهم، وشعراؤهم، وكُتَّابهم ومفكروهم... ما زالت أصواتُهم، وأقلامهم، وأفكارهم تصف الدواءَ والداء... ولكن هل استطاعوا أن يقضوا على الشرِّ؟ لا. ولكن لطَّفُوا منه، وحالُوا دونَ محاولاتٍ جديدةٍ... ومع كل إمكانياتهم... لم يستطيعوا أن يقفوا أمامَ التيارات المعاكسة... لا لشيء... إنّما لأنَّهم ما حالوا دونَ الشرِّ قبلَ وقوعِه. إنك تستطيعُ أنّ تهدمَ بناءً شامخاً في يومٍ واحد...!!! ولكن لا تستطيعُ أن تُعيدَ بناءه في سنة، وهكذا فإنَّ البناءَ صعبٌ وتنبغي له مدةٌ... وينبغي له زمنٌ.

فيا أهلَ هٰذه المملكة الطيبة... يا أهلَ بلدِ الله... يا أصحابَ آخرِ معقل إسلامي في الدنيا... انتبهوا... فقد جاسَ الخَطَرُ خلالَ الديار. فها هو الكافرُ بطرُقِهِ المباشرة وغير المباشرة يحاولُ أنْ يفكِّكَ هنا البيت المسلم، وقد استعانَ مبدئيّاً بهٰذه الأزياء اللمَّاعة البراقة، واتخذ المرأة سفيراً له بواسطةِ هٰذه الأزياء بحجة التجمُّلِ للزوج... وبداعي التحلِّي البريء... فحذارِ منها. إنَّها خدعةٌ خبيثة ماكرة... قد لا ينتبه الزوجُ إليها؛ بل على العكسِ قد يرى ذٰلك من مصلحتِهِ...!!! فهو يريدُ أن تتزيَّن امرأتُه له... لتكونَ حاصنةً له، ومحصنةً لنزواتِهِ الجنسية.

ثم يتطورُ الأمر... أي: إظهار هٰذه الزينة... أمامَ الجارة... والزائرة... فتنتقل العدوى إليهنَّ جميعاً. فالزائرةُ التي رأت جارتها على زينةٍ مغرية... تريد أن تضاهيهَا. فتلبس هي... ما هو أحسنُ... فتذهب إلى جارتها لتريَها أنها ليست متأخرةً عنها؛ وقد اشترت فستاناً شَفَّافاً برَّاقاً لمَّاعاً. ولا بد أنَّها قطعتْ مسافةً من منزِلها إلى منزل جارتها، فرأى

بعضَ زينتها... بعضُ المارةِ... لا شَكَّ أنَّ العباءة الساترة الكاسية ـ التي هي من بقايا الفضيلة ـ سابغة وساترة لزينتها ولكنْ قد يكشفُها الهواء... أحياناً... فيبدو ما تحتها من الزينة الفاتنة... فيراها الناسُ... فيستنكرها الطيِّبون المسلمون... وقد يَستحسنها غيرهم... ويشتهي أن تكون امرأته كذلك متزينة... ثم يتطورُ الأمرُ إلى أن تنكشف العباءةُ بداعي أنها قد تتعثَّرُ المرأةُ بطولِها، فترفعُها فيظهر الحذاءُ المقصَّب ذو الكعبُ العالي، وتظهرُ أيضاً الثيابُ المخططة بالأحمر والأخضر والأصفر والأبيض... وهكذا... فإنَّ العباءة لم تعد إلا رمزاً فقط. فبدلاً من أن تكونَ ساترة تجرُّها المرأةُ على الأرض فلا يبدو من ملابسها ولا زينتِها شيء... أصبحت اليومَ ترفعها إلى الخصرِ، فتبدو الملابس سافرةً ظاهرة للعيانِ...؟!!! وتبدو الأذرعُ عاريات!!! والأساورُ الذهبية تلمعُ في وهج الشمس على ذراعيها، والخواتمُ الماسية تبرقُ بأصابعها، والمناكيرُ الحمر على الأظافر الطويلة كأنها مخالبُ البُزاة، مع أنَّها مانعة لوصول الماءِ إلى الأظافر لأنَّها مادةٌ كثيفة، فإذا توضَّأت المرأة والمناكيرُ على أصابعها فإنها ما توضَّأت[1]... وإذا لم تتوضأ فقد

---

(١) استُدِلَّ عليه بأحاديث في أسانيدها كلام:
منها حديث عمر أنَّ رجلًا توضَّأ فترَكَ موضعَ ظُفرٍ على قدمِه، فأبصره النبي ﷺ، فقال: «ارجِعْ فأحسِنْ وضوءَكَ» فرجَعَ ثم صَلَّى. أخرجه مسلم (٢٤٣)، وابن ماجة (٦٦٦)، وأحمد ١/٢١ و٢٣ والبيهقي ١/٧٠ وفي إسناده عنعنة أبي الزبير عن جابر، وهو مدلِّس. وقد خُولفَ، فرواه أبو سفيان، عن جابر، عن عمر موقوفاً. أخرجه البيهقي ١/٨٤. وقال أبو الفضل الهروي: ورفعه خطأ. انظر «التلخيص» ١/٩٥.
وله طريق أخرى عند العقيلي ٤/١٨٢ بلفظ: «ارجع فأتِمَّ وضوءَكَ»، وفي إسنادِه متروك، وآخر منكر الحديث. وجعلَه الدارقطني في روايته ١/١٠٩ من حديث عمر، عن أبي بكر.
وحديث أنس. أخرجه أبو داود (١٧٣)، وابن ماجه (٦٦٥) وأحمد وابنه في الزوائد ٣/١٤٦، وابن خزيمة (١٦٤)، والدارقطني ١/١٠٨، والبيهقي ١/٧٠ من طريق عبدالله بن وهب، عن جرير بن حازم، عن قتادة، عن أنس. وهذا إسنادٌ ضعيف منكر. إذ رواية جرير عن قتادة ضعيفة منكرة لانفرادِها. =

. . . .

= وأخرجه أبو داود (١٧٤) من حديث الحسن البصري مرسلاً.
وحديث بعض الصحابة أنَّ النبيَّ ﷺ رأى رجلاً يُصلي وفي ظهر قدمه لُمعةٌ قدر الدرهم لم يُصبها الماءُ، فأمرَه النبي ﷺ أن يُعيدَ الوضوءَ والصلاةَ. أخرجه أبو داود (١٧٥) حدثنا حيوة بن شريح، حدثنا بقية، عن بحير ـ هو ابن سعد ـ عن خالد (ابن معدان)، عن بعض أصحاب النبي ﷺ.
قال ابن حجر في «التلخيص» ١/٩٦: وأعلَّه المنذري بأنَّ فيه بقية، وقال: عن بحير، وهو مدلس. لكن في «المسند» و«المستدرك» تصريح بقية بالتحديث، وفيه: عن بعض أزواج النبي ﷺ.
قلت: وأخرَجه البيهقي ١/٨٣ أيضاً من طريق أبي داود، وعَقَّبه بقوله: كذا في هذا الحديث، وهو مرسل. وكذا قال ابن القطان كما في «التلخيص».
وتعقَّب ابن التركماني قول البيهقي: «وهو مرسل»، فقال: تسميتُه هذا مرسلاً ليس بجيِّد، لأنَّ خالداً هذا أدركَ جماعةً من الصحابة وهم عدول، فلا يضرُّهم الجهالة.
قال الأثرم: قلتُ: يعني لابن حنبل إذا قال رجلٌ من التابعين: حدثني رجلٌ من أصحاب النبي ﷺ، ولم يُسَمِّه، فالحديث صحيح؟ قال: نعم.
وبهذا قال ابن القيم في «تهذيب سنن أبي داود» ١/٢٩٨.
ووافقهما وصحَّح كلامَهما الألباني في «الإرواء» (٨٦).
وفي هذا التقرير مغالطة وقعوا فيها، نُلخصها بالآتي:
١ ـ تقرَّرَ في كُتب الرجال أنَّ كثيراً من التابعين لم يدركوا بل لم يسمعوا جمعاً من الصحابة، وإنَّما رووا عنهم مرسلاً، أي: بالانقطاعِ ما بين التابعي والصحابي.
٢ ـ نُمَثِّلُ على ذلك بمن رَوَى هذا الحديثَ وهو خالد بن معدان، فإنه روى عن معاذ، وأبي عبيدة بن الجراح، وأبي ذر، وعائشة، وعبادة بن الصامت، وأبي الدرداء وغيرهم، ولم يسمَعْ منهم، فحديثُه عنهم مرسل.
٣ ـ فإذا رَوَى هذا التابعي حديثاً عن صحابي مُبهم اشتَبَه بينَ مَنْ سَمِعَ منه، وَمَنْ لم يَسْمَعْ منه، لذا يُتحرى في حديثه هذا هَلْ صَرَّحَ بالسماعِ منه؟ فإنْ صَرَّحَ زالت العلةُ والخشية أن لا يكونَ سمعَ الحديث منه، فنصحِّحُ حديثه، لأنَّه متصلٌ، والصحابةُ عدولٌ. وإلاَّ عَدَلْنا عن تصحيحِه.
٤ ـ لذا فإنَّ حكم الإمام أحمد على إسنادِ التابعي الذي يقول: حدثني رجلٌ من الصحابة. . . بالصحةِ، صحيحٌ، لأنَّه صَرَّح بالتحديث، وإنْ لم يُسَمِّهِ.
٥ ـ ونلاحظ أيضاً أنَّ البخاري اتخذَ هذا قاعدةً له في «صحيحه»، فعلى كثرةِ ما في الأحاديث من رواية الصحابة المبهمين، لم يُدخلْ في «صحيحه» إلاَّ الأحاديث التي صَرَّحت في روايات أخرى باسم الصحابي، أو الأحاديث التي صَرَّح التابعي =

صَلَّتْ بغيرِ وضوءٍ. . . !!!؟؟ وإذا اغتسلت والمناكيرُ ما تزالُ على أصابِعها فإنها ما اغتسلَتْ، وظلّت جُنُبَةً، ومَنْ ظلّت جُنُبَةً وهي لا تدري وتُصلي وهي لاتدري، فإنَّها واللّهِ لا توضَّأت ولا اغتسَلَتْ ولا صَلّت، وظَلَّ أمرها هكذا وهي تحسِبُ أنَّها تُحسنُ صنعاً.

فإذا كان هذا الذي ذكرناه. . . ليسَ سُفوراً ولا تبرُّجاً فقولوا لي بِرَّبكم: إذاً ما هو السفورُ، وما هو التبرُّجُ. . .؟ هل معنى السفورِ هو سفورُ الوجهِ فقط. . والتبرُّج. . . التبرج بالمساحيقِ والأحمرِ والأخضرِ. . .؟

أبشروا والله إذا بقيتم هكذا متساهلين يا أيُّها الرجال ويا أيتُها النساءُ سوفَ

= بسماعِه من الصحابي المبهم، وإليك استقصاءً ما في «صحيحه» برهاناً على ما قُلتُ:
برقم (٩٨٠) عن حفصة بنت سيرين، عن امرأة نزلت قصر بني خلف. . . (في القصة نفسِها أنَّ أمَّ عطية أكّدت كلامَ هذه المرأة المجهولة، وصدَّقته).
برقم (٦٥٨٦) عن سعيد بن المسيب أنه كانَ يُحدث عن أصحاب النبي ﷺ (ذكر المبهم هنا لأنه وضَّحَ وصَرَّح في الرواية التي قبله (٦٥٨٥) أنه أبو هريرة).
برقم (٤٣٧٩) عن عبيدالله بن عبدالله، عن ابن عباس قال: ذُكر لي أن رسول الله. . . (بيَّن في حديث (٤٣٧٤) أن الذي ذكر ذلك له هو أبو هريرة).
برقم (٦٨٤٩) عن عبد الرحمن بن جابر، عمَّن سمعَ النبي. . (صَرَّح في الرواية التي قبلَها (٦٨٤٨) أنه أبو بردة بن نيار، وفي التي تليها (٦٨٥٠) أنه عن أبيه، عن أبي بردة).
برقم (٦٤٩٤) عن عطاء بن يزيد، عن بعض أصحاب النبي «تعليقاً» (صَرَّح في الرواية الموصولة (٦٤٩٤) أنه أبو سعيد الخدري).
برقم (١٨٢٧) عن ابن عمر يقول: حدثتني إحدى نسوة النبي. . (صَرَّح في (١٨٢٨) أنها حفصة).
برقم (٢٣٤٦ - ٢٣٤٧) عن رافع بن خديج قال: حدثني عمَّاي. . (صحابي وصَرَّحَ بالسماع أيضاً).
برقم (١٣٢٢) عن الشعبي قال: أخبرني مَنْ مَرَّ مع نبيِّكم. . (صرَّح التابعي بالسماع).
برقم (٥٥٠٤) قال الليث: حدثنا نافع أنه سمع رجلاً من الأنصار يُخبر عبدالله بن عمر، عن النبي أنَّ جارية لكعب. . (فيه سماعُ التابعي منه، وهو تعليق).
٦ ـ لهذا نقول بضعف رواية أبي داود، للإبهام، وعدم تصريح خالد بن معدان بالسماع منه.
=

تصلون إلى ذلك السفور والتبرُّجِ حتماً. وإنّني والله رأيتُ بأمِّ عيني في دمشق شخصاً سعودياً بالملابس الإفرنجية مُوفداً بمهمة ما... يتأبط ذراع زوجتِه... وأقسمُ باللهِ كانت عارية الرأس والنحر والذراعين والساقين، ثم ركبَ وإيَّاها سيارة ومضيا إلى حيثُ لا أدري... ورأيتُ شخصاً سعودياً آخر هو وزوجته على مثلِ ما وصفتهُ آنفاً داخلاً مؤسسة سعودية...!!!!؟.

لعلكم تقولُون: سبحانَ الله، أَمَا رأيتَ في بلادِك السفور والتبرج والخلاعة والفجور...؟ ولعللكم تقولون أيضاً: أترى القذى في عينِ غيرك ولا ترى الجَذْعَ في عينيك؟!

أقول: يا إخواني، والله ما وصفتُ لكم هذا إلا لخشيتي أن ينتقل المنكرُ إلى بلادكم، إنَّ بلادكم كما قلتُ آنفاً هي آخرُ معقل للإسلام، فأخشى أن يتسرَّبَ إليها الوَهنُ؛ وتصلَ إلى ما وصلتْ إليه بلادُنا.

لقد اتسع الفتقُ في بلادنا على الراتق... لقد أصبحتْ هذه الأشياء في بلادنا بين منكر ومحبِّذ، فأحببتُ أن يُتَدارَك الأمرُ هنا، إذْ لا يزال المنكرونَ لهذه القاذورات كثيرين جدّاً والحمد لله والمحبِّذون قد يكونون أقلةً جدّاً.

هذه نعمة كبرى... فيجب أن تقطع رأس الأفعى وهي صغيرةٌ بعدُ... وقبل أن تكبُرَ... إذْ لا يمكن إذْ ذاك الاقترابُ منها... فضلاً عن قتلها.

المنكراتُ أفاعي وأي أفاعي... ولا أزيدُكم بها علماً فإنكم تَسمعونَ ما يجري ويحدث، إنَّ الغرب الكافر الفاجر الذي أحدثها وابتدعها بدأ يحاولُ التخلِّي عنها... لما رأى أنَّ مساوئَها الهدامة المهلكة تجعلُه يُدْرِكُ بأنه بدأ ينتحرُ... فكيفَ بنا نحن...؟!!!

* * *

هكذا رأيتم من تسلسل البحث.. أنَّ السفورَ والتبرج هما أول

= وفي الباب أيضاً حديث ابن عباس، وحديث علي عند ابن ماجة (٦٦٣) و(٦٦٤) بإسنادين لا يثبتان.

الخطوات نحو الرذيلة؛ فعليكُم يا أيها الرجال القَّوامون على النساء... وعليكن يا أيتُهاالنساء المكلَّفاتُ بالطاعةِ بالمعروف... أن تتداركوا الأمرَ جميعاً.. كلٌّ بحسبِ اختصاصاته وكفاءاته.

فلو أنَّ في التبرُّج خيراً.. هل كان يذمُّهُ اللَّهُ سبحانه في محكم كتابه.. أو كان يحذِّرُ منه رسولُ الله ﷺ في سنته...؟!! اسمعوا قوله تعالى: ﴿وَلَا تَبَرَّجْنَ تَبَرُّجَ ٱلْجَٰهِلِيَّةِ ٱلْأُولَىٰ﴾ [الأحزاب: ٣٣].

أرأيتم يا إخواني ويا أخواتي كيف نهى اللهُ عن التبرُّجِ، وكيف وصفه بأن جعله شعاراً من شعارِ الجاهلية، أي: شعارِ المشركات الكافرات... فكيف بعدَ هذا... تتخذه المرأة المسلمةُ شعاراً لها؟ فتظهر زينتها، وتكشف عن رأسها ووجهها وذراعيها وساقيها.. ثم إذا سئلت: ما دينُكِ...؟ ... أجابت ديني الإسلامُ.

أيُّ إسلام يأمر بهذا السفور والتكشُّف والتبرج...؟!!! واللهِ يا أيتها التي تدَّعين أنك مسلمة... ومن أمة محمد.. إنْ كنتِ تستحلِّينَ خروجك هكذا... وتُفضِّلين السفور والتبرج على الحجاب والتستّر والحياء فإنكِ والله لستِ مسلمةً ولست من أمة محمد لأنكِ استحللتِ أمراً حرمه الله... وكلُّ مَنْ أحلَّ ما حَرَّمَ الله فقد كفرَ. وإن كنت لا تستحلِّينه بل تُجارين رفيقاتِ السَّوْءِ والجهلِ فإنك فاسقةٌ... أما إذا أثَّرت فيك العظةُ والنصيحةُ وأُبتِ إلى الله سبحانه، فإنك الأختُ المسلمة الراضية المرضية، والهادية المهدية. وإنَّ الله سبحانه وتعالى يتوبُ على من تاب. ألا تسمعينَ قولَه تعالى: ﴿إِلَّا مَن تَابَ وَءَامَنَ وَعَمِلَ عَمَلًا صَٰلِحًا فَأُوْلَٰٓئِكَ يُبَدِّلُ ٱللَّهُ سَيِّـَٔاتِهِمْ حَسَنَٰتٍ﴾ [الفرقان: ٧٠].

تفكري بحِلْمِ الله وعفوِه وكرمه... على مَنْ تاب... كيف يغفرُ له ذنبَه، ثم يتفضَّلُ على عبده التائب بأن يجعل ذنوبَه التي أذنبها، وسيئاته التي اجترَحها... يجعلُها جميعاً حسناتٍ وتسجل في صحائفه حسناتٍ ومبَّراتٍ.

اسمعي يا أختي المسلمة قوله تعالى: ﴿... وَقُل لِّلْمُؤْمِنَٰتِ يَغْضُضْنَ

مِن أَبْصَٰرِهِنَّ وَيَحْفَظْنَ فُرُوجَهُنَّ وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا مَا ظَهَرَ مِنْهَا ۖ وَلْيَضْرِبْنَ بِخُمُرِهِنَّ عَلَىٰ جُيُوبِهِنَّ ۖ وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا لِبُعُولَتِهِنَّ أَوْ ءَابَآئِهِنَّ أَوْ ءَابَآءِ بُعُولَتِهِنَّ أَوْ أَبْنَآئِهِنَّ أَوْ أَبْنَآءِ بُعُولَتِهِنَّ أَوْ إِخْوَٰنِهِنَّ أَوْ بَنِىٓ إِخْوَٰنِهِنَّ أَوْ بَنِىٓ أَخَوَٰتِهِنَّ أَوْ نِسَآئِهِنَّ أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَٰنُهُنَّ أَوِ ٱلتَّٰبِعِينَ غَيْرِ أُو۟لِى ٱلْإِرْبَةِ مِنَ ٱلرِّجَالِ أَوِ ٱلطِّفْلِ ٱلَّذِينَ لَمْ يَظْهَرُوا۟ عَلَىٰ عَوْرَٰتِ ٱلنِّسَآءِ ۖ وَلَا يَضْرِبْنَ بِأَرْجُلِهِنَّ لِيُعْلَمَ مَا يُخْفِينَ مِن زِينَتِهِنَّ ۚ وَتُوبُوٓا۟ إِلَى ٱللَّهِ جَمِيعًا أَيُّهَ ٱلْمُؤْمِنُونَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ﴾ [النور: ٣١].

فقوله تعالى: ﴿ وَلْيَضْرِبْنَ بِخُمُرِهِنَّ عَلَىٰ جُيُوبِهِنَّ ﴾ يريدُ بالخمار: ما يغطي الرأس كلَّه. والجيبُ: هو العنقُ ومقدم الصدر، فَخلْعُ هذا الخمار هو مخالفةٌ صريحة لأمرِ الله جل وعلا. فمن فعلَتْها فلاشك أنها وقعت تحت وعيد الله سبحانه وعقابِه الشديد وغضبه العظيم. وأمَّا التي تشعر بربوبية اللهِ عليها، وتنقاد لألوهيته، وتعرفُ حقَّه عليها، فلا تجسرُ أن تُخالفَ أوامره ولا أوامرَ رسولِه صلى الله عليه وسلم.

وقوله: ﴿ وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ ﴾ يدُلُّ على الزينةِ إطلاقاً في الوجه والجسم والثوبِ بأن تَطلي وجهَها بالمساحيقِ أو تُميل خمارَها ذاتَ اليمين أو ذات الشمال، أو تُحلِّيه ببعض الحليةِ بشكلٍ ظاهرٍ للناس، أو تُرسلُ خَصْلاتٍ من شعرِها اللامع على جبينها، أو تجعلُ شعرها من تحتِ الخمار بارزاً مرتفعاً تقلِّدُ فيه (نفرتيتي) إحدى زوجات فراعنة مصرَ القدماء، أو تجعلُه مُلتفًا على بعضه فوق هامتها... ثم تزعُمُ أنَّها قد أطاعت الله...؟ واختمرت كما أمرَ الله. أو تُبدي ثوبَها الملَوَّنَ البرَّاقَ المقصَّبَ من تحت العباءة أو الملاءة... أو تُبدي زينتها التي في ساعديها وأصابعها من الأساوِر الذَّهبية، والخواتم الماسية.

صحيحٌ أنَّ التزيُّنَ حلالٌ للنساء... نعم، ولكنْ على أن لا تُبديه إلا لزوجِها وما ذكرَ اللهُ في الآية من محارِمها.

وأمَّا قوله تعالى: ﴿ أَوِ ٱلتَّٰبِعِينَ غَيْرِ أُو۟لِى ٱلْإِرْبَةِ ﴾ فالمقصودون هنا

الأولادُ الصغار الذين لم يبلُغوا الحِلْمَ بعدُ من صغار الخدمِ وما يُشبه. لا كما تفعلُه بعضُ العوائل...؟!!! فيتساهلُ نساؤها في هذا الأمرِ العظيم الخطير، فتُدخلُ عليها الخدّامَ الرجالَ وهي شبهُ عارية: رأسُها، وصدرُها، وساقاها، وذراعاها، وكثيراً ما تلبَسُ لباساً شفافاً فيشِفُّ عمَّا أكثرُ من ذلك... فيجري كلُّ هذا التساهل... بداعي أنَّ هؤلاء الخدم من غير أُولي الإِرْبةِ وهذا قولٌ فاسد، وعمل محرَّمٌ، وتغييرٌ وتبديل وتحريف لآياتِ الله تعالى عن موضعها. وكم من حوادثَ مخجلةٍ ومؤسفة حصلت من هذا التساهُل...

يا أخواتي المسلمات: تدبَّرْن قوله تعالى لأزواجِ النبي ﷺ وهُنَّ المؤمناتُ القانتاتِ العابداتُ الطاهرات: ﴿فَلَا تَخْضَعْنَ بِٱلْقَوْلِ فَيَطْمَعَ ٱلَّذِى فِى قَلْبِهِۦ مَرَضٌ﴾ [الأحزاب: ٣٢] والخضوعُ بالقولِ هو الليِنُ فيه. فإذا كانَ هذا الخطابُ موجَّهاً لزوجات أشرف الرسل عليه الصلاة والسلام وهُنَّ على ما ذكرنا إيماناً وتُقىً وعبادةً وطُهراً وتبتُّلاً، مع كل ذلك يأمُرُهُنَّ اللهُ ألاّ يَخْضَعْنَ بالقول؛ فكيفَ بكُنَّ يا أخواتي المسلمات وأنتُنَّ - ولا شَكَّ - دونَهُنَّ مرتبةً، وعبادةً وإيماناً، وطُهراً. فإذا كان الخضوعُ بالقول هذا شأنه، فكيف بكُنَّ إذا استقبلتن خدمَكُنَّ على ما ذكرنا من التكشُّفِ بدعوى الضرورة؟ هذه بلوى كادت أن تعُمَّ... وقلَّ أن يخلُوَ منها بيتٌ فيه خدم إلا مَنْ رحمَ ربُّك...

فعليكُنَّ بل على أزواجكن قبلكن، أن يمنعوا الخَدَمَ من الدخولِ على نسائهم؛ إلاَّ مِنْ وراء حِجاب. وقد مَنَعَ الرسولُ ﷺ مخنَّثاً أنْ يدخُلَ على أزواجِه وقال: «ألا أرى هذا يعرف ما ههنا، لا يدخلَنَّ عليكُنَّ»(١) فحجبنَهُ.

---

(١) أخرجه البخاري (٤٣٢٤)، ومسلم (٢١٨٠) من حديث أم سلمة. ومسلم (٢١٨١) من حديث عائشة واللفظ لها.

وقوله تعالى: ﴿أَوۡ نِسَآئِهِنَّ﴾ يعني بذلك: لا يجوزُ إظهارُ الزينة إلا لنساءِ المؤمنين المؤمنات فقط... فخرجَ بذلك النساءُ غير المؤمنات من نساء المشركين واليهودِ والنصارى. فيحرمُ أن تَرى المرأةُ غيرُ المؤمنة عورةَ أو زينة النساء المؤمنات.. ذلك خَشيةَ أن تصِفَ المرأةُ غيرُ المؤمنة عورة أو زينةَ المرأة المؤمنة للرجالِ الأجانب. لذا وجب تحجبُ المرأةِ المؤمنة من المرأة غيرِ المؤمنة(١).

يا إخواني المسلمين ويا أخواتي المسلماتِ: تصوَّروا أَنَّ وصفَ زينة المرأة المؤمنة للرجلِ الأجنبي حرامٌ ومنهيٌّ عنه بنصِّ قولِ الله تعالى... فكيفَ إذا رأى الأجنبيُّ الزينةَ بنفسِه؟ وكيف إذا رآها الخادم الذي هو داخل البيت... وموجودٌ دائماً فيه، في وجود الزوج وفي غيابه؟ والخادمُ... غالباً ما ترتفعُ معه الكُلْفَةُ... وهو على كُلِّ حالٍ ليس كغيرِه من الرجالِ الأجانب من هذه الناحية... فقد تستحي المرأةُ أن تكلِّمَ الأجنبيَّ.. ولكن لا تستحي أن تكلِّمَ خادمها أو تمازحَه.. أو تضحَك أمامه، وما إلى ذلك...

يا أخواني المسلمين، يا أخواتي المسلمات: اسمَعُوا هذه الحكاية وخذوا منها العبرة: «لما زارَ تركيا غليوم الثاني إمبراطور ألمانيا سابقاً ونزلَ محطة/السركه جي/ بإستانبول على عهد العثمانيين جاءَ لاستقباله عشراتُ من أجملِ الآنسات المتعلمات قد انتظمن على رصيف المحطة بملابس

---

(١) لا دليلَ على هذا الوجوب، لا من كتاب الله تعالى، ولا من السنة العملية المتبعة في العصور الخيرة. وليس في الآية المستشهد بها ما يُشير إلى هذا المعنى. وما رُوِيَ في نحوِه [عند الطبري ١٨/١٢١] لا يصحُّ إسنادُه، ولا يُفهم من معناه ما أوردوا.
والصوابُ في المسألة ما قال أبو بكر ابن العربي المالكي في «أحكام القرآن» ١٣٧٢/٢: والصحيحُ عندي أنَّ ذلك جائز لجميع النساء، وإنما جاء بالضمير للإتباع، فإنها آيةُ الضمائر، إذْ فيها خمسةٌ وعشرون ضميراً لم يَروْا في القرآنِ لها نظيراً، فجاءَ هذا للإتباع.

بيضاء، وأسدلن شعورهنَّ، وكشفن عن سواعدِهن، وقيلَ له: إنهنَّ أكبر التلميذات المتعلمات تعليماً عصرياً، فلما وفدَ الصدر الأعظم بقي رئيس الوزراء وجماعة الوزارة بصحبة شيخ الإسلام التفتَ غليوم إلى شيخ الإسلام هذا... وقال: اعلم يا حضرةَ الأستاذ أنَّ هذا المقام يسمى مقام الخلافة، وأنَّ تعليمَ البنات والشباب على النسق الأوروبي لا يتفقُ مع المبادىء الإسلامية التي هي مفاخرُ دينكم، وأنَّنا نحن في أوروبا نئنُّ من هذه التربية، على أنَّ ما يجوزُ للأوروبيين إباحتُه، لا يجوزُ للمسلمين».

وقد قالَ أحدُ المفكرين الأوروبيين/ فون هومر/: «الحجابُ في نظرِ الإسلام، وتحريم اختلاط النساء بالأجنبي ليس معناه انتزاع الثقة بهن، وإنَّما هو وسيلةٌ إلى الاحتفاظ بما يجبُ لهن من الاحترام، وعدم التبذل... فالحقُّ أنَّ مكانةَ المرأة في الإسلام قميئة بأن تُغبطَ عليها».

تصوَّروا يا أيُّها الرجال ويا أيتُها النسوة: كيف تحسدُنا أوروبا على شرعِنا الإسلامي، وكيف يرعى المرأةَ المسلمة.. وكيف يُنزلها منزلةً تتمنى ملوكُ أوروبا أن يكونَ لنسائهم هذه المنزلة، أما نحن رجالاً ونساءً... نضيعها ونقلد أعداءنا في عاداتهم التي تقيَّؤوها والتي يئنون منها.

إنَّ تبرجَ النساء في الأسواقِ وإظهارَ زينتهن للأجنبي خطرٌ كبير على الدين والأخلاق والشرف، فليتنبَّه إلى ذلك المسلمون والمسلمات، وليكونوا جميعاً حَذِرين من فتنةٍ شعواء لا يعلم مداها إلَّا اللهُ تعالى. ولن يكونَ الخطر في هذه الفتنة مقتصراً على النساءِ فحسبُ... بل إنه مُتعدٍّ إلى الرجال.. لأنَّ القصدَ من التبرج هو إظهارُ الزينة للرجال وقد علمتُم ما في ذلك من الأخطار.

لقد حذَّرَ الله المؤمنين والمؤمنات مما يُثيرُ شهواتِهم وشهواتهن... فلم يشدد التحذير من الزنى فحسبُ، بل مما يدعو إلى الزنى، فقال: ﴿وَلَا تَقْرَبُوا۟ ٱلزِّنَىٰٓ﴾ [الإسراء: ٣٢] يريد سبحانه بذلك: أنَّ اجتناب عمل الفاحشة ليس هو كلَّ ما يجبُ على المؤمن والمؤمنة... بل ينبغي أن يبتعد

كلٌّ منهما عما يقوده إلى الزنى من مُغريات... وألاَّ يقربَ مما يحيطُ به أو يُدنى منه من متعةِ العين ولَذَّة البصر أو الأذن، أو أي حاسة من الحواس الأخرى. إنَّهُ واللهِ لأمرٌ حكيمٌ، لأن مَنْ يقتربُ من التيار الجارف لابد غارقٌ فيه ولابُدَّ هالك، مهما قويت ذراعاه، ومهما بَعُدَ باعُه في السباحةِ ومغالبةِ الأمواج، فالتيار الشديد يجذبُ إليه الأجسامَ الطافية التي تحومُ حولـه، وتتعرض له فيجرفها، وما هي إلا لحظاتٌ ومحاولات فاشلة حتى يبتلعَها.

قال رسول ﷺ: «كَتَبَ اللهُ على ابنِ آدم حظَّه من الزِّنى أدركَ ذلك لا محالةَ فزِنى العينِ النظرُ، وزنى اللسانِ النطقُ، وزنى الأذنين السماعُ، وزنى اليدين البطشُ، وزنى الرجلين الخَطْوُ، والنفسُ تتمناه، والفرجُ يُصَدِّقُ ذلك أو يكذبُه»[1]. وإنَّ لفظَ «ابن آدم» يعُمُّ الرجال والنساء.

وأخرج الحاكم وصحَّحه عن حُذيفةَ مرفوعاً: «النظرةُ سهمٌ من سهامِ إبليس مسمومةٌ، فمَنْ تركَها من خوفِ الله أثابَهُ اللهُ إيماناً يجدُ حلاوتَه في قلبِه»[2].

يا أخواتي المسلمات: اسمَعْنَ نداء أختٍ لكُنَّ من مصر كانت متبرجةً، ثم حفظَها الله وتابت من ذلك توبة نصوحاً اسمعْنَها كيفَ تُنادي المتبرجات بعد أن هداها الله.

تقول ـ حفظها الله ـ: بالله عليك أيتُها المتبرجةُ، سلي نفسَك لو كنتِ مسلمةً إذا رآك الرسولُ عليه الصلاة والسلام بهذا الشكل ماذا كان يقولُ لك...؟ وماذا كان يفعلُ بك...؟ إنَّكِ تعلمين أنَّ اللهَ يراك ففكِّري هل هو راضٍ عنكِ...؟ وتصوري كيف يكونُ انتقامه منك... فكيف تخدعينَ نفسَك أيتُها القاسية على نفسِك... إذْ تتجاهلين مستهترةً وأنت

---

(١) أخرجه البخاري (٦٢٤٣)، ومسلم (٢٦٥٧) من حديث أبي هريرة.

(٢) حديث موضوع. أخرجه القضاعي في «مسند الشهاب» (٢٩٢)، والحاكم ٣١٣/٤ ـ ٣١٤ بإسنادٍ فيه ضعيفان جداً. وانظر تمام تخريجه في تحقيقي «لروضة المحبين» ص ٩٥.

على يقينٍ من أنَّ الله غـاضبٌ، والرسـولَ بريءُ منـك، والإسلامَ غـريبٌ عنك؛ ولن تُعتبري من المسلمات يومَ القيامة ولن تدخُلي الجنةَ، بل: ولن تشُمي ريحها. هذا لمن يستحلُّ التبرج.

قال رسول الله ﷺ: «صِنْفانِ من أمتي من أهل النار قومٌ معَهم سياطٌ كأذنابِ البقر يضربونَ بها الناسَ، ونساءٌ كاسياتٌ عاريات مائلاتٌ مُميلات، رؤوسُهُـنَّ كأسنمةِ البُخْتِ المائلة(١) لا يدخلنَ الجنةَ ولا يجدْنَ ريحَها وإنَّ ريحَها ليوجدُ من مسيرةِ كذا وكذا»(٢).

وأنتم يا أيُّها الرجال:

أتحسبـون أنكم غيـرُ مسؤولين إنْ فعـلَ نسـاؤكم ذلـك؟ إنكم واللهِ لمسؤولون... وقد تكونون مسؤولين قبلَهن... لأنَّ تساهُلَكُم معَهنَّ... جـرأهُنَّ على هتكِ حُـرمات الله تعـالى، إذنْ فأنتم شـركاؤهن في المبـدأ والنتيجـة، لأنكم شجعْتُموهن على الجـريمةِ، وزينتمـوهـا لَهُنَّ، وكـأنكم قَدَّمتموهنَّ بأنفُسِكم إلى هذه الخاتمة المرذولة. إنكم لو أخذتم على أيديهن من اللحـظة الأولى فما كُنَّ لِيَجْرُؤْنَ أن يخالفـوكم، فإنَّهن قـد قفزْنَ من مخـالفتكم إلى مخالفـةِ الله تعالى. والعيـاذ بـه سبحـانـه. نعم إنكم والله لمسؤولونَ، وإنكم على تساهُلِكُم لمحاسبونَ...

ألم تسمَعُوا قولَ اللهِ تعالى: ﴿ٱلرِّجَالُ قَوَّٰمُونَ عَلَى ٱلنِّسَآءِ﴾ [النساء: ٣٤] فلِمَ تخلَّيتم عن مسؤوليتكم، وخَلَعْتُم الأمانةَ التي ألبسكموها الله...؟

ألم تسمَعُوا قولَ الرسول الأعظم صلوات الله عليه وسلامُه: «كلّكُم

(١) «كاسيات عاريات» قيل: معناه: تستر بعضَ بدنِها وتكشفُ بعضَه إظهاراً لجمالِها ونحـوه، وقيل: تلبَسُ ثـوباً رقيقاً يصفُ لونَ بـدنِهـا. و«مـائـلات» أي: يمشين متبخترات، وقيل: مشية البغايا، و«مميلات» أي: يُعلمن غيرَهُنَّ فعلَهُنَّ المذموم، و«رؤوسُهُنَّ كأسنمةِ البُخْتِ» أي: يُكبِّرْنَها ويُعَـظِّمْنَها بلَفِّ عِمـامةٍ أو عصـابةٍ أو نحـوه. «شرح مسلم».

(٢) أخرجه مسلم (٢١٢٨) من حديث أبي هريرة بإسنادٍ قوي.

راعٍ ، وكلُّ راعٍ مسؤولٌ عن رعيته»[1] فِلمَ خُنتم رعيتكم وتركتُموها. . . بل سلَّمتموها بأيدكم للذئابِ الضاريةِ.

إنَّها مؤامرةُ الكافر عليكم جميعاً، ولقد مكنتمُوه من مؤامرتِه، فها هو قد نَجحَ أو كادَ في تهديم أركانِ البيتِ المسلم، ليتمَّ نهائياً القضاءُ على المجتمع الإسلامي الكريم، ثم القضاءُ على الإسلامِ الذي ظلَّ أربعةَ عشر قرناً واقفاً أمامَ الكُفـرِ يحفَظ على المسلمين دينهم وأعراضَهم .وشَـرَفهم وكرامتَهم .

إنَّ الكافر يريدُ أن يُميتَ الإسلامَ في نفوسكم ليسهُلَ عليه الدخولُ إليكم فلا يبقى هناك أيُّ حارس يحولُ دونه ودون اقتحامِ البيت المسلم.

يا أيُّها الرجال: هل أنتم معاونوه أم مجاهدوه. . .؟ لقد أدخلَ عليكم هذه المفاسدَ واختارَ النساء مرتعاً لهذه المفاسد، لأنَّهُ يعلَمُ أنَّ النساء مازالَ لهُنَّ حظٌّ وافر في نفوسكم.

لقد نجح في اقناعِكم بالتخلي عن القيادةِ التي وضعكم بها اللهُ. . . أتطيعون عدوَّكم. . . وتَعْصُونَ ربكم وأنتم تعلمونَ. . . !!!!؟

ما يزالُ الأملُ مرجوّاً. . . إنْ عدتم إلى سابقِ قيادتكم وأصلحتموها وقُمتم بها كما يجبُ أن تقوموا طبقَ ما أمر الله فَهيَّا يا رجالُ. . . وهيَّا يا نساءُ. . . انهَضُوا جميعاً وعودوا إلى حظيرةِ الإسلام، واحرسـوه في هذه المعركة كما حرسَكُم أربعة عشرَ قرناً، فوالله إنْ فعلتُم لسوفَ ينصرُكم الله، ويعيدُ لكم العِزَّ والمجدَ والسُّؤدد ﴿إِن تَنصُرُواْ ٱللَّهَ يَنصُرۡكُمۡ وَيُثَبِّتۡ أَقۡدَامَكُمۡ﴾ [محمد: ٧].

فهل انتم فاعلون. . .؟ وإننا لمنتظرون. . . وإلى اللقاءِ في المعركةِ الفاصلة بين الحقِّ والباطل والظلمات والنور. وإنَّنا لمنصورون. . . بـإذن ربِّ العالمين.

مساء الأحد ٢٨/ رجب ١٣٨٥ نزيل مكة المكرمة: محمد نسيب الرفاعي

---

(١) أخرجه البخاري (٥١٨٨)، ومسلم (١٨٢٩) من حديث ابن عمر.

النصوص الشرعيّة الثابتة
في
حكم قضاء الصّلوات الفائتة

بسم الله الرحمن الرحيم

إنَّ الحمد لله، نحمده ونستعينُه ونستغفرُه، ونعوذُ بالله من شرور أنفسنا، ومن سيئات أعمالنا من يهدِ اللّهُ فلا مُضلَّ له، ومن يضللْ فلا هادي له.

وأشهدُ أنْ لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهدُ أنَّ محمداً عبدُه ورسوله.

﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ ٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِۦ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُم مُّسْلِمُونَ ﴾.

﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱتَّقُوا۟ رَبَّكُمُ ٱلَّذِى خَلَقَكُم مِّن نَّفْسٍ وَٰحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَآءً ۚ وَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ ٱلَّذِى تَسَآءَلُونَ بِهِۦ وَٱلْأَرْحَامَ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا ﴾.

﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ ٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ وَقُولُوا۟ قَوْلًا سَدِيدًا ﴿٧٠﴾ يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَٰلَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ ۗ وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا ﴾.

أما بعد: فإن خيرَ الكلام كلامُ الله، وخيرَ الهدْي هدْيُ محمد صلى الله عليه وآله وسلم، وشرَّ الأمورِ محدثاتها، وكلَّ محدثة بدعة، وكلَّ بدعة ضلالةٌ، وكلَّ ضلالةٍ في النارِ.

إلى كافَّةِ إخوانِنَا المُسْلِمِين:

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته، أما بعدُ: فإن الباعث على تأليف هذه الرسالة... أنه ورد إليَّ من أخ كريم، حبيب في الله، فضيلة الأستاذ الشيخ طَه الحسون إمام وخطيب المسجد الجامع في قرية معدان جديد، من أعمال محافظة الرقة بسورية.

وقد أرفق في كتابه نشرة مطبوعة - بحجم الكف - مصدَّرة باستفتاءٍ مغفل التوقيع في حكم مَنْ تركَ الصلاة عمداً كسلاً، ثم تابَ وداوم على الصلوات في أوقاتها. فهل يجبُ عليه قضاءُ الصلوات الفائتة أم لا...؟

ويلي هٰذا الاستفتاء جوابٌ موقع من فضيلةِ مفتي الشافعية بحلب الأستاذ الشيخ محمد أسعد العبجي، يفتي فيه بوجوب قضاءِ الصلوات الفائتة جميعها مستدلاً بحديثِ رسول الله ﷺ: «مَنْ نَامَ عن صلاةٍ أو نَسِيَها فليصَلِّها إذا ذكرَها»[(١)]. مردداً بعض نصوص الشافعية رحمهم الله.

كما وصلني طي كتاب الأخ الشيخ طَه الحسون ردٌّ منه على فتوى مفتي الشافعية يخالفُ فيه ما جاء في الفتوى المذكورة، ويقررُ عدمَ وجوب قضاء الصلوات الفائتة. ويسألني الشيخ طه في كتابه بيان ما أعلمه من الكتاب والسنّة في الفصل بهذا الأمر المختلف عليه.

ويحسُنُ بي قبل أن أكتبَ شيئاً في الموضوع، أن أضعَ بين يدي القارىء المسلم الكريم صورةً حرفية عن الاستفتاء والفتوى، وها أنا ذا أثبت بالنص الحرفي صورتيهما تماماً.

---

(١) أخرجه البخاري (٥٩٧)، ومسلم (٦٨٤) من حديث أنس.

نَـصُّ الاستفْتَـاء:

بسم الله الرحمن الرحيم

ما قول السادة الشافعية أئمة الدين رحمة الله عليهم أجمعين؛ في من تـرك الصلاة عمـداً كسلاً، ثُمَّ تـاب وصـار يصلي الصلوات الخمس في أوقاتها؛ فهل يجب عليه قضاء الصلوات الفائتة أم لا، أفيدوا.

نَـصُّ الفَتْـوَىٰ:

الجـواب: الحمد لله وحـده، نعم، يجبُ قضـاءُ الصلوات الفـائتـة عمداً. قال في «المهذب»: ومَنْ وجبت عليه الصلاة فلم يصلِّ حتى فاتَ الوقت لزمَه قضاؤها. لقوله ﷺ: «من نام عن صلاة أو نسيها فليصلها إذا ذكرها».

قال النوويُّ: قوله ﷺ: «من نام عن صلاة أو نسيها...» فيه وجوبُ قضاء الفائتة، سواءٌ تركها لعذر كنوم أو نسيان أم بغير عذر، وإنما قيد في الحديث بالنسيان لخروجه على سبب، لأنَّه إذا وجبَ القضاءُ على المعذور فغيره أولى بالوجوب. وهو من باب التنبيه بالأدنى على الأعلى. وشذَّ بعضُ أهل الظاهر فقال: لا يجبُ القضاء بغيرِ عذر وهٰذا خطأٌ من قائلِهِ وجهالة. والمستحبُّ أن يقضيَها فوراً ويجوزُ تأخيرها لما رُوِيَ أنه ﷺ فـاتته صـلاة الصبح فلم يصلِّها حتى خرجَ من الوادي. فإن فاتته صلوات فالمستحبُّ أن يقضيَها على الترتيب لأنَّه ﷺ فاتته أربع صلوات يوم الخندق فقضاها على الترتيب. وإنْ نسيَ صلاة ولم يعرفْ عينها لزمَه أن يقضي خمسَ صلوات حتى تبرأ ذمتُه بيقين.

وقد نصَّ الأئمة الأربعـة رضي الله عنهم على أنَّ الصلوات الفائتـة يجبُ قضاؤها حتى الإمام أحمد بن حنبل.

ولا يجوز سماع كلام من يقول: إنه لا يجوز قضاؤها، لأنَّه جاهلٌ لم يطلع على نصوص الأئمة الأربعة ولا على تفسيرِ هٰذا الحديث، وهل هٰذا

القائل بذلك، يفهم أكثر من الأئمة الأربعة؟ فيغلِّطهم ويكون هو على الصوابِ وحدَه والأئمة الأربعة على خطأ، سبحانك هٰذا بهتان عظيم.

١٠ ذي القعدة سنة ١٣٨٣ هـ/٢٣ آذار سنة ١٩٦٤ م
المطبعة العربية ـ حلب ـ باب النصر

مفتي الشافعية بحلب
محمد أسعد العبجي

توطئة:

لا بدَّ لي أيُّها القارىء المسلم الكريم من أن أوطىءَ لك توطئة أضعُها بين يديك... أتسلسلُ فيها معك... للدخولِ في البحث. فهيا يا أخي تعالَ معي بُرهةً... فلعلي أصلُ وإياك إلى الحقيقةِ المنشودة.

إنَّ قضيةَ قضاء الصلوات الفائتة من القضايا التي اختلف فيها علماءُ المسلمين منذ زمن بعيد... فمنهم، من أوجب قضاء الصلوات الفائتة عمداً، وزعم أن بقضائه هذا تبرأ ذمته. ومنهم، مَنْ لم يوجب وقال: لا يجزئه القضاء، ولا تبرأ به ذمتُه.

ولكلا الفريقين ـ طَبْعاً ـ حججه وأدلتُه وبراهينُه... والذي لا خلافَ فيه قطُّ: أنَّ مَنْ كانت أدلته وحججه وبراهينه، مطابقةً تماماً لنصوصِ الكتاب والسنة الصحيحة، فهو على الحقِّ، والأحق أن يُتَّبع.

* * *

لا أكتمُك يا أخي القارىء المسلم الكريم: أنني كنتُ منذ أَمَدٍ أفكر في تأليف رسالة في هٰذا الموضوع، أُفصِّلُ فيها أقوالَ الطرفين... وأستعرضُ أدلة كل منهما وأناقشُها على ضوء صريح الكتاب وصحيح السنّة بقدر الاستطاعة... نعم كنت مفكراً بل معوِّلاً على تنفيذ ذلك لولا سببان أقعداني عن تنفيذ ما فكرت... وعوَّلت...

الأول: انشغالي بما هو أهمُّ... وأعني بذلك: تعاوني مع إخواني السلفيين عامةً... في تنفيذ الخطوة الأولى، التي لا بدَّ للمسلم من خَطْوِها

حتى يكونَ مسلماً حقاً. ألا وهي تثبيتُ العقيدة الإسلامية الصحيحة في قلب كل مسلم، بعد عرضِها عرضاً جميلاً حقيقياً، بأسلوبٍ علمي صحيح، ومقارنتها بغيرها مما هو عليه بعض الناس من العقائد الدخيلة الغريبة عن الإسلام، وبيان أيٍّ من العقيدتين تطابقُ العقيدة الصحيحة، التي كان عليها محمد صلوات الله عليه وسلامه وأصحابُه الكرام رضي الله عنهم وأرضاهم.

ثم دعوة المسلمين عامة للرجوع إليْها وحدَها... حتى تعلوا كلمةُ التوحيد الطيبة... وتنتشر بينِ المسلمين كافة خالصةً من كل ما علقَ على معانيها من الغشاوات... نقيّةً من صدأ أفكار غريبة، كريهة بغيضة، أمشاج من عقائد فاسدة فاجرة كافرة... كعقائد أهل الحلول... والاتحاد... ووحدة الوجود... والعياذ بالله تعالى. هذه العقائد التي تسلّلتْ ـ بدهاء وخبث ومكر ـ إلى بعض صفوف المسلمين فخالطت عقيدتهم المحمدية الصافية، وذلك عن طريق أدعياء الإسلامِ إبَّانَ الفتح من الأقوام التي دخلت في الإسلام وما يزال في بعضِ أفرادهم من يحمل في أعماقه كيداً للإسلام، وحقداً عليه وعلى أهله، لأنَّ الإسلام دكَّ أركان شركهم، وقوَّضَ حصون مجوسيتهم، وأتى على أسسِ الزندقة والإلحاد فهدَّها من القواعد هدًّاً.

* أكل كبدي عمر:

ولعل كلمة: «أبي لؤلؤة المجوسي» التي أطلقها منذ أربعة عشر قرناً [أكل كبدي عمر...] ما زالت ترنُّ في أسماع أولئك الحاقدين، وتهُزُّ الأعماق من أكباد فلول الكائدين، الذين تبنَّوا فلسفات... وزندقات باسم الحقيقة تارةً... وباسم الحكمة... تارةً أُخرى، وباسم الوصول... طوراً، وباسم الفناء... طوراً آخر...!!!!؟

* خرافة البدعة الحسنة:

هذه الفلسفات... والزندقات... التي تبرقعت في عصرنا الحاضر

ببراقع «صوفيات...» فجرت وراءها ذيولاً «لولبيّة» من الشرك والكفر، والبدع الخبيثة، الضالَّة المضلّلة، تلك البدع المقنعة بخرافة «البدعة الحسنة» وهي بلا شك ولا ريب... ضلالات كما أطلق عليها ذلك رسولنا عليه الصلاة والسلام ووصفها بقوله: «... وإن شر الأمور محدثاتها، وكل محدثة بدعة وكل بدعة ضلالة، وكل ضلالة في النار»[1] هذه الضلالات التي شوهت جمالَ الإسلام وكدَّرتْ صفاءَه، وشابتْ نقاءَه.

فإذا أوقفنا ـ نحن السلفيين ـ كل إمكانياتنا... وحشدناها جميعاً...

---

(١) هذا اللفظ للنسائي ١٨٨/٣، وابن خزيمة (١٧٨٥) من طريق عتبة بن عبدالله، عن ابن المبارك عن سفيان، عن جعفر بن محمد، عن أبيه، عن جابر.
وقد وَهِمَ عتبة بن عبدالله فزاد في الحديث: «وكل ضلالة في النار».
والصوابُ حديث إبراهيم بن عبدالله الخلال عند البغوي (٤٢٩٥)، والحسين المروزي في «زهد ابن المبارك»، عن ابن المبارك، عن سفيان، عن جعفر بن محمد، عن أبيه، عن جابر. لم يذكروا فيه هذه اللفظة (بل ولا هذا النصّ كله).
ويؤيِّدُ نكارة هذه اللفظة: أنَّ جمعاً روى الحديث لم يذكروها فيه.
فقد أخرجه أحمد ٣٧١/٣، ومسلم (٨٦٧) (٤٥) من طريق وكيع، عن سفيان، به.
وأخرجه مسلم (٨٦٧) (٤٣)، وابن ماجة (٤٥)، وابن حبان (١٠)، والبيهقي ٢٠٦/٣ من طريق عبد الوهاب الثقفي، ومسلم (٨٦٧) (٤٤) من طريق سليمان بن بلال، وأحمد ٣١٠/٣ من طريق مصعب بن سلام، و٣١٩/٣ من طريق يحيى بن سعيد الأنصاري، وابن خزيمة (١٧٨٥) من طريق أنس بن عياض، وأحمد ٣٣٨/٣ من طريق عبدالله بين الوليد العدني، جميعهم عن جعفر بن محمد، عن أبيه، عن جابر.
كلهم لم يذكروا هذه اللفظة «وكل ضلالة في النار» ورواية أنس بن عياض: لم يذكر ابن خزيمة لفظه لكنه قال: لفظ أنس بن عياض مخالف للفظ عتبة بن عبدالله. ورواية العدني لم يذكر فيها النصّ كله، وإنما أورَدَ: «كان رسول الله ﷺ إذ ذكر الساعة احمرَّت...» وهو قطعة من الحديث.
فبانَ بهذا أنَّ رواية عتبة بن عبدالله بزيادة «وكل ضلالة في النار» منكرة.
وأنَّ مدار الحديث كله على جعفر بن محمد، وأحاديثه محتملة إن شاء الله تعالى.

حتى نستلَّ هذه الفلسفات والزندقات، والبدع... والخرافات... من أفئدة بعض المغترّين بها من المسلمين المأخوذين بطعم سُمِّها المُحَلَّى... الذي دسَّـهُ بعض الذين جعلوا من لباس التقوى!!؟ أحبولة ينصبونَها لتَقْتنصَ بعضَ المأخوذين... والمغرورين، فيكونوا في الجعبة من بعض الصيد...

أجل... إذا قُمنا نحن السلفيين... وسخَّرنا كل جهودنا للحؤول دون التأثُّر بفصول التمثيليات المعروضة!!! ودونَ الوقوعِ في الأشراك المنصوبة؟!!! فإنَّما نقومُ بواجب محتم يمليه علينا ما في أنفسِنا... وما في قراراتها وأغوارها من الحزمِ والعزم والإصرار على تحرير الإسلام الحبيب مما علق به... من تلك الفلسفاتِ، والزندقات، والبدع، والخرافات، والخزعبلات... وهو البريءُ المبرَّأُ المطهَّرُ منها ومن أرجاسِها...

نعم.. سنظل عازمين ومصرّين... ومستمرين في هذا النهج القويم... إلى أن تكتحل عينُ كل مسلم، بالرجعة المنقذة، إلى سبيل السلف الصالح؛ وإلى محجته البيضاء، النقية الواضحة التي كان وما يزال ليلُها كنهارها لا يزيغ عنها إلا هالك.

وإنَّ الذي يجعلنا أشدَّ عزماً، وأمعن إصراراً... أنَّ أثرَ هٰذه الدعوة المحمدية المباركة أصبح عظيماً وكبيراً والحمد لله... وإنَّ هٰذه المدرسة الهادية المهدية قد أدركَ المسلمون أغراضها الطيبة، وأهدافها السامية، وتحققوا من أنَّها هي الترياق الشافي لتلك العلل والأدواء. وأن التوفيق الذي حباه الله لهذه الدعوة الزهراء في طول البلاد وعرضها سيستمر رسوخاً وتوطيداً بإذن الله.

وإن قافلة التوحيد التي جعلت ربَّها غاية، واتخذت رسولَه ﷺ أسوةً وقدوة، ستسيرُ بإذن الله وأمرِه، وستواصلُ مسيرتَها وتقدُّمَها... رغم الصِّياح والصُّراخ...!!!؟ والعقبات والعثرات.

أجل إنَّ القافلة المحمدية تسيرُ... وستظل سائرة... إلى أن يبلغَ الإسلام مداه على الأرضِ ويرجعَ خلافةً راشدة، تملأ الدنيا عدلاً، بعد أنْ مُلئتْ جُوراً وظلماً... وإلى أن يقضيَ اللّٰهُ أمره.

* * *

السبب الثاني:

فإنني كنتُ أَوَدُّ من صميمي أن تظل هٰذه القضية ـ وأعني قضية قضاء الصلوات الفائتة ـ وغيرها من الخلافات الجانبيّة... على مستوى النقاش العلمي، الشفهي الفردي، الهادىء الرصين فيما بين طلّاب العلم فقط. دونَ إقحام العامة فيها؛ لاعتقادي الجازم أنه إذا تمَّ التفاهُم بين طلَّاب العلم.. فما العامةُ إلَّا تَبَعٌ للعلمِ وأهلِه.

حتى إنني شخصياً كُلَّما سُئلت عن هٰذه القضية... أتقصَّدُ إعطاءَ أجوبة صريحة مختصرة... ساعياً جهدي بالتلطف بالقول: بأنَّ هٰذه القضية من القضايا التي اختلف فيها العلماء... وكنت أوردُ باختصار أدلةَ الطرفين، ثم أقول:... فمن رَجَحَتْ لديه أدلةُ أحد الفريقين فليعملْ بها. أما أنا فممَّنْ رجَحَتْ لديهم أدلَّةُ غير الموجبين للقضاء... ذٰلك لمطابقة أدلتهم ـ في نظري ـ لنصوصِ الكتاب والسنّة، وفهم الصحابة والتابعين رضي الله عنهم أجمعين. وهٰذا هو مذهبي.

ومن يرى غير ذلك... فلَهُ أن يتبع ما وضحَ عنده من الأدلة الشرعية، المستندة إلى الكتاب والسنَّة الصحيحة. على أنَّ اختلافَ المفاهيم... مع صرف الطاقة في دَرْسِ أحكام الكتاب والسنّة، واستيضاحها... لا ينبغي أن يكونَ مجالاً لإثارة الخلافات، أو سبباً لإحداث الشقاق بين المسلمين، ولا يصحّ التنافر من أجلِ أمورٍ اجتهادية قد يغفرُ الله للمختلفين فيها، بل ويؤجر المخطئين، إذْ للمجتهد المخطىء أجرٌ، وللمصيب أجران.

وهكذا... فقد كنت أتعمد حصر أجوبتي... ضمن هٰذا النطاق

الشفهي المحدود... دون التهجم على فريق دُون آخر... ومن غير اللجوء إلى الكتابة... والطبع... والنشر... كيلا نفتح على المسلمين باب خلافٍ جديد قد تكون معالجة غيره أجدى من معالجته في الوقت الحاضر.

هٰذا قد واللّهِ ما كنت أبغي... مخلصاً في النية والقصد؛ لولا... أن خرج علينا فضيلة مفتي الشافعية بحلب بفتواه التي طبعَها، ونشرها على الناس كافةً. فخالفَ في ذلك، ما كان يرجوني هو نفسه، مِنْ أن تظل هٰذه الخلافات على مستوى طُلاَّب العلم. ولكن هٰكذا شاء... وآثر أن يأتي بفعل كان يَنْهَى عنه قبل زمن...!!!؟ فأخرج النقاش في هٰذا الموضوع إلى حَيِّزِ الردود الخطية العلنية!!! ونَشَرها على الناس عامتِهم وخاصتهم...!!! مما أدَّى ذلك إلى ردِّ الشيخ طَه الحسون عليه... ودعاه إلى أن يكتب إليَّ طالباً بيان ما أعلمه في هٰذه القضية من حكمِ الكتاب والسنّة.

وما كانَ لي أن لا أجيب الشيخ طَه الحسون إلى ما انتدبني إليه... فلم أرَ بُدّاً من الإجابةِ الخطية والنشر العلني... لتصل هٰذه الرسالة... إلى مَنْ وصلته فتوى مفتي الشافعية، فينظر في الحكمين... والدليلين... فإذا رجحتْ عنده إحدى القضيتين على الأخرى مع الدليل... عَمِلَ بها.

وهل يسوغ لي أنْ أسكت عن الإجابةِ... وأكتم ما أعلمهُ من الحقِّ بعد أن سُئلت عنه...؟ وكيف يسوغ لي ذلك ورسول الله ﷺ يقول: «من سُئل عن علم فكتمه، ألجمه الله يوم القيامة بلجامٍ من نار»؟[1] كما أنَّه

(١) أحسنُ إسنادٍ فيه ما أخرجه أبو داود (٣٦٥٨)، وأحمد ٢/٢٦٣ و٣٥٠ و٣٤٤ و٣٥٣، وابن حبان (٩٥) من طريق حماد بن سلمة، عن علي بن الحكم البناني، عن عطاء بن أبي رباح، عن أبي هريرة. انظر تتمة تخريجه في «الإحسان» (٩٥)، وما في الباب منه في «العلل المتناهية» (١١٥) - (١٤٢) وتعقبهما ابن الجوزي بقوله: هذا حديث لا يصحُّ عن رسول الله ﷺ. قلت: وهناك أسانيد فاتَتْهُ!

مما لا شَكَّ فيه: أنَّ الساكت عن الحق... شيطان أخرس.

قال الله تعالى: ﴿وَإِذْ أَخَذَ ٱللَّهُ مِيثَٰقَ ٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ ٱلْكِتَٰبَ لَتُبَيِّنُنَّهُۥ لِلنَّاسِ وَلَا تَكْتُمُونَهُۥ﴾(١) وقال جلّ وعلا: ﴿وَلَا تَلْبِسُوا۟ ٱلْحَقَّ بِٱلْبَٰطِلِ وَتَكْتُمُوا۟ ٱلْحَقَّ وَأَنتُمْ تَعْلَمُونَ﴾(٢).

* * *

مما لا ريبَ فيه أنَّ فضيلة مفتي الشافعية بحلب، قد عجل في إصدارِ فتواه... دونَ الرجوع إلى الأدلة التي استند إليها ممَنْ نقل عنهم... فلو تأنّى وصبر على المطالعة، وأجهدُ النفس ولو قليلاً... في المقارنةِ فيما استندَ إليه من نصوصٍ... وبينَ ما في الكتاب والسنَّة من نصوص.... إذاً لَحصَل على الحقِّ مدعوماً بشاهدي عدلٍ من كلام الله وكلام رسوله ﷺ، يُكسبانه القضيَّة.

ولكنه ـ حفظه الله ـ آثر العافية... وأراحَ نفسَه من عناء البحث... ونقل ـ كعادته ـ نقولاً مجردة دون أيِّ تمحيصٍ أو تحقيق منه!!! مع أنَّ القائلينَ بها ـ رحمهم الله ـ ما ألزموا الناس بها، إنما اجتهدوا... فمن اجتهدَ فأصابَ فله أجران، ومَنْ أخطأ فلَهُ أجرٌ واحد. وعلى كلٍّ فإنهم مأجورون إن شاء الله، لأنهم راجعوا النصوصَ الشرعية من هنا وهناك وناقشوا الأمر وأفرغوا طاقتهم وجهدهم.

أمّا فضيلته ـ رحمه الله ـ فقد نَقَلَ فقط... وقلَّدَ دون أنْ ينظُرَ في دليلِ مَنْ قلده ويتأكد من صلاحه... ودونَ أن ينظر في أدلة مخالفيهم حتى يتبينَ له الحقُّ في أحدِ الجانبين. فوقعَ فيما لا يريده له محبُّوه وعارفو فضله من الوقوع في بعضِ أخطاء، قد لا يقعُ فيها... لو صبرَ على استخراج الأدلة من مكامِنها. أمَّا وقد قلَّدَ... فقد حرمَ نفسَه من لَذَّةِ البحث...

---

(١) سورة آل عمران: الآية ١٨٧.

(٢) سورة البقرة: الآية ٤٢.

والحصول على المطلوب بعد عناء وإفراغ جهد، فلم يكن في ذلك مأجوراً حتى ولا مرة واحدة، لأنَّ أكثر الناس يعلمون أن من اجتهد وأخطأ فله أجر واحد، ومَنْ أصاب فله أجران... ولكن لم نسمع قطّ في أقوال الأولين والآخرين فضلاً عن سنّة سيّد المرسلين **أنَّ مَنْ قلّد وأخطأ** فله أجرٌ واحد ومن قلَّدَ فأصاب فله أجران.

أعيذُ فضيلته إذا كان قد اعتمد في تقليدِه على قول من قال: «مَنْ قلَّد عالماً، لَقِيَ الله سالماً...» وهٰذا قولٌ ـ كما لا يخفى على فضيلته ـ ليسَ كلاماً صحيحاً فضلاً عن كلامِ المعصوم عليه الصلاة والسلام. وإنَّ الله سبحانه لم يتعبَّدْنا إلا باتباعِ المرسلين، وسوف يسألُنا يوم القيامة: ماذا أجبتُم المرسلين؟ ولن يسألَنا سبحانه عن اتباعِ غيرهم.

* * *

الفقيه العالم لا يكون مقلّداً.

مفهوم جداً... أن يقلِّدَ العامي فقهياً عالماً... لأنَّ اللّهَ لم ييسر له الاطلاع، وطلبَ العلم؛ فلا بأسَ أن يقلِّدَ مَنْ هو أعلمُ أو أفقه منه بل ذلك مطلوبٌ منه. ولكن ليس مفهوماً أبداً... أنْ يكونَ الفقيه نفسه مقلداً، وهٰذا مقرَّرٌ في علمِ الأصول، فالأستاذُ الكريم معترفٌ بعلمه وفقهه، بل هو أعلمُ مَنْ في بلده من السادة الشافعية وهو مفتيهم الرسمي.

وهل ينبغي للمفتي أن يقلِّدَ...؟ فإذا صَحَّ ذٰلك فما الفرقُ بينه وبين العامي الذي يقلّدُ أيضاً...؟ وإذا كان الإفتاء: هو نقلُ عبارة الكتاب حرفياً... دونَ النظر في أدلةِ المنقول منه فإن العامي يستطيع أنْ يقومَ بهٰذا النقل...؟ وأن يفعلَ كما يفعل المفتي بالضبطِ...؟ فإذا استويا فما هو الميزانُ الحسَّاسُ الذي نفرق فيه بين العامي والفقيه...؟

* * *

وهكذا... فإنَّ الفتوى المنوه عنها... جاء في بعض نصوصها، ما هو مخالفٌ لمفاهيم بعض آيات الكتاب... وأقوال الرسول الأعظم ﷺ.

كما أنها حَوَتْ أقيسةً مفارقة، واجتهاداتٍ في غير محلها... واعتمدت نصوصاً متفقاً على نسخِها، وقدمت الآراء على النصوص... هٰذا فضلاً عن الغمز واللمز للمخالفين...!!!؟

كلُّ هذا... دعاني إلى عدم التردد، في الإقدام على بيانِ ما أعلمه من الأدلَّة الشرعية المخالفة لما جاءت به الفتوى المشار إليها رغم اعترافي بأنَّ فضيلته أعلمُ مني بمراحل ولكن هٰذا... لا يعني أنَّه يجبُ السكوت عن الحقِّ... فإذا كانَ الأستاذ المفتي محترماً عندي وعند الجميع... فالحقُّ أحقُّ أن يحترم... ومهما كان فضيلته غالياً على قلوبنا ونفوسنا، فلا شَكَّ أن الحقَّ أغلى منه، فإذا رَدَدْتُ على ما جاءَ في فتواه... فليسَ معنى ذٰلك انتقاصاً لفضله وعلمه لا بل هو ما يزالُ في المحل اللائق به من العلم والفضل والحرمة، ومكانته أعلى وأجلّ من أن يمسَّها شيءٌ. فما هٰذا الذي نحن فيه إلا نقاش علمي حر، وما ردِّي على فتواه إلَّا ردٌّ تقتضيه الأمانة العلمية وسيكون بإذنِ الله رداً مطبوعاً بروح الأخوة المحمدية، والتسامح الإسلامي الكريم والمحبة المتبادلة في اللّهِ، والسعي الأمين لإظهارِ الحق أيّاً كان مصدره.

كلُّ ذلكِ بعباراتٍ مؤدَّبة، وقلم مهذّب، ولسان عفّ، وترفع عن الانحدار إلى مستوىً غيرِ لائق بالعلم وأهله فلا سبابَ ولا شتائم، ولا تعريض بتصريح أو تلميح، ولا رمي بالجهالة، ولا لمزَ ولا غمزَ ولا همزَ.

وإنني لأدعو الله تعالى من صميمي... ألَّا يكون للنفسِ أيُّ نصيب في حلَبة هٰذا المعترك العلمي ولا للذات أي غرض غير إظهار الحق، لأنَّه حق، لا رغبةً برضاءِ محب، ولا رهبةً من سخطِ شانىءٍ. وليس شأن من أختلفُ وإياه أقلّ مني شأناً في هٰذا المضمار البريء بل أرجو أن يكونَ أخلصَ مني نيةً، وأنبلَ مقصداً، وأمعنَ قولاً وعملاً في نصرة الحق، وأبعد

شأواً عن إرضاءِ أحد من المخلوقين رغبة أو رهبة، فلا رغبةَ إلّا إليه تعالى، ولا رهبةَ إلّا منه سبحانه.

* * *

لا غالب ولا مغلوب:

وإنني لمقتنع تمامَ القناعة... بأنه لن يكون في النتيجة - إن شاء الله - غالبٌ ولا مغلوب، ولا منصور ولا مخذول، بل كلانا سنكون فرحَيْن بنصر الحق وقهر الباطل، وسيكون كلٌّ منا منصوراً، إمَّا بالحقِّ الذي ظهر بجانبه... أو بالحقِّ الذي وضح بجانب أخيه، فاتبعهُ، وإنني لأقسمُ بالذي نفسي بيده، إني إذا رأيت الحقَّ في جانبِ، أخي سآخذه وأتبنَّاه، وأقولُ به، وأرجعُ عن الباطل الذي كان بجانبي... ثم أتقدمُ من أخي شاكراً علمه وفضله، لأنه أوضحَ لي الحجةَ، ونوَّر لِيَ المحجَّة.

فكلانا - إن شاء الله - سنتبعُ الحق، ولا يهمُّنا عن أي طريق أَتَى... ما دامَ رسولُ الله ﷺ يقولُ: «الحكمةُ ضالَّةُ المؤمن أينما وجدَها التقطها»(١).

وسنخرجُ من هذه الحلبة... غالبَيْن ومنصورَيْن. لأنَّنا سنلتقي على صعيدِ الحق. أمَّا المغلوبُ... وأما المخذول... فهو الباطلُ والباطل وحده. وسيبقى الباطلُ مغلوباً ومخذولاً... ومدحوراً إلى الأَبَدِ، وإلى أن يقومَ الناس لربِّ العالمين.

* * *

«اللهم ربَّ جبرائيل وميكائيل وإسرافيلَ، فاطرَ السمْوات والأرض، عالمَ الغيبِ والشهادة، أنتَ تحكمُ بينَ عبادك فيما كانوا فيه يختلِفُونَ.

---

(١) حديث ضعيف. أخرجه الترمذي (٢٦٨٧)، وابن ماجة (١٤٦٩)، وابن حبان في «المجروحين» ١/١٠٥، وابن الجوزي في «العلل» (١١٤) من حديث أبي هريرة، وفيه إبراهيم بن الفضل، وهو ضعيف.

اهدِني لما اختُلِفَ فيه من الحقِّ بإذنك إنَّكَ تهدي من تشاءُ إلى صراطٍ مستقيم»[1].

محمد نسيب الرفاعي

طريقتي في المعالجة:

عوَّلت على أن يكونَ ردي ذا شقين.

الأول: نقاش ما جاءَ في الفتوى وقول الحق فيه، ولكن بشكل مختصر كاف.

والثاني: أعمدُ فيه إلى أقوالِ الذين قَضَوْا بوجوبِ قضاء الفائتة فأجمَعُها في جهة... ثم أعمدُ أيضاً إلى أقوالِ الذين قَضَوْا بعدم الوجوب فأجمعها في جهة أُخرى؛ ثم أحاولُ نقاشَ الفريقين على ضوء الكتاب والسنّة. آمِلاً من الله سبحانه أن يعينني على ما اضطلعتُ بأعبائه ـ رغمَ الضعف وقلَّةِ البضاعة ـ ووالله لو أنَّ أحداً من العلماءِ قامَ بهذا الواجبِ... لما قدَّمتُ في هٰذا المضمار ولا قدماً واحدة. رحم الله امرءاً عرفَ حدَّه ووقفَ عنده، ولا حولَ ولا قوة إلا بالله العلي العظيم، وبهِ المستعانُ وعليه التكلانُ.

الرَّدُّ عَلَى الفَتْوَىٰ:

يتضحُ من الرجوعِ إلى نصِّ فتوى فضيلة مفتي الشافعية بحلب الأستاذ الشيخ محمد أسعد العبجي وقراءة ما جاء فيها... أنَّ كل ما اعتمدتْه هٰذه الفتوى من إيجابِ قضاء الصلوات الفائتة عمداً ينحصرُ في مستندين اثنين فقط جعلَتهما الفتوى أصلاً في كُلِّ ما فرَّعتْ عليه من فروع، وهما:

---

(١) أخرجه مسلم (٧٧٠) بإسنادٍ لا يصحُّ. وقد تقدم تخريجه في رسالة «قل جاء الحق» ص ٥٦.

المستند الأول: حديث «مَنْ نام عن صلاة أو نسيها فليصلِّها إذا ذكرَها».

المستند الثاني: حديث قضاء رسول الله ﷺ أربعَ صلوات على الترتيبِ فاتته بسبب اشتغالِهِ في غزوةِ الخندق[1].

فتفرع عن ذلك ما يلي:

١ ـ إطلاق وجوب قضاء الصلاة الفائتة على العامدِ والمعذور!

٢ ـ أَوْلَويَّةُ قياس العامد على المعذورِ!

٣ ـ اعتمادُ الأحكامِ المنسوخة!

٤ ـ إلزامُ المسلمين بما لم يُلْزِمهم به الله ورسوله... ولا الأئمة الأربعة رضي الله عنهم.

٥ ـ تقديم أقوال غير المعصومين على نصوص الكتاب والسنّة.

٦ ـ رميُ المخالفين بالشذوذ والجهل والبهتان العظيم.

الكلام على المستند الأول:

كان المستند الأول في الفتوى التي أوجبت قضاء الصلوات الفائتة على تاركٍ أو متعمدٍ تأخيرها حتى خرجَ وقتها على حديث: «مَنْ نام عن صلاة أو نسيها فليصلها إذا ذكرها»[2]. ثم عقَّبَ عليه فضيلة المفتي ـ نقلاً ـ «... إذا وجَبَ القضاء على المعذور فغيرُه أولَى بالوجوبِ، وهو من باب التنبيهِ بالأدنى على الأعلى». وكما هو واضحٌ وجلي أنَّ هٰذا الحديث جاء فقط بخصوصِ النائمِ والناسي، وليس فيه ما يُستدل به على تعميم حكمه حتى يشمل المعذور والمفرّط على حدٍّ سواء، والتعميم والتخصيص ـ كما لا يخفى ـ من حقِّ الشارع الحكيم حصراً. فلا يحقُّ أن يعمم خاصاً أو يخصِّص عاماً ألبتةَ.

---

(١) سيأتي تخريجه. والصواب: ثلاث صلوات كما سيأتي ص ١٨١.

(٢) تقدم تخريجه ص ١٥٨.

فلا أدري كيفَ أجازَ لنفسه ـ رحمه الله ـ أن يُعَمِّمَ خصوصية هٰذا الحديث بقوله: «إذا وجبَ القضاءُ على المعذورِ فغيرُه أولى بالوجوب...».

* * *

بين المعذور والعامد:

لا شكَّ أنَّ الصلاة ركن من أعظم أركان الإسلام، فمن يؤدِّها في وقتها، يُسقط عن نفسِهِ الفرض وتبرأ ذمته به. والذي لم يصلها حتى خرجَ وقتها... ففي ذلك تفصيل:

١ ـ إذا كان خروج الوقت بعذر النوم أو النسيان فقد رحمَ الشارعُ الحكيم حالَ هٰذا... وعدَّه معذوراً. لأنَّ النومَ والنسيان ليسا تفريطاً... إنّما كانا بقوة قاهرة، قدَّرها اللّهُ عليه... وليسَ في مقدورِهِ أن يمنَعَ ذٰلك و﴿لَا يُكَلِّفُ ٱللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا﴾[1] لذٰلك فقد رحمه الشارعُ الحكيم، فجعلَ وقتَ استيقاظه أو ذكره وقتاً للصلاةِ، وسمَحَ له باستدراكها وإقامتها كما لو صلَّاها لوقتها سواء بسواء، وذٰلك بدليل قولِهِ ﷺ: «مَنْ نامَ عن صلاةٍ أو نسيَها فليصلِّها إذا ذكرَها لا كفارةَ لها إلا ذٰلك»[2]، ولقولِهِ ﷺ: «إنه ليسَ في النومِ تفريطٌ، إنَّما التفريطُ على مَنْ لم يُصَلِّ حتى يجيءَ وقتُ الأخرى»[3].

٢ ـ أمَّا مَنْ تعمد تركها بلا أي عُذرٍ ـ إهمالاً وكسلاً ـ حتى خرجَ وقتها فلا يُجزئه قضاؤها ولا تبرأ به ذمته. لعدمِ قيام دليلٍ شرعي على وجوبِ قضائها واستدراكها وبراءة الذمّةِ بالقضاء بعد فواتِ الوقت، ومن لديه دليلٌ شرعي على ذلك... فليتفضَّلْ به مشكوراً.

---

(١) سورة البقرة: الآية ٢٨٦.

(٢) تقدم تخريجه ص ١٥٨.

(٣) أخرجه مسلم (٦٨١) من حديث أبي قتادة.

وإنني لأجزمُ أنه ليسَ هناك من دليلٍ لهم غير جرأتهم على تعميم النص الخاص بالمعذور، وإنَّ هٰذا الخاص ثبتَ أنَّه ليس فيه أيُّ معنى من معاني العموم؛ فقياسُ العامِّ على الخاص، وقياس العامد على المعذور، هو قياسٌ مع الفارق!!!؟ ولا تنهضُ به حجةٌ كما هو مقرَّرٌ في علمِ الأصول لا سيما أنَّ فضيلةَ مفتي الشافعية الأستاذ الشيخ محمد أسعد أفندي العبجي له مؤلَّف في علمِ الأصول سماه: «سُلَّم الوصول إلى علمِ الأصول» وإنَّ ما اعتمدناه في قولنا هو مستقًى من كتابِهِ المذكور!!! ومما لا ريبَ فيه أننا إذا قارنَّا بينَ واقع المتعمد الكسول المفرط وواقعِ النائم والناسي المعذورين يتضح الفارق بينهما جلياً، بصورةٍ يستحيل معها المساواة بينهما. فإذا تفارقا في الأصلِ كيف يُساوَى بينهما في الحكم...؟!

ألا تقرُّ معي أيُّها القارىء الكريم: أنَّ القولَ «إذا وجبَ القضاءُ على المعذور فغيرُه أولى بالوجوب» يساوي في المعنى والمبنى قولَ من يقول: إذا رحمنا المعذور... فالمفرِّطُ أولى بالرحمةِ!!!؟ وهٰذا في غايةِ التناقُضِ، لأنَّ الشارعَ الحكيم اعتبرَ النائم والناسي معذورين... فأمرَهما باستدراكِ ما فاتهما من الصلاةِ ولهما من براءةِ الذمة والأجر كما لو صَلَّياها قبلَ خروج الوقت، لأنَّ وقت استيقاظهما أو وقت ذكرهما، هو وقت لهما... فهل المُفَرِّطُ كذٰلك.. حتى يستحقّ الرحمةَ، بل يستحقها من باب أولى كما تزعمون...!!!؟

تقولُ العامة: «المفرِّطُ أولى بالخسارةِ» وأنتم تقولونَ: «المفرطُ أولى بالرحمة!!!» فأيُّ القولين أصحُّ... وأطبق على أدلة العقل والنقل...؟

وليسَ يصحُّ في الأذهانِ شيءٌ إذا احتاجَ النهارُ إلى دليلِ

نعم المفرط أولى بالخسارةِ... وأولى بالعقوبة من الرحمةِ... وهٰكذا فإنَّ الشارعَ الحكيم عاقبه عقوبة عظيمة، ذلك... بإيجابِ الصلاة عليه ولكن بشكل لا سبيلَ له إلى استدراكها، فتبقى ذمتُه مشغولة ويُحْرَمُ

مِنْ أجرِها، بمعنى: أنَّ الصلاة تبقى واجبةً عليه، لكنه محروم من أدائِها لخروج الوقت، جزاءَ تفرِيطِه. وعقاباً له على إهماله وكسله.

قاعدة: القضاءُ بأمرٍ جديد:

«القضاء بأمر جديد» جرى عليها جمهور الأصوليين. إذاً. . . فهي قاعـدةٌ أصولية ثابتة بمعنى: أنَّ الأداءَ وجبَ بأمرِ الشارع الحكيم، فإذا كانَ له وقتٌ محدود ولم يؤدَّ فيه فلا سبيلَ إلى قضائِهِ لأنَّه قد خرجَ وقته وليسَ هناك من أمرٍ جديد بوجوبه. . فلا يلزَمُ قضاؤه إلَّا بأمر جديد غير أمر الأداء الأول. .

وأستاذُنا مفتي الشافعية عالم معترَفٌ له بعلمِ الأصول وقد أَلَّفَ فيه كتاباً اسمه: «سلّم الوصول، إلى علم الأصول» وقد ذكر في الصفحة ٢٦ منه بعنوان:

مسألة القضاء بأمر جديد:

نصُّه بالحرف الواحـد: «والأصحُّ أنَّ الأمـر بشيءٍ مؤقتٍ لا يستلزمُ القضاءَ له إذا لم يُفعلْ في وقتِهِ، بل إنما يجبُ القضاء بأمرٍ جديد، كالأمر في خبرِ الصحيحين: من نسي الصلاة فليصلها إذا ذكرها». فما قولكم يا فضيلة الشيخ. . .؟ إننا نلزمُكم بما قررتموه في سُلَّمكم «سلم الوصول إلى علم الأصول» فحديث: «من نسي الصلاة فليصلها إذا ذكـرها» هـذا أمرٌ متعلق بالناسي والنائم. فإلزام المفرط بالقضاء يجب أن يكونَ بأمر جديد. أو إنَّ الصلاة من حيث هي ثابتة بأمرٍ، وكُلَّما دخل وقتٌ تجدَّدَ ذٰلك الأمر في بحبوحة ذٰلك الوقت، فإذا خرجَ الوقتُ لا يلزم قضاؤها إذا لم تُفعلْ في وقتها، بل إنما يجبُ قضاؤها بأمرٍ جديد، فالنائمُ والناسي جاء في حقهما أمر جديد بأنْ جعل وقت صلاتهما وقت الاستيقاظ أو الذكر، ولكن لم يأتِ أمرٌ جديد بخصوصِ المفرط فلا يلزمه القضاء، وبقي القضاءُ من المفرط بلا أمرٍ ولا دليلٍ.

فإن سلَّمتم بما قرَّرتموه بأنفسكم. . . وإلَّا فكأننا نراكُم تَهْـوُون مِنْ

على سلَّمِكم... وسلمكم هٰذا نراه عليّاً... فالنكسةُ من علوِّهِ الشاهق إلى الأرض نكسةٌ أليمة موجعة... وإننا لنشفقُ عليكم أن تُردُوا بأنفسكم إلى ما لا تُحبون التردِّي إليه... ولا يُحبّه لكم محبوكم وعارفو فضلِكم، وأنتم ولا شَكَّ أهلُ العلم والفضل. وسادة العارفين.

وهٰكذا فإنَّ مساواةَ المعذور بالمفرط غير ممكنة للفارق العظيم بينهما بشكل يستحيل معه المسَاواة، لأنَّ المفارقة في الأصلِ مانعةٌ من التساوي في الحكم.

يا فضيلة الشيخ: مثلٌ واقعيٌّ... يحدث دائماً في الحياة... وخاصةً مع أمثالِ فضيلتكم من المدرسين والأساتذة. هٰذا المثل أورده هنا مخاطباً به فضيلتكم.

هَبْ أنَّكَ يا سيدي الشيخ أعلنت لطلابك عزمَكَ على فحصِهم، وحدَّدْتَ لهم موعد الفحص، وعند حلولِ الموعد حضر الجميعُ إلَّا طالبين تخلَّفا عن حضورِ الفحص. وعلمت وتثبَّتَّ من أن أحدَهما (زيداً) كانَ مريضاً جداً... ومرضُه هٰذا أقعده عن الحضور وذهبت أنتَ بنفسك وعُدْتَه فرأيتَه على ما وصَفْناه من المرضِ الشديد. أما الطالبُ الثاني (عمرو) تأكَّدتَ ـ باعترافٍ منه ـ أنَّه تعمد التخلُّفَ إهمالاً وكسلاً وتلهّياً...

فأُناشدك الله الذي لا إلٰه إلا هو... هل تسوِّي بينَهما في الحكمِ..؟ وباللّهِ عليك أياً منهما تجدُه أحقَّ برحمتك وإعادةِ الفحص له...؟ آلمريضَ المعذور...؟ أم المهملَ الكسول المفرِّطَ...!!!؟

إنني متأكدٌ تماماً، وواثق كل الثقة بأنَّ حكمتك، وعدلَك، وإنصافَك، كلُّ هذه الصفات الطيبة فيك... ستدعوك لرحمةِ المريض المعذور... ولأنْ تُعيدَ له فحصه لعذره المشروع، كما تدعوكَ تلك السجايا والصفات أيضاً إلى حرمانِ ذلك المفرط المهمل الكسول من إعادة الفحص له، وقد تطردُه أيضاً من الدراسةِ كُلِّها لأنَّه غيرُ أهل لها... وذٰلك عقوبةٌ له

على ما فرطَتْ يداه.. فإذا كنتَ ـ وأنت العبد المخلوق ـ تترفَّع مقاماً عن أَنْ تسوي بين المعذور والمفرِّط للفارقِ العظيم الجلي الواضح بينهما... فما ظنُّكَ يا سيدي بحكمة أحكم الحاكمين وعدلِ أعدل العادلين وربِّ السموات والأرضين وربِّ العالمين...؟

النائم والناسي، مرفوع عنهما القلم:

ثم إنَّ النائمَ قد رفع الله عنه القلم، فلا يكتب عليه في حالِ نومه، أي ذنب، لقوله ﷺ: «رُفِعَ القلمُ عن النائمِ حتى يستيقظَ، وعن الصبيِّ حتى يحتلم، وعن المجنونِ حتى يُفيقَ»(1). وكذلك الناسي لقولِهِ ﷺ: «وُضِعَ عن أمتي الخطأُ والنِّسيان وما استُكرهوا عليه»(2).

---

(1) أخرجه أبو داود (٤٣٩٨)، والنسائي ١٥٦/٦، وابن ماجة (٢٠٤١)، والدرامي ١٧١/٢، وأحمد ١٠٠/٦ ـ ١٠١ و١٤٤، وابن الجارود (١٤٨)، وابن حبان (١٤٢)، والحاكم ٥٩/٢ من طريق حماد بن سلمة، عن حماد بن أبي سليمان، عن إبراهيم، عن الأسود، عن عائشة. وهذا إسنادٌ ضعيف للكلام في حماد بن أبي سليمان لا سيَّما أنه ينفردُ بكثير.
وله شواهد عن علي وأبي هريرة. مرفوعة وموقوفة، وفي أسانيدها كلها كلام، ويُشبه أن يكون موقوفاً.

(2) أسانيدُه مستنكرة وضعيفة.
وأصحُّها ما أخرجه الطحاوي في «المعاني» ٩٥/٣، وابن حبان (٧٢١٩)، والطبراني في «الصغير» ٢٧٠/١، والدارقطني ١٧٠/٤ ـ ١٧١، والبيهقي ٣٥٦/٧، وابن حزم في «الإحكام» ١٤٩/٥ والحاكم ١٩٨/٢ من طريق بشر بن بكر، عن الأوزاعي، عن عطاء بن أبي رباح، عن عبيد بن عمير، عن ابن عباس.
وتابعه أيوب بن سويد، عن الأوزاعي، به. عند الحاكم ١٩٨/٢ ولا يصحُّ، فإنّ أيوب بن سويد هذا يسرق الحديث.
وظاهر هذا الحديث الصحة إلَّا أنَّ له علَّة، قال أبو حاتم كما في «العلل» ٤٣١/١: لم يسمع الأوزاعي هذا الحديث من عطاء، إنه سمعه من رجلٍ لم يُسَمِّه، أتوهم أنه عبدالله بن عامر أو إسماعيل بن مسلم. ولا يصحُّ هذا الحديث ولا يثبت إسنادُه.
وقال عقب عدة أسانيد لهذا الحديث: هذه أحاديث منكرة كأنها موضوعة. =

فهل تاركُ الصلاةَ عَمْداً حتى يخرجَ وقتها مرفوع عنه القلم؟ أم إنه يَقَعُ تحت قولِهِ ﷺ: «مَنْ تَرَكَ صلاةً واحدةً عامداً متعمداً، بَرِئَتْ منه ذِمَّةُ الله ورسوله»(١). فكيف يستويانِ حتى يُقالَ: «إذا وجبَ القضاء على المعذور فغيره أَوْلى بالوجوبِ»...!!!؟ ولا ندري على أيِّ دليل من كتابٍ أو سنّة اعتمدَ قائلُ هٰذا القول؟ أو أي إجماعٍ من الصحابة.. أو أي قياسٍ صحيح...!!!؟

يا قوم...

النائمُ والناسي رفعَ الله عنهما القلم وسامَحهما لعذرهما، وأَذِنَ لهما أن يؤدِّيا صلاتَهما كما لو كانت في وقتها تماماً رحمةً بهما... أما العامدُ الذي تركَ الصلاةَ متعمِّداً، فالقلمُ يسجِّلُ عليه معصيته، والله يسخَطُ عليه وقد توعَّدَهُ مخاطباً إياه في صريح تنزيله: ﴿فَوَيْلٌ لِّلْمُصَلِّينَ ۝٤ ٱلَّذِينَ هُمْ عَن صَلَاتِهِمْ سَاهُونَ﴾(٢). وسُئِلَ ﷺ: وما ساهونَ يا رسولَ الله؟ قال: «الذينَ

= وسُئل أحمد عن هذا الحديث ـ كما في «علله» (١٣٤٠) ـ فأنكرَه جدّاً وقال: ليسَ يُروى فيه إلاّ عن الحسن، عن النبي ﷺ (مرسلاً).
وانظر لتمام تخريجه «جامع العلوم والحكم» ٢/٣٦١، و«نصب الراية» ٢/٦٤، و«العواصم والقواصم» ١/١٩٢ ـ ١٩٨ (وقد شاركتُ في تحقيقه مع الشيخ شعيب الأرنؤوط بأكثره).
قلت: وقد رَدَّ بعضُ المعاصرين دعوى أبي حاتم بالانقطاع، وهذا قصورٌ منه ولردِّ رَدِّه أحتاجُ إلى صفحاتٍ كثيرة ليس هذا موضعها، ولكن أكتفي الآن بتأييدِ أبي حاتم في دعواه مع ملاحظة أنَّ الأوزاعي لم يُصَرِّح بالسماع من عطاء!!

(١) أخرجه أحمد ٦/٤٢١ عن الوليد بن مسلم قال: أخبرنا سعيد بن عبد العزيز، عن مكحول، عن أم أيمن. وهذا إسناد ضعيف. الوليد بن مسلم يدلس تدليس التسوية. ومكحول يرسل عن أم أيمن.
وفي الباب عن ابن عباس عند الطبراني في «الكبير» (١٣٠٢٣)، والبيهقي في «الشعب» (٢٩١) وإسنادُه منقطع، على ضعف في عبدالله بن صالح كاتب الليث..

(٢) سورة الماعون: الآيتان ٤ ـ ٥.

يُؤخِّرُونَ الصلاةَ عن وقتِها» أو كما قال عليه الصلاة والسلام[1].

ثم يقول قائل بعد كل ذٰلك: «إذا وجبَ القَضاءُ على المعذورِ فغيره أولى بالوجوب»!

القضاءُ رحمةٌ أمْ عقاب؟:

وكأنَّ هٰذا القائل... يعتبر قضاءَ الصلاة: قصاصاً أو عقاباً!!! كلَّا يا قوم... إنَّ قضاءَ الصلاة للمعذور رحمةٌ به لأنه ليس مفرّطاً.. ولا ملوماً ولا اقترفَ ذنباً حتى يعاقبَ عليه! وهٰذا رسولُ الله ﷺ يقولُ في شأنِ النائم والناسي: «من نام عن صلاة أو نسيها فليصلّها إذا ذكرها، لا كفارةَ لها إلّا ذلك». وصَحَّ عنه ﷺ أنه قال: «إنه ليسَ في النوم تفريطٌ، إنما التفريطُ على مَنْ لم يصلِّ حتّى يجيءَ وقتُ الأخرى» فإذا كانَ رسولُ الله ﷺ فرَّق بينَ النائم والناسي المعذورَيْن، وبينَ مَنْ فرَّط حتى يجيءَ وقتُ الصلاة الأخرى، فكيف تُساوون بينهما؟ ﴿مَا لَكُمْ كَيْفَ تَحْكُمُونَ﴾[2]؟

أولوية قياس العامد على المعذور!

وإذا فهم ما تقدم... سقطت أولويّة قياس العامد على المعذور، هذه الأولوية التي وردَ ذكرُها في الفتوى... الممهورة باسم فضيلةِ مفتي الشافعية بحلب وتوقيعه وجعلها دليلاً على صحة ما قال به من قياس العامد على المعذور، لأنَّ قوله بهٰذه الأَوْلوية قياسٌ مع الفارقِ الذي لا تقوم به حجةٌ ولا تستقيمُ به محجَّةٌ.

---

(١) أخرجه العقيلي ٣/٣٧٧، وابن أبي حاتم في «العلل» ١/١٨٧، والبيهقي ٢/٢١٤ ـ ٢١٥. من حديث سعد بن أبي وقاص. وفيه عكرمة بن إبراهيم الأزدي، وهو ضعيف. وقد خُولفَ، فرواه جمعٌ من الثقات من حديث سعد موقوفاً عليه. وبه قال مخرجو هذا الحديث.

(٢) سورة الصافات: الآية ١٥٤.

أيها المسلمون اعرفوا الرجالَ بالحقِّ:

نعم... يجبُ على المسلمين أن يعرفوا الرجال بالحق لا الحقَّ بالرجال، وعليهم أن يعرِفوا الحقَّ من الكتاب والسنّة؛ فإذا عرفوه من هٰذين المصدرَيْن، والنُّوْرين الأكملَيْن... عرفوا أهله، واتَّبعوهم على ما عرفوا فيهم من الحق. أما معرفةُ الحق بالرجال فقط!! فهذا مخالف مخالفة صريحة لما نَهى الله عنه في كتابه العزيز: ﴿فَإِن تَنَٰزَعۡتُمۡ فِي شَيۡءٖ فَرُدُّوهُ إِلَى ٱللَّهِ وَٱلرَّسُولِ إِن كُنتُمۡ تُؤۡمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلۡيَوۡمِ ٱلۡأٓخِرِۚ ذَٰلِكَ خَيۡرٞ وَأَحۡسَنُ تَأۡوِيلًا﴾(١).

وإنَّ في إلزام المسلمين بوجوبِ قضاء الصلاة الفائتة لغيرِ المعذورين منهم هو إلزام بما لم يُلزِمهم به الله ورسوله، وشرعٌ بما لم يأذَنْ به الله، وحكمٌ بالرأي فقط، يقدّمونه على أمر الله ورسوله بغير حق. ﴿أَمۡ لَهُمۡ شُرَكَٰٓؤُاْ شَرَعُواْ لَهُم مِّنَ ٱلدِّينِ مَا لَمۡ يَأۡذَنۢ بِهِ ٱللَّهُۚ وَلَوۡلَا كَلِمَةُ ٱلۡفَصۡلِ لَقُضِيَ بَيۡنَهُمۡۗ﴾(٢).

وفيه أيضاً تقديم غير المعصوم على المعصومِ!

وليس مِنْ معصوم بين المخلوقات من الإنس والجن إلاّ الأنبياء صلوات الله وسلامه عليهم، فتقديمُ غير المعصومين عليهم قولاً وعملاً يقع تحت حكمِ ما جاء في قوله تعالى:

﴿وَمَا كَانَ لِمُؤۡمِنٖ وَلَا مُؤۡمِنَةٍ إِذَا قَضَى ٱللَّهُ وَرَسُولُهُۥٓ أَمۡرًا أَن يَكُونَ لَهُمُ ٱلۡخِيَرَةُ مِنۡ أَمۡرِهِمۡۗ...﴾(٣).

وقوله جلّ وعلا: ﴿فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤۡمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيۡنَهُمۡ ثُمَّ لَا يَجِدُواْ فِيٓ أَنفُسِهِمۡ حَرَجٗا مِّمَّا قَضَيۡتَ وَيُسَلِّمُواْ تَسۡلِيمٗا﴾(٤).

---

(١) سورة النساء: الآية ٥٩.
(٢) سورة الشورى: الآية ٢١.
(٣) سورة الأحزاب: الآية ٣٦.
(٤) سورة النساء: الآية ٦٥.

ويقول الشاعر:

فدَعْ عنك آراءَ الرجال وقولَهم ... فقولُ رسولِ اللّهِ أزكى وأشرحُ

أتبرأ ذمة مَنْ يقضي الفائتة!؟:

إننا نسألُ هٰؤلاءِ الذين يوجبون قضاءَ الفائتة على غيرِ المعذور هل تبرأ ذمَّتُه بقضائه للصلاة التي تعمّد تفويتَها عن وقتها. نعم إنَّهم يقولون ببراءة ذمته منها، ولولا ذٰلك ما كلفوه وألزموه بصلاتها. والحقيقة فيما نَرَى أنَّه لا تبرأ ذمته وتظل مشغولةً لأنه صلاَّها في غيرِ وقتها، فكأنَّهُ لم يصلِّها ولو صلاَّها، لأنَّ الوقت الذي صلاها فيه ليس وقتها، والوقت شرطٌ من شروط صحة الصلاة، فلمَّا صلاها في غيرِ وقتها فهو ما صلاها ولم تبرأ ذمته أبداً.

قال ابنُ تيمية رحمه الله: والمنازعون لهم ليسَ لهم حجة قط يُرَدُّ إليها عند التنازع. وأكثرهم يقولون: لا يجبُ القضاء إلاَّ بأمر جديد وليسَ معهم هنا أمرٌ. ونحنُ لا ننازع في وجوب القضاء فقط، بل ننازعُ في قبولِ القضاء منه، وصحة الصلاة في غير وقتها. وأطالَ البحث في ذلك رحمه الله.

قال ابن عربي في «فتوحاته»: ... إنَّ العامدَ في تركِ ما أمره الله به فلا قضاء عليه فإن مَنْ أضلَّه الله على علمٍ فينبغي أن يسلِمَ إسلاماً جديداً فإنَّهُ مجاهرٌ. انتهى.

سقوط الاستدلال بحديثِ النائم والناسي:

هكذا فقد ثبتَتْ خصوصية الحديث... بالنائم والنّاسي فقط... فسقط الاحتجاجُ به فيما يتعلق بتعميمه، وشمول حكمه لغير المعذورين بالنومِ والنسيان، لأنَّ قياسَ المعذور على غير المعذور قياسٌ مع الفارق، لا سيَّما أنَّ العامدَ المتعمِّد لتركِ الصلاة توعَّده اللّهُ بالويل والغيِّ والعذاب الأليم إلاَّ أن يتوبَ، فإن تابَ إلى الله تابَ عليه ﴿فَخَلَفَ مِنۢ بَعۡدِهِمۡ خَلۡفٌ أَضَاعُواْ

ٱلصَّلَوٰةَ وَٱتَّبَعُواْ ٱلشَّهَوَٰتِۖ فَسَوۡفَ يَلۡقَوۡنَ غَيًّا ﴿٥٩﴾ إِلَّا مَن تَابَ وَءَامَنَ وَعَمِلَ صَٰلِحًا فَأُوْلَٰٓئِكَ يَدۡخُلُونَ ٱلۡجَنَّةَ وَلَا يُظۡلَمُونَ شَيۡـًٔا﴾[1].

الكلام على المستند الثاني:

وهو قضاءُ رسول الله ﷺ أربع صلوات[2] فاتته وأصحابه رضي الله عنهم يوم غزوة الخندق.

وفي ذلك يروي الشافعي رحمه الله في كتابه «الرسالة» ص ٢٤٢ - ٢٤٤: أخبرنا محمدُ بن إسماعيل بن أبي فُديك، عن ابن أبي ذئب، عن المقبري، عن عبد الرحمن بن أبي سعيد، عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال:

حُبسنا يومَ الخندق عن الصلاةِ، حتى كانَ بعد المغرب بهَوِيٍّ من الليل حتى كُفينا. وذلك قولُ الله: ﴿وَكَفَى ٱللَّهُ ٱلۡمُؤۡمِنِينَ ٱلۡقِتَالَۚ وَكَانَ ٱللَّهُ قَوِيًّا عَزِيزٗا﴾[3]. قال: فدعا رسولُ الله بلالاً، وأمرَه فأقامَ الظهر فصلَّاها فأحسنَ صلاتها، كما كان يُصلِّيها في وقتها، ثم أقامَ العصر فصلاها كذلك، ثم أقامَ المغرب فصلَّاها كذلك. ثم أقامَ العشاء فصلَّاها كذلك. وذلك قبل أن تنزل: ﴿فَرِجَالًا أَوۡ رُكۡبَانٗا﴾[4]. ورواه أحمدُ وابن خزيمة في «صحيحه» وصححه الألباني على شرطِ مسلم[5].

---

(١) سورة مريم: الآية ٦٠.

(٢) كذا قال مفتي الشافعية، وإنَّما هي ثلاث صلوات، أمَّا الرابعة فكانَ في وقتها. كما يظهر في الحديث الآتي.

(٣) سورة الأحزاب: الآية ٢٥.

(٤) سورة البقرة: الآية ٢٣٩.

(٥) أخرجه الشافعي في «الرسالة» (٦٧٤)، وأحمد ٢٥/٣، والنسائي ١٧/٢، وأبو يعلى (١٢٩٦)، والبيهقي ٢٥١/٣ من طرق عن ابن أبي ذئب، بالإسناد السابق. وهذا إسنادٌ فيه ضعف من أجلِ عبد الرحمن بن أبي سعيد الخدري، فقد قال ابن سعد: كانَ كثير الحديث وليس هو بثبت ويستضعفون روايته ولا يحتجون به. قلت: وقد وثقه النسائي وابن حبان والعجلي، وابنُ سعد مقدَّمٌ عليهم. =

وفي هٰذا الحديث حكمان:

١ ـ حكم وجوب قضاء الصلوات الفائتة، لأنَّـه صلَّاهـا بعد أن خـرجت أوقاتُها مجتمعةً في وقتِ العشاء.

٢ ـ حكمُ وجوب ترتيب قضاء الصلوات الفائتة، لأنَّه صلى الصلوات الفائتة مرتبة: الظهر فالعصر فالمغرب فالعشاء.

أما إيجابُ قضاء الفائتة:

فإنَّ الفتوى اعتمدت هٰذا الحديث في إيجابها قضاء الصلوات الفائتة، وما نظن أبداً أنَّ فضيلةَ المفتي حفظه الله يجهل أنَّ هٰذا الحديث الذي فيه قضاء الرسول ﷺ الصلوات الفائتة هو حديثٌ منسوخ بآيتي صلاةِ الخوف، وذٰلك بقوله تعالى: ﴿فَإِنْ خِفْتُمْ فَرِجَالًا أَوْ رُكْبَانًا﴾[1]، وبقولِهِ تعالى: ﴿وَإِذَا كُنتَ فِيهِمْ فَأَقَمْتَ لَهُمُ الصَّلَوٰةَ فَلْتَقُمْ طَآئِفَةٌ مِّنْهُم مَّعَكَ وَلْيَأْخُذُوٓاْ أَسْلِحَتَهُمْ فَإِذَا سَجَدُواْ فَلْيَكُونُواْ مِن وَرَآئِكُمْ وَلْتَأْتِ طَآئِفَةٌ أُخْرَىٰ لَمْ يُصَلُّواْ فَلْيُصَلُّواْ مَعَكَ وَلْيَأْخُذُواْ حِذْرَهُمْ وَأَسْلِحَتَهُمْ وَدَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ لَوْ تَغْفُلُونَ عَنْ أَسْلِحَتِكُمْ وَأَمْتِعَتِكُمْ فَيَمِيلُونَ عَلَيْكُم مَّيْلَةً وَٰحِدَةً وَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ إِن كَانَ بِكُمْ أَذًى مِّن مَّطَرٍ أَوْ كُنتُم مَّرْضَىٰٓ أَن تَضَعُوٓاْ أَسْلِحَتَكُمْ وَخُذُواْ حِذْرَكُمْ إِنَّ ٱللَّهَ أَعَدَّ لِلْكَٰفِرِينَ عَذَابًا مُّهِينًا﴾[2].

تاريخ غزوة الخندق:

وقد كانت غزوة الخندق في شهـر ذي القعدة سنة ٥ للهجرة، ولم

= ثم إنَّ هذا الحديث مخالِفٌ لرواية الثقات لهذه الحادثة.

فمنها حديث جابر بن عبدالله أنَّ عمر بن الخطاب يوم الخندق جعلَ يَسُبُّ كُفَّـار قريش، وقال: يا رسولَ الله، واللهِ ما كِدْتُ أَنْ أُصَلِّيَ العصرَ حتى كادت أن تغرُبَ الشمسُ، فقال رسولُ الله ﷺ: «فـواللهِ إنْ صليتُها» فنـزلنا إلى بُـطحانَ، فتـوضأ رسولُ الله ﷺ وتوضأنا، فصلى رسولُ الله ﷺ العصرَ بعـدما غَـرَبَت الشمسُ، ثم صَلَّى بعدَها المغربَ. أخرجه البخاري (٤١١٢)، ومسلم (٦٣١).

وحديث علي أخرجه البخاري (٤١١١)، ومسلم (٦٢٧).

(١) سورة البقرة: الآية ٢٣٩.

(٢) سورة النساء: الآية ١٠٢.

تُشرع صلاةُ الخوف إلّا في غزوة ذات الرقاع في أوائل السنة السادسة للهجرة، أي: بعد غزوة الخندق بأشهر قليلة.

فكيف يصحُّ الاستدلال على وجوبِ قضاء الصلاة الفائتة بصلاتِها من قبل رسول الله ﷺ يومَ الخندق مع ثبوتِ نسخها بالآيتين اللتين أثبتناهما آنفاً وذلك في غزوة ذات الرقاع بعد أشهر من يوم غزوة الخندق...؟

ولم يثبُت عن رسولِ الله ﷺ أنه أخَّرَ صلاةً مَّا بعدَ نزولِ آيتَيْ صلاة الخوف ولا في غزوة واحدةٍ بعد غزوة الخندق.

أفتستدلّون بحكمٍ نُسِخَ قبل أربعة عشر قرناً...!!!!؟ أجاهلون أم تتجاهلونَ...!!!؟

إنَّ الشارعَ الحكيم لم يسمَحْ بتأخيرِ الصلاة عن وقتها... حتَّى وفي إبّانِ اشتداد الملحمة والتحامِ الجيشين بالسيوف أو ما يوصف في عصرنا الحاضر بالاشتباكِ بالسلاح الأبيض، فعندها تكونُ الصلاةُ ﴿فَإِنْ خِفْتُمْ فَرِجَالًا أَوْ رُكْبَانًا﴾ وتنقلبُ القراءة تكبيراً والركوعُ والسجود إلى إيماءَتَيْن بالرأس الأولى أخف من الثانية ركعةً واحدة مستقبلاً القبلة أو غير مستقبلها، ويسقط عنه من الأركان ما عجزَ عنه.

قال ابنُ عمر رضي الله عنهما: وصفَ النبيُّ ﷺ صلاةَ الخوف وقال: «فإنْ كان خوفٌ أشدُّ من ذلك، فرجالاً أو ركباناً»(١).

وهو في البخاري بلفظ: «فإنْ كانَ خوفٌ أشدُّ من ذلك صلّوا رجالاً قياماً على أقدامهم، أو ركباناً مستقبلي القبلة وغير مستقبليها».

وفي رواية مسلم: أنَّ ابن عمر رضي الله عنهما قال: «فإن كان خوفٌ أكثرُ من ذلك، راكباً أو قائماً، تومىء إيماءً».

---

(١) أخرجه البخاري (٩٤٣) و(٤٥٣٥)، ومسلم (٨٣٩). وانظر تمام تخريجه في «الإحسان» (٢٨٨٧).

قال الإمام الشافعي رحمه الله في كتابه «الرسالة» برقم (٦٧٦):

«فلا تؤخَّرُ صلاةُ الخوف بحالٍ أبداً عن الوقت، إن كانت في حضر، أو وقت الجمع في السفر بخوفٍ ولا غيره، ولكن تصلَّى كما صلَّى رسول الله صلى الله عليه وسلم».

الاستدلال بقضاء رسول الله ﷺ في الخندق لا يصح الاحتجاج به:

وهكذا يتبيَّن لكل ذي بصر وبصيرة جليّاً واضحاً أن حديث قضاء رسول الله ﷺ الذي فاته يومَ غزوة الخندق لا يصح الاحتجاج به، لأنه منسوخ بتشريع جديد وهو صلاة الخوف. وبذلك يسقط الاستدلال به كما بيّنّاه فيما تقدم والحمد لله على توفيقه.

أما إيجاب ترتيب قضاء الفائتة:

فنقول وبالله المستعان: إذا كانت الصلواتُ الفائتة، بعذرِ النوم أو النسيان حتى خرجَ وقتها، واستغرق النوم والنّسيان أوقاتاً عِدَّةً... فتصلّىٰ بالترتيب الذي رتبه الشارع الحكيم: الفجر، ثم الظهر، ثم العصر، ثم المغرب، ثم العشاء وهكذا... لأنَّ النسخ وقع على قضاء الفائتة، لا على صلاتها بالترتيب للمعذور، فإنَّ الترتيبَ بقي حكمه قائماً بحق المعذور محكماً لم ينسخْ.

أمَّا إذا كانَ هٰذا التفويت عمداً وبدون أي عذر، فلا يجبُ القضاء فضلاً عن الترتيب بل يستحقُّ العقوبةَ، إلَّا إذا تاب وحافظَ على الصلواتِ في أوقاتها وندمَ على تفريطه وأكثرَ من النوافل، فعسى الله أن يتوبَ عليه. إنّه هو التوّابُ الرحيم.

وأخيراً...

وأخيراً لا آخراً نقولُ والله أعلم: إنَّ تاركَ الصلاةِ عَمْداً، إن كانَ ذٰلك منذ أمد بعيد أو قريب، حتى ولو أخَّر صلاةً واحدةً متعمداً عن وقتها، فعليه: أن يتوبَ إلى الله توبةً نصوحاً من هٰذا الذنب العظيم، ويندمَ على ما

فعلَ، ويعاهد الله تعالى ألّا يترك ولا يؤخرَ ولا فرضاً واحداً عن وقتِه متعمداً، وأن يكثر من صلاةِ النوافل ولا يلتفت إلى قولِ مَنْ يقول: «يترك النوافل جميعاً ويصلّي بدلاً عنها الفروضَ التي فاتته حتى يقضيَ ما عليه» فهٰذا قولٌ خطأ ومخالف لأحكام الشريعة، وفيه إلغاءٌ للشيءِ الثابت، وهو السُّنَن بالشيء المخالف للشرع غير الثابت وهو القضاء.

وقال أخونا في الله الشيخُ نافع الشامي من محافظة أدلب بسوريا في هٰذه المناسبة:

«لقد أدّى القولُ بوجوبِ قضاء الصلوات الفائتة عمداً بقائليه إلى أمرِ الناس بترك السنن المشروعة، ومنعهم من فعلِها ما دامَ عليهم صلواتٌ لم يقضوها، وبذٰلك وقعُوا في خطرِ الأمر بالمنكر والنهي عن المعروف». والعياذ بالله تعالى.

لا يكفي المفْتِيَ النقلُ من أئمةِ مذهبه فحسبُ، والأئمة لم يقسروا أحداً على اتباعِ مذاهبهم:

لا بأسَ على المفتي أن ينقلَ عمن سبقه من العلماء، ولكنه لا يجوزُ أن ينفردَ بنقلٍ مّا عن علماءِ مذهبه فقط!!! إنما يجبُ عليه وجوباً أن ينظر في أقوال جميع العلماء المؤيدين لمذهبه أو المخالفين له. مع أدلة كل منهم من الكتاب والسنّة، حتى إذا اقتنعَ بدليلِ أحدهم أخذ به ولو كان مخالفاً لمذهبه الذي أفتى به، لأنَّ الحقَّ رائدُ الجميع، ولأنَّ الأئمة رضي الله عنهم لم يقسروا أحداً ما ولم يجبروه على الأخذِ بأقوالِهم واتباع مذاهبم بلا دليلٍ.

كلمة إنصاف:

ولا بُدَّ لي وأنا أختمُ هٰذا الرد... أن أنصفَ المفتي عفا الله عنه. إذ ليسَ هو أولَ من أفتى بما أفتى به بشأن قضاء الصلوات الفائتة... إنَّما

هناكَ علماءُ آخرون سبقوه في هذه الفتيا، وهناكَ أيضاً علماء خالفوهم وأفتوا بعدمِ وجوب القضاء على المتعمّد، وأمروا به المعـذور.

ويحسنُ هنا في هٰذه المناسبة أن نُورِدَ أقوالَ الطرفَيْن مع أدلـةِ كُلٍّ منهما، ثم نضعها أمامَ أَعْيُنِ المسلمين الذين وقفوا في هٰذه القضية على مفترقِ الطريقين، بانتظارِ وضوح الحجة وسلوك المحجّة ليتبعوا الحق الذي ثبت بدليله.

﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَطِيعُواْ ٱللَّهَ وَأَطِيعُواْ ٱلرَّسُولَ وَأُوْلِي ٱلۡأَمۡرِ مِنكُمۡۖ فَإِن تَنَٰزَعۡتُمۡ فِي شَيۡءٖ فَرُدُّوهُ إِلَى ٱللَّهِ وَٱلرَّسُولِ إِن كُنتُمۡ تُؤۡمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلۡيَوۡمِ ٱلۡأٓخِرِۚ ذَٰلِكَ خَيۡرٞ وَأَحۡسَنُ تَأۡوِيلًا ﴾(١).

وأما ما جاء في آخر الفتوى:

وأما ما جاء في الفتوى بإلزام المسلمين بمـا لم يُلزمهم به الأئمـة الأربعـة رضي الله عنهم، وترجيـح أقوال غيـرِ المعصومين على نصـوصِ الكتاب والسنّة، فهٰذا مما تبرأ منه الأئمة الأربعة وغيرهم رضي الله عنهم، لأنهم ما ألزموا أحداً بآرائهم. وبرئوا من كلِّ قولٍ مخالف للكتاب والسنّة.

وأما ما جاءَ من رمي المخالفين للفتوى بالشذوذِ والجهالةِ والبُهتان العظيم، فنحن جرياً على انصياعنا لأحكامِ الكتاب والسنة، نسامحُهم وندعوا لهم بالمغفرة ونـردّدُ قولـه تعالى: ﴿ ... وَٱلۡكَٰظِمِينَ ٱلۡغَيۡظَ وَٱلۡعَافِينَ عَنِ ٱلنَّاسِۗ وَٱللَّهُ يُحِبُّ ٱلۡمُحۡسِنِينَ ﴾(٢).

قول الموجبين لقضاء الصلاة الفائتة عمداً مع أدلتهم(٣):

١ ـ يجبُ على تاركِ الصلاة عمداً ومن تعمَّدَ تأخيرهـا حتى خرجَ

---

(١) سورة النساء: الآية ٥٩.

(٢) سورة آل عمران: الآية ١٣٤.

(٣) معظم ما يأتي بيانه منقولٌ من كتاب «الصلاة» لابن القيم ص ٤٩٩ فما بعد (من مجموع).

وقتها، أن يقضيَها، ولا تنفعُهُ التوبةُ بلا قضاءٍ، ولا يَسقطُ عنه الفرضُ، ولا تبرأُ بدونه الذمَّةُ.

٢ ـ قال رسول الله ﷺ: «مَنْ نسيَ صلاةً أو نام عنها فكفَّارتها أن يصلِّيَها إذا ذكرها»(١). رواه مسلم، فإذا كانَ رسولُ الله ﷺ قد أمرَ النائم والناسي بالقضاء وهما معذورانِ غير مُفرّطَيْن، فإيجابُ القضاءِ على المفرِّطِ العاصي أولى وأَحْرَى. فلو كانت الصلاةُ لا تصحُّ إلا بوقتها، لم ينفعْ قضاؤها بعد الوقت في حقِّ النائم والناسي.

٣ ـ وكيفَ يكونُ المفرِّطُ أحسنَ حالاً من المعذور؟ فيخفَّف عن المفرِّطِ ويشدَّد على المعذور؟

٤ ـ إنما أنامَ اللَّهُ تعالى رسوله ﷺ وأصحابه رضي الله عنهم ليبيّن للأمةِ حكمَ مَنْ فاتته الصلاة، وأنها لا تسقُطُ بالتفويت، بل بتداركها فيما بعدُ.

٥ ـ أمر النبي ﷺ مَنْ أفطر يوماً من رمضانَ أن يقضيَ يوماً مكانَه. وكذلك الصلاةُ قياساً يقتضي وجوبَ قضائها.

٦ ـ القياس يقتضي وجوبَ القضاء. فإنَّ الأمرَ متوجّهٌ على المكلفِ بفعلِ العبادة في وقتِها، فإذا فرَّطَ في الوقتِ وتركه، لم يكن ذلك مسقطاً لفعلِ العبادة عنه.

٧ ـ صلّى رسولُ الله ﷺ الظهر والعصر والمغرب وقتَ العشاءِ يوم الخندق(٢) هو وأصحابُه رضي الله عنهم، ومعلومٌ قَطْعاً أنهم لم يكونوا نائمين ولا ساهين عنها ولو اتفق النسيانُ لبعضهم، لم يتفق للجميع.

٨ ـ قوله ﷺ لأصحابه رضي الله عنهم بالمدينة يومَ الانصرافِ من

---

(١) تقدم تخريجه.
(٢) هذا لم يصحَّ كما بيَّنا سابقاً.

الخندق: «لا يصلينَّ أحدٌ منكم العصر إلّا في بني قريظة» فخرجوا مبادرين. وصلّى بعضُهم العصر دون بني قريظة خوفاً من خروج الوقت المعهود، ولم يصلّها بعضُهم إلّا في بني قريظة بعد غروب الشمس. فلم يعنِّفْ رسول الله ﷺ أَحَداً من الطائفتين[1]، وكلُّهم غَيرُ ناسٍ ولا نائم. وقد أخَّر بعضُهم الصلاةَ حتى خرج وقتها.

٩ ـ قوله ﷺ: «مَنْ أدركَ ركعةً من العصر قبل أن تغرُبَ الشمس فقد أدركَ العصرَ، ومَنْ أدركَ ركعةً من الصبحِ قبلَ أن تطلُعَ الشمسُ فقد أدركَ الصبحَ»[2]. ولم يستثنِ متعمداً من ناس. ونقلت الكافةُ عنه ﷺ: من أدركَ ركعةً من صلاة العصر قبلَ الغروبِ، صلى تمامَ صلاة العصر بعد الغروب، وذلك بعد خروجِ الوقت عند الجميع، ولا فرق بين عملِ صلاة العصر كلها لمن تعمَّد أو نسي أو فرَّطَ، وبين مَنْ عَمِلَ بعضها في نظرٍ أو اعتبار.

١٠ ـ عن عُبادةَ بن الصامت قال: كُنَّا عند النبي ﷺ فقال: «إنَّه سيجيءُ بعدي أمراءُ تشغلهم أشياء، حتى لا يصلوا الصلاة لميقاتها» قالوا: نُصليها معهم يا رسول الله؟ قال: «نعم»[3].

وفي هٰذا الحديث أباحَ رسول الله ﷺ، الصلاة بعد خروجِ وقتها، ولم يقلْ: إنَّ الصلاةَ لا تصلّى إلَّا في وقتها.

١١ ـ حديث أبي قتادة أن رسول الله ﷺ: قال فيمن نام عن صلاة الصبح: «إذا كان الغَدُ فليصلِّها ليمقاتِها»[4] هٰذا أبعدُ وأوضحُ في أداءِ

---

(١) أخرجه البخاري (٩٤٦) و(٤١١٩)، ومسلم (١٧٧٠) من حديث ابن عمر. ولفظ البخاري: «العصر»، ولفظ مسلم: «الظهر». وانظر الاختلاف في ذلك عند ابن حجر في «الفتح» ٤٠٨/٧.

(٢) أخرجه البخاري (٥٧٩)، ومسلم (٦٠٨) من حديث أبي هريرة.

(٣) أخرجه أبو داود (٤٣٣)، وأحمد ٣١٥/٥ و٣٢٩. وفي إسنادِه أبو المثنى ضمضم الحمصي، وهو مجهول الحال. ولكن يشهد لهذا الحديث أحاديث منها حديث أبي ذر عند مسلم (٦٤٨).

(٤) أخرجه مسلم (٦٨١)، وأبو داود (٤٣٧) وغيرُهما.

المفرط للصلاة عندَ الذكرِ وبعد الذكر. وحديث أبي قتادة: صحيح الإسناد.

١٢ ــ حديث عبد الرحمٰن بن علقمة الثقفي، وهو مذكورٌ في الصحابة. قال: «قدمَ وفد ثقيف على رسول الله ﷺ، فلم يُصَلِّ الظهرَ إلّا مع العصر»(١). وأقلُّ ما في هٰذا... أنه أخَّرها عن وقتِها الذي كان يُصَلِّيها فيه لشغلٍ اشتغلَ به.

١٣ ــ قال رسولُ الله ﷺ: «دَيْنُ اللّهِ أحقُّ أن يُقْضَى»(٢) فشبَّهَ رسولُ الله ﷺ، حقَّ الله عزّ وجلّ بحقوقِ الآدميّين فلا تصحُّ لمضيِّعِ الصلاةِ توبةٌ إلا بأدائها. كما لا تصحُّ التوبةُ من دين الآدميّين إلا بأدائه.

١٤ ــ أما ما ذُكر عن ابن عمر رضي الله عنهما: «لا صلاةَ لمن لم يصلِّ الصلاةَ لوقتها» وكذا نقولُ: لا صلاة له كاملة الإجزاء، كما جاء: «لا إيمانَ لمن لا أمانة له»(٣) ....

---

(١) أخرجه النسائي ٦/٢٧٩ وفي إسنادِه أبو حذيفة، وهو مجهول... وكذا شيخه عبد الملك بن محمد بن بشير. وقال البخاري: لم يتبين سماعُ بعضهم من بعض، كما في «التهذيب» في ترجمة عبد الملك.

(٢) أخرجه البخاري (١٩٥٣)، ومسلم (١١٤٨) من حديث ابن عباس.

(٣) لا يصحُّ فيه إسناد.
فقد أخرجه ابن حبان (١٩٤) من طريق مؤمل بن إسماعيل، عن حماد بن سلمة، من ثابت، عن أنس. ومؤمّل: سيىء الحفظ، منكر الحديث.
وأخرجه ابن أبي شيبة في «الإيمان» (٧)، وفي «المصنف» ١١/١١، وأحمد ٣/١٣٥ و١٥٤ و٢١٠، وابن عدي ٦/٢٢٢١، والبزار (١٠٠)، والقضاعي (٨٤٩) و(٨٥٠)، والبيهقي ٦/٢٨٨ و٩/٢٣١ من طرق عن أبي هلال محمد بن سليم الراسبي عن قتادة، عن أنس. وهذا الإسناد منكر، وأبو هلال ضعيف، هو آفتهُ.
وأخرجه ابن عدي ٢/١١٩٢، والبيهقي ٤/٩٧ من طريق عمرو بن الحارث، عن ابن أبي حبيب، عن سنان بن سعد الكندي، عن أنس. وحديث سنان يُشبه كلام الحسن البصري.

و «لا صلاةَ لمن لم يقرأ بأم القرآن»[1] ومن قضَى الصلاةَ فقد صلَّاها.

١٥ ــ على كل حال، يجبُ قضاءُ الصلاة الفائتة، لأنها إذا لم تُقبل فريضةً، قُبلت نفلاً.

١٦ ــ النسيانُ في لسانِ العربِ يكون للترك عَمْداً. أو يكون ضدَّ الذكرِ. قال تعالى: ﴿نَسُواْ ٱللَّهَ فَنَسِيَهُمْ﴾[2] أي: تركوا طاعةَ الله، والإيمان بما جاء به رسولُه ﷺ، فتركهم اللّهُ من رحمته.

فإن قيل: فلم خَصَّ النائمَ والناسي بالذكرِ؟

قلنا: خَصَّ النائم والناسي بالذكر، ليرتفَع التوهُّمُ والظن فيهما، لرفعِ القلم في سقوط التأثيم عنهما بالنومِ والنسيان، فأبانَ رسولُ الله ﷺ أنْ سقوط الإثم عنهما غير مسقط لما لزمهما من فرض الصلاة، وأنها واجبةٌ عليهما عند الذكر لها، ولم يحتج إلى ذكرِ العامد معهما. لأنَّ العلَّةَ المتوهَّمة في الناسي والنائم ليست فيه، ولا عذرَ له في تركِ فرضٍ قد وجبَ عليه من صلاته إذا كانَ ذاكراً له.

١٧ ــ إنَّ الله لما سوَّى في حكم العامد والناسي على لسان رسوله ﷺ بين حكمِ الصلاة المؤقتة بوقت والصيام المؤقت في شهر رمضان. بأنَّ كُلَّ واحد منهما يقضَى بعد خروجِ وقته. فنصَّ على النائمِ والناسي في الصلاة كما وصفنا. ونصَّ على المريضِ والمسافر في الصوم.

= وأخرجه أحمد ٣/٢٥١، والقضاعي (٨٤٨) من طريق المغيرة بن زياد الثقفي، عن أنس. والمغيرة: لا يعرف!! انظر «تعجيل المنفعة» ص ٤١٠، و«الميزان» ٤/١٦٠.

وفي الباب أحاديث: أبي أمامة، وابن مسعود، وابن عمر، لا يصحُّ منها شيء. انظرها في «مجمع الزوائد» ١/٩٦، و«المعجم الصغير» للطبراني.

(١) أخرجه البخاري (٧٥٦)، ومسلم (٣٩٤) من حديث عبادة بن الصامت.

(٢) سورة التوبة: الآية ١٧.

واجتمعت الأمةُ، ونقلت الكافة فيمن لم يصُمْ شَهرَ رمضان عامداً وهو مؤمنٌ بفرضِهِ، وإنما تركَه أشراً وبطراً، ثم تابَ منه... أنَّ عليه قضاءَه إلى آخره.

١٨ ــ ليس تركُ الصلاة عمداً حتى يخرج وقتُها، مذكوراً عند الجمهور في الكبائر...

١٩ ــ الصلاة تقبل من متعمِّدِ إخراجها، فصلاةُ العشاء تقبل وقت الظهر، والعصر تقبل بعدَ المغربِ وتبرأ بذلك الذمة.

ردود المانعين من إيجاب قضاء الصلاة الفائتة وأدلتهم الشرعية:

أمَّا المانعون من إيجاب القضاء على تاركي الصلاة، أو مخرجيها عن وقتها عمداً وبلا أيِّ عُذْرٍ شرعي، فقد ردُّوا على أقوالِ الموجبين لها بما يلي:

١ ــ إنَّ قضاءَ الصلاة الفائتة لغيرِ عُذْرٍ هو إيجاب شرع. والشرعُ لا يجوزُ صدوره عن غيرِ الله تعالى. وليسَ هناك من دليلٍ من كتاب، أو سنّة، أو إجماع أو قياس صحيح، ولا قالَ به الصحابةُ ولا التابعون، حتى ولا على جوازِ قضائها، ولا سبيلَ إلى استدراكها. ولا تصحُّ الصلاةُ قطعاً إلَّا في وقتها. إذْ لا مشروعَ إلَّا ما شرعَه اللّهُ، وبلَّغه رسوله ﷺ. ومَنِ ادَّعى خلاف ذلك فعليه الدليلُ.

على أنَّ صحةَ العبادة لا تكونُ إلا إذا توفرت فيها الأمورُ التالية:

موافقة الأمر الشرعي، وسقوط الفرض، وبراءة الذمة من الإثم.

فإن فسرتْ صحَّة العبادة بموافقة الأمر، فلا ريبَ أنَّ هٰذه العبادة التي هي قضاء الصلاة الفائتة، غير موافقة للأمر الشرعي فلا تكونُ إذاً صحيحة.

وإنْ فسرت صحّة العبادة بسقوط الفرض، فإنَّما يسقط ما وقعَ على الوجه المأمور به. وقضاء الفائتة لم يقعْ كذٰلك. ولا سبيلَ إلى وقوعِهِ على الوجهِ المأمور به، إذاً... فلا سبيلَ إلى صحَّتِهِ...

وإن فسرت صحّة العبادة بما أبرأت به الذمة، فقضاءُ الفائتة لم يبرىء الذمةَ منِ الإثم قطعاً، لانتفاءِ شرطِ الوقت بخروجه، ومَنْ لم يُصلِّها في وقتِها حقّت عليه العقوبة.

* * *

٢ ــ وأما استدلالُكُم القياسيُّ بما ثبتَ في الصحيحين من حديثِ أنس بن مالك رضي الله عنه أنه قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ نَسِيَ صلاةً أو نام عنها فكفَّارتُها أَنْ يصلِّيَها إذا ذكرها» رواه مسلم[١].

ثم قولُكم أيضاً: (فإيجابُ القضاءِ على المفرط العاصي أولى وأحرى. فلو كانتْ الصلاة لا تصحُّ إلا في وقتها، لم ينفع قضاؤها بعدَ الوقتِ في حقِّ النائم والناسي).

فإنَّ قولكم هٰذا مردودٌ من وجوه:

أ ــ إنَّ هذا الاستدلال منكم، قد جاء في غير محلِّه! فلا يَرِدُ حجّةً علينا قطُّ. لأنَّ الخلافَ القائم بيننا وبينكم لم يكن قائماً بحقِّ النائم والناسي!

فكلُّنا متفقونَ على أنَّهما معذوران، ووقت أداء صلاتهما إنَّما هو وقتُ الاستيقاظ والتذكر.

إنّما خلافُنا كانَ وما يزال قائماً: على قضاءِ الصلاة الفائتة عمداً أو تأخيرها عن وقتها عمداً أيضاً حتى خرج وقتها، أيجزىءُ القضاءُ ويُسقط الفرض وتبرأ به الذمة أم لا؟. هٰذا هو خلافنا فحسب.

فما شأن إقحام النائم والناسي المعذورَيْن بالنومِ والنسيان في خلافنا الذي لا يمتُّ بأية صِلة إلى ما نحن فيه مختلفون...!!!؟

إنَّ ما نعهدُه فيكم مِنْ علمٍ... لا يجيزُ لكم مطلقاً هٰذا القياس،

---

(١) تقدم تخريجه.

كما أنَّنا نجزمُ أنكم تعلمون جيداً، أنَّ هٰذا قياس مع الفارق، والقياسُ مع الفارق قياسٌ فاسدٌ لا تثبت به حجّة، ولا تستقيم به محجَّة، فلماذا لجأتُم إليه، وعوَّلتم عليه، وأنتم تعلمون؟

ب ــ وأما قولُكم: (فإيجابُ القضاء على المفرِّطِ العاصي أولى وأحرى) فما أشبهَ قولكم هذا. . . بمن يقولَ: إذا رحمنا البريءَ. . . فلأن نرحمَ المجرمَ من باب أولى. . . !!!؟ وإنكم لأدرى وأعلمُ. . . بحقيقةِ وَصْفِ مَنْ يقول بمثلِ هذا القول. . . !!!

ج ــ وأما قولُكُم: (فلو كانت الصلاةُ لا تصحُّ إلا في وقتها، لم ينفَعْ قضاؤها بعد الوقت، في حَقِّ الناسي والنائمِ) فنقولُ وباللّٰهِ المستعان:

نعيذُكُمْ باللّٰهِ تعالى أن تعتقدوا بأنَّ الوقتَ، ليس شرطاً من شروط صحة الصلاة. هٰذا الاعتقاد الذي لا يوافقكم عليه أحدٌ من المسلمين على اختلافِ مذاهبهم. إذْ كلهم مجمعون على أنَّ دخولَ الوقت. . . شرطٌ من شروطِ صحة الصلاة. وبدونه لا تنعقدُ. فإذا كنتم مصرِّينَ على قولكم. . . فيلزمُنا أن نلفتَ أنظارَكُم ونذكركم بأن الناسي والنائم، كانت صلاتُهما في وقتِها تماماً أداءً، لا قضاءً كما تفهمون معنى القضاءِ. لأنَّه في نظرِنا وهو الحق أنَّ الأداءَ والقضاء كأنهما لفظان مترادفان ويؤولان إلى معنى واحد، وسنذكرُ تفصيل ذلك بعد قليل. . .

وإنَّ وقتها في حق النائم والناسي وقت الاستيقاظ والاستذكار. لذٰلك فقد نفَعَهُما أداؤها أو قضاؤها ـ كما تشاؤون ـ كما لو أنَّهما صلياها في وقتِها بالضبط. بدليل قوله ﷺ: «مَنْ نَسِيَ صلاةً **فوقتها** إذا ذكرَها»[1]. ﴿**وَمَا يَنطِقُ**

---

(١) هذا لفظ حديث أبي هريرة عند ابن عدي ٢/٧٩١، والدارقطني ١/٤٢٣، والبيهقي ٢/٢١٩ وفي إسناده حفص بن أبي العطاف، وهو منكر الحديث. قال البيهقي: قال البخاري وغيرُه: والصحيح عن أبي هريرة وغيره عن النبي ﷺ ما ذكرنا ليس فيه: «فوقتها إذا ذكرها».

﴿عَنِ ٱلْهَوَىٰٓ﴾[1].

أمّا متعمِّدُ تركها أو تأخيرِها حتى خرجَ وقتُها، فإنه إذا قَضى ما فاته لا يكونُ قد صلَّاها في وقتها لأنَّه ﷺ جعلَ وقتَ الصلاةِ في حقِّ النائم والناسي وقت الاستيقاظ والاستذكار، ولم يجعلْ ذٰلك للمتعمِّد. وكنا نظُنُّ أنَّ مثلَ هٰذا... لا خلافَ فيه بيننا وبينكم!! هدانا الله وإياكم سواء السبيل.

ثم نقولُ خلافاً لما قلتم: نعم. إنَّ الصلاة لا تصحُّ إلا في وقتها... اقرؤوا إن شئتم: ﴿فَوَيْلٌ لِّلْمُصَلِّينَ ۝ ٱلَّذِينَ هُمْ عَن صَلَاتِهِمْ سَاهُونَ﴾[2]. وقولَه تعالى: ﴿فَخَلَفَ مِنۢ بَعْدِهِمْ خَلْفٌ أَضَاعُوا۟ ٱلصَّلَوٰةَ وَٱتَّبَعُوا۟ ٱلشَّهَوَٰتِ فَسَوْفَ يَلْقَوْنَ غَيًّا﴾[3]، فإذا كانت الصلاةُ تصحُّ في غيرِ وقتِها فلماذا إذاً الويلُ والغيُّ...؟

الفرق بين لفظي الأداء والقضاء:

ليس هناك أيُّ فرق بالمعنى بين لفظي القضاء والأداء وكأنَّهما لفظانِ لمعنًى واحد. إذاً فهو خلاف لفظي، فهي قضاءٌ لما فرضَ الله، وأداء باعتبار الوقت.

قال ابن تيمية رحمه الله في «فتاواه» ج٢ ص ٤٠:

إنَّ الفرقَ بين لفظَيْ الأداء والقضاء، لفظٌ اصطلاحي، لا أصلَ له في كلام الله تعالى ورسوله، فإنَّ الله تعالى سمَّىٰ فعل العبادة في وقتها قضاءً، كما قال جل وعلا: ﴿فَإِذَا قُضِيَتِ ٱلصَّلَوٰةُ فَٱنتَشِرُوا۟ فِى ٱلْأَرْضِ﴾[4]. وقال

---

(١) سورة النجم: الآية ٣.
(٢) سورة الماعون: الآيتان ٤ - ٥.
(٣) سورة مريم: الآية ٥٩.
(٤) سورة الجمعة: الآية ١٠.

تعالى: ﴿فَإِذَا قَضَيْتُم مَّنَاسِكَكُمْ فَاذْكُرُوا اللَّهَ﴾[1] مع أنَّ هٰذين يُفعَلان في الوقت.

والقضاءُ هو في لغة العرب: الإكمال، كما قال تعالى: ﴿فَقَضَىٰهُنَّ سَبْعَ سَمَٰوَاتٍ﴾[2]، أي: أكملهن وأتمَّهنَّ. فمن فعـلَ العبادةَ كـاملةً فقد قضاها وإنْ فعلَها في وقتها. اهـ.

د ـ لا يلزم من صحةِ أداء صلاة المعذور بالنوم والنسيان، المطيع لله تعالى الذي لم يفرِّطْ... صحةُ صلاةِ المتعمد وقبولها منه، وهو المتعدي لحدود الله، المضيِّع لأوامره، التاركُ لحقوقه عمداً وعدواناً، فالقياسُ بينهما من أفسدِ القياس كما لا يخفى ذلك على كل ذي لب، وبصرٍ وبصيرة..

هـ ـ إنَّ الشريعة فرَّقت بينَ العامد والمفرِّط من جهة... وبين النائم والناسي من جهةٍ أُخرى، فإلحاق أحد النوعين بالآخر غير جائز.

٣ ـ وأمَّا قولُكم: (وكيفَ يكـونُ المفرِّطُ بـالتأخيـر أَحسنَ حالاً من المعـذور، فيخفَّف عن المفرط ويُشدَّدُ على المعذور)!!!؟ فنقـول وبـالله المستعان:

يا سبحانَ الله!!! وهل فسرتُم ـ هداكم الله ـ عدم إيجاب القضاء على المفرّط تخفيفاً!!؟ وقبول أداء الصلاة من المعذور تشديداً...!!!؟

ومَتَى كان أداء الفرض، وبراءة الذمة، ونوال الثواب العظيم من الله، تشديداً!!!؟ ومتى كان حرمانُ المفرط من أداء قضاء الفائتـة ومن الثواب الذي كان سينالُه، والعقاب الذي سينتظره تخفيفاً...!!!؟

بل إنَّه تشديد على المفـرط لأنه يستحقُّ ذلـك التشديـد لتفريـطه، وتخفيفٌ على المعذور، وذلك بإمكانه تداركها كأنها في وقتها، ثم نواله

(١) سورة البقرة: الآية ٢٠٠.
(٢) سورة فصلت: الآية ١٢.

الثواب العظيم، والأجر الجزيل، لأنَّه يستحقُّ هٰذا التخفيفَ لعذره ولتأديته الصلاة في وقتها. وله ما للمصلي في وقتها من الإجزاء والثواب والأجر.

٤ ـ **وأما قولُكم**: (إنَّما أنامَ الله سبحانه وتعالى رسوله والصحابة لِيُبيِّـنَ للأمةِ حكمَ مَنْ فاتته الصلاة، أنَّها لا تسقط بالتفويت، بل يتداركها فيما بعده) فنقولُ وبالله المستعان:

نعم... ولكن كانَ هٰذا... بحقِّ النائم والناسي المعذورَيْن، لأنَّهما صلَّياها في وقتها الذي هو وقت اليقظة والتذكر. وهٰذا الوقتُ هو الذي وقَّته لهما الشارع الحكيم. ولكن هَلْ وقَّتَ الله للمتعمّد وقتاً، غيرَ الوقت الذي تعمَّد فيه إخراج الصلاة عن وقتها؟ هٰذا ما ينبغي الإجابة عليه. فالجوابُ حتماً سيكون: لا لم يُخصص الشارع الحكيم للمتعمِّد ما خصَّصه للنائم والناسي، فقيام المتعمِّدِ عليهما قياسٌ فاسد كما سبق بيانه.

٥ ـ **وأما قولُكم**: (أمرَ النبيُّ ﷺ: مَنْ أفطرَ يوماً من رمضان أن يقضيَ يوماً مكانه، وكذٰلك الصلاةُ قياساً يقتضي وجوبَ قضائها).

فنقول ونستمدُّ منه تعالى العونَ:

من أجلِ الإجابة والردِّ على هذا القول، يلزَمُنا الاستفهامُ عن أسباب الإفطار في رمضان. فإن كان لعذرٍ كمرضٍ أو سفر فقد قال الله فيهما: ﴿وَمَن كَانَ مَرِيضًا أَوْ عَلَىٰ سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِّنْ أَيَّامٍ أُخَرَ يُرِيدُ ٱللَّهُ بِكُمُ ٱلْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ ٱلْعُسْرَ﴾(١).

فالمريضُ والمسافرُ معذوران، عَذَرَهُما الله، وشرَعَ لهما قضاءَ الصيام على التراخي في بحبوحةِ السُّنَة، ومن المستحبِّ أن يكونَ قضاء الصيام على الفور.

وهٰكذا... فإنَّ قضاء الصيام إنّما شُرِع لمن أفطرَ من عذرٍ مشروع

---

(١) سورة البقرة: الآية ١٨٥.

كالمرضِ أو السفر أمَّا إذا أفطرَ متعمداً بلا عذر فإنه لا يقضيه ولو صامَ الدهر.

قالَ رسولُ الله ﷺ: «من أفطرَ يوماً من رمضان من غيرِ عُذرٍ لم يقضِه عنه صيامُ الدهرِ»(١). وفي رواية: «ولو صامَه» فأينَ القياسُ الذي أرادوه؟

معَ العلم أن الصلاة كلما ذهب وقت من أوقاتها، دخلَ الوقت الآخر على الفور، بينما رمضان إذا أفطرَ فيه معذوراً من سفر أو مرض، فأمامه بحبوحةُ السَّنَة كلِّها، يقضي خلالها ما يشاءُ من الأيام التي أفطر فيها معذوراً.

فأينَ القياسُ..؟ أَفلِأَنَّ الصائمَ المعذورَ يقضي أيام فطره في بحر السَّنة، كذلك يقضي تاركُ الصلاة أو مؤخرها عن وقتِها ما فاته منها عمداً...!!!؟ فهل هذا المنطق سليمٌ، أو هذا القياس مستقيم...؟!!! وهل تقومُ به حجة؟ أفتونا... ولا تفتنونا.

٦ ـ **أمَّا قولكم**: (القياس يقتضي وجوبَ القضاء. فإنَّ الأمر متوجه على المكلَّف بفعلِ العبادة في وقتها. فإذا فَرَّطَ في الوقتِ وترَكَهُ لم يكن مُسْقِطاً لفعل العبادة) فنجيبُ والله المستعان:

إنَّ عدم إيجاب قضاء الصلاة الفائتة، ليسَ معناه إسقاطاً، إذْ لو كان كذلك، لما حاسب اللهُ عليه. ومن المتَّفق عليه أنَّه سيعذّبه على تفريطه وتركِه الصلاة، فكيفَ يعذّبه على عمل أسقطه عنه!؟ ولما كانَ الله سيعذبُه،

---

(١) حديث ضعيف علقه البخاري ٤/١٦٠ (الفتح). أخرجه الترمذي (٧٢٣)، وأبو داود (٢٣٩٦) و(٢٣٩٧)، وابن ماجة (١٦٧٢)، وأحمد ٢/٣٨٦ و٤٤٢ و٤٥٨ و٤٧٠، والدارقطني ٢/٢١١، والبغوي (١٧٥٣)، والبيهقي ٤/٢٢٨ من طريق أبي المطوس، عن أبيه، عن أبي هريرة. وأبو المطوس (أو ابن المطوس) وأبوه في عداد المجاهيل. وقال الترمذي ـ فيما نقل عنه البيهقي ـ: سألتُ البخاري عن هذا الحديث، فقال: أبو المطوس اسمُه يزيد بن المطوس، وتفرد بهذا الحديث ولا أدري سمعَ أبوه من أبي هريرة أم لا.

إذاً فليسَ عدمُ إيجاب قضاء الصلاة إسقاطاً. ولذلكَ لم نُسقطْها عن العامدِ المفرط، ونأمر بها المعذور، بل ألزمنا بها المفرّطَ المعتديَ على وجهٍ لا سبيلَ له إلى استدراكها تغليظاً عليه، وجوَّزنا قضاءَها للمعـذور. ومما هو واضحٌ ومعلوم: أنَّ الأصلَ في القياس الصحيح إنَّما هو قياسُ الشيء على نظيره، لا على ضده، وهذا ما لا خلاف فيه بين أحدٍ من أهلِ القياس - حتى وافقهم فيه من لا يقول بالقياس - على أنه لا يجوز قياس شيء على ضده؛ فصار إجماعاً متيقَّناً، وباطلاً لا شك فيه.

ولا شك أن العمدَ ضد النسيان، والمعصية ضد الطاعة، واليقظة ضد النوم فكيفَ تقيسون الشيءَ على ضده...!!!؟ هدانا الله وإياكم.

٧ ـ **وأما قولكم**: (صلَّى رسـول الله ﷺ الظهـر والعصر والمغـرب والعشاء جمعاً يوم الخندق هو وأصحابه رضي الله عنهم. ومعلومٌ قطعاً أنهم لم يكـونوا نـائمين ولا ساهين عنهـا ولـو اتفق النسيـانُ لبعضِهم لم يتفقْ للجميع) فنجيبُ وبالله التوفيق:

نعم... إنَّ رسـولَ الله ﷺ صلَّى بـأصحـابـه رضي الله عنهم يـومَ الخندق الـظهـر والعصـر والمغـرب والعشـاء[1]؛ وذلـك بسبب انشغـالِ رسول الله وصحبه بالجهاد يوم ذاك انشغالاً عظيماً ذكره الله تعالى في سورة الأحزاب: ﴿إِذْ جَآءُوكُم مِّن فَوْقِكُمْ وَمِنْ أَسْفَلَ مِنكُمْ وَإِذْ زَاغَتِ ٱلْأَبْصَـٰرُ وَبَلَغَتِ ٱلْقُلُوبُ ٱلْحَنَاجِرَ وَتَظُنُّونَ بِٱللَّهِ ٱلظُّنُونَا۠ ﴿١٠﴾ هُنَالِكَ ٱبْتُلِىَ ٱلْمُؤْمِنُونَ وَزُلْزِلُوا۟ زِلْزَالًا شَدِيدًا﴾[2]. فبهذا الوصف العظيم وصفَ اللَّهُ حالَ عبادِهِ وقتئذٍ في يوم الخندق بأشد ما يكون عليه الإنسان حرجاً وضيقاً وخوفاً ورعباً، وبأشبه ما يكون المعذور... بتأخير الصلوات عن وقتها. حتى إنَّ رسولَ الله ﷺ قال وقتئذٍ: «شغلونا عن صلاة العصر ملأ الله بيوتَهُم وقبورهم ناراً»[3].

(١) سبق تضعيف الحديث.

(٢) سورة الأحزاب: الآيتان ١٠ - ١١.

(٣) أخرجه البخاري (٢٩٣١)، ومسلم (٦٢٧) من حديث علي. وفي الباب أحاديث أُخر.

وعن أبي سعيد الخُدري رضي الله عنه قال: حُبسنا يومَ الخندق عن الصلاة، حتى كانَ بعد المغرب بِهَوِيٍّ من الليل حتى كُفينا، وذلك قول الله تعالى: ﴿وَكَفَى ٱللَّهُ ٱلْمُؤْمِنِينَ ٱلْقِتَالَ وَكَانَ ٱللَّهُ قَوِيًّا عَزِيزًا﴾[1] قال: فدعا رسول الله بلالاً، فأمره، فأقام الظهر، فصلاّها فأحسن صلاتها كما كان يصلّيها في وقتها. ثم أقام العصر فصلاها كذلك. ثم أقامَ المغرب فصلاها كذلك. ثم أقامَ العشاء فصلاها كذلك أيضاً. قال: وذلك قبلَ أن يُنزلَ اللّهُ صلاةَ الخوف: ﴿فَرِجَالًا أَوْ رُكْبَانًا﴾[2].

آياتُ صلاة الخوف:

قال تعالى: ﴿حَٰفِظُواْ عَلَى ٱلصَّلَوَٰتِ وَٱلصَّلَوٰةِ ٱلْوُسْطَىٰ وَقُومُواْ لِلَّهِ قَٰنِتِينَ ﴿٢٣٨﴾ فَإِنْ خِفْتُمْ فَرِجَالًا أَوْ رُكْبَانًا فَإِذَآ أَمِنتُمْ فَٱذْكُرُواْ ٱللَّهَ كَمَا عَلَّمَكُم مَّا لَمْ تَكُونُواْ تَعْلَمُونَ﴾[3].

وقال جل وعلا: ﴿وَإِذَا كُنتَ فِيهِمْ فَأَقَمْتَ لَهُمُ ٱلصَّلَوٰةَ فَلْتَقُمْ طَآئِفَةٌ مِّنْهُم مَّعَكَ وَلْيَأْخُذُوٓاْ أَسْلِحَتَهُمْ فَإِذَا سَجَدُواْ فَلْيَكُونُواْ مِن وَرَآئِكُمْ وَلْتَأْتِ طَآئِفَةٌ أُخْرَىٰ لَمْ يُصَلُّواْ فَلْيُصَلُّواْ مَعَكَ وَلْيَأْخُذُواْ حِذْرَهُمْ وَأَسْلِحَتَهُمْ وَدَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ لَوْ تَغْفُلُونَ عَنْ أَسْلِحَتِكُمْ وَأَمْتِعَتِكُمْ فَيَمِيلُونَ عَلَيْكُم مَّيْلَةً وَٰحِدَةً وَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ إِن كَانَ بِكُمْ أَذًى مِّن مَّطَرٍ أَوْ كُنتُم مَّرْضَىٰٓ أَن تَضَعُوٓاْ أَسْلِحَتَكُمْ وَخُذُواْ حِذْرَكُمْ إِنَّ ٱللَّهَ أَعَدَّ لِلْكَٰفِرِينَ عَذَابًا مُّهِينًا﴾[4].

أحاديث صلاة الخوف:

قالَ ابن عمر رضي الله عنهما: وَصَفَ النبيُّ ﷺ صلاةَ الخوف، وقال: «فإنْ كانَ خوفُ أشدَّ من ذلك فرجالاً أو ركباناً».

---

(١) سورة الأحزاب: الآية ٢٥.

(٢) حديث ضعيف. وقد تقدم تخريجه ص ١٨١.

(٣) سورة البقرة: الآيتان ٢٣٨ - ٢٣٩.

(٤) سورة النساء: الآية ١٠٢.

وهو في البخاري بلفظ: «فإن كان خوفٌ أشدَّ صلوا رجالاً قياماً على أقدامهم أو ركباناً مستقبلي القبلة وغير مستقبليها».

وفي رواية مسلم: أنَّ ابن عمر رضي الله عنهما قال: «فإنْ كان خوفٌ أكثرَ من ذلك، راكباً أو قائماً تومىء إيماءً»[1].

قال الشافعي: «فلا تؤخَّرُ صلاةُ الخوف بحالٍ أبداً عن الوقتِ، إنْ كانت في حضَر، أو وقت الجمع في السفر ولا غيره، لكن تصلَّى كما صلّى رسول الله ﷺ». (الرسالة).

ومما سبق بيانُه:

يتضحُ وضوحاً تامّاً أنَّ الاستشهادَ بحديث صلاة النبيّ ﷺ يومَ الخندق منسوخٌ بما أنزل الله تعالى من آيات صلاةِ الخوف وبما رَوى البخاريّ ومسلم عن رسول الله ﷺ من كيفية صلاة الخوف وحتى عند اشتدادِ الملحمة تنقلب القراءة في الصلاة إلى تكبير مستقبلي القبلةِ وغير مستقبليها. والركوع والسجود إلى إيماءتَيْنِ الأولىٰ أخفّ من الثانية ويسقط من الأركانِ ما عُجِز عنه.

فكيف بعد كل هٰذا... تُصِرُّونَ على شرعيَّة قضاءِ الصلاةِ الفائتة بدلالة صلاة النبي وصحبه يوم الخندق بعد مرورِ ألف وأربعمائة سنةٍ على نسخِها بصلاة الخوف...!!!؟ هدانا الله وإياكم سواء السبيل.

٨ ـ وأما احتجاجُكم بقولِه ﷺ لأصحابه رضي الله عنهم بالمدينةِ يومَ الانصراف من الخندق: («لا يصلينَّ أحد منكم العصر إلَّا في بني قريظة» فخرجوا مبادرين، وصلَّى بعضُهم العصر دونَ بني قريظة خوفاً من خروج الوقت المعهود، ولم يصلِّها بعضهم إلا في بني قريظة بعد غروب الشمس،

---

(١) تقدم تخريجه.

فلم يعنِّفْ رسولُ الله ﷺ أحداً من الطائفتين[1] وكلُّهم غيرُ ناسٍ ولا نائم، وقد أخَّر بعضُهم الصلاة حتى خرجَ وقتها).

فنجيبُ على ما تقدم وبالله المستعان:

هذا الاحتجاج مردود الحكم في هٰذا الزمن، لأنه لا يلزم إذا قرر رسول الله ﷺ أمراً في يوم معلوم، لسبب معلوم عنده أن يتكرَّرَ الحكم بأسبابٍ أخرى مختلفة عن السبب الأول المبرر للحكم في ذٰلك الوقت.

فعذرُ مباغتة اليهود والقضاء عليهم كافٍ لتأخير الصلاة لا سيما أن تشريعَ صلاة الخوف لمَّا ينزلْ بعدُ، وكذٰلك قوله ﷺ: «من فاتته صلاةُ العصرِ فكأنَّما وُتِر أهلَه ومالَه»[2] ولم يقُلْه بعدُ...

إذاً فتشريعُ صلاةِ الخوف، وهٰذا الحديثُ المتقدم هما ناسخان للتأخير الذي حَصَلَ من الصحابة ولا تصلحُ حادثة تأخير الصلاة هٰذه... في هٰذا الزمن حجةً... لأَنَّها منسوخة بصلاة الخوف، وأمَّا القياس فهو قياس فاسد، أي: قياسُ فعلِ مَنْ أَمَرَه رسولُ الله ﷺ أنْ لا يصلّيَ العصرَ إلّا في بني قُريظة فأطاعه، وبينَ مَنْ ترك الصلاة عامداً بلا أي عذر، فعصاه...!!! حتى إنَّ بعضَ العلماء فضَّلوا الذين أخروها إلى بني قريظة على الذين صلوها في الطريق لأنهم امتثلوا أمر رسول الله ﷺ على الحقيقة والآخرون تأولوا فصلوها في الطريق.

٩ ــ وأما احتجاجُكم بقولِهِ ﷺ: («مَنْ أدركَ ركعةً من العصر قبل أن تغرب الشمس فقد أدرك العصر. ومن أدرك ركعة من الصبح قبل أن تطلع الشمس فقد أدرك الصبح»[3]. ولم يستثنِ متعمّداً من ناسٍ. ونقلت الكافةُ عنه ﷺ: «من أدرك ركعة من صلاة العصر قبل الغروب صلى تمام صلاة

---

(١) تقدم تخريجه.
(٢) أخرجه البخاري (٥٥٢)، ومسلم (٦٢٦) من حديث ابن عمر.
(٣) تقدم تخريجه.

العصر بعد الغروب» وذلك بعد خروج الوقت عند الجميع. ولا فرقَ بين من عملَ صلاة العصر كلها لمن تعمد أو نسي أو فرَّط، وبينَ من عمل بعضها في أي نظر أو اعتبار).

فنجيبُ على ذلك والله المستعان:

لو أمعنتُم ـ هداكم الله ـ في معنى هٰذا الحديث لرأيتموه حُجَّةً لنا وليسَ لكم، وعليكم وليس علينا، وذلك: لأنَّ قولَه ﷺ: «مَنْ أدركَ ركعةً من صلاة العصر قبلَ أن تغرُبَ الشمس فقد أدركَ العصر» يُفيدُ أنَّ إدراكَ الركعة قبل الغروب شرط لإدراكها كلها. وعليه نسألكم:

وإذا لم يُدرِك الركعة الأولى من صلاةِ العصر قبلَ أن تغرُبَ الشمسُ فهل يكون قد أدركَ العصرَ؟.

فإن قلتُم: نعم أدرك العصر،.. فقد خالفتُم رسول الله ﷺ لأنه يقول: «من أدرك ركعة من العصر فقد أدرك العصر». لأنَّ إدراكَ العصر كله مشروط بإدراكِ ركعة منه، فإذا لم يتوفر شرط إدراك الركعة بطل إدراك العصر كله، وإنْ قلتُم: لا لم يدرك العصر... فهٰذا نكولٌ عن قولكم ودعواكم وإقرارٌ بقولنا ودعوانا، وهٰذا هو المطلوبُ والحمد لله على توفيقهِ.

١٠ ـ وأما احتجاجُكم بحديث عبادة بن الصامت أنه قال: (كنّا عند النبي ﷺ فقال: «إنه سيجيء بعدي أمراء تشغلهم أشياء... حتى لا يصلُّوا الصلاةَ لميقاتها» قالوا: نُصليها معهم يا رسولَ الله؟ قال: «نعم»[١]. ففي الحديثِ أباحَ رسول الله ﷺ الصلاة بعد خروجِ وقتها. ولم يقل: إن الصلاة لا تُصلَّىٰ إلا في وقتها).

فنجيبكم: وبالله المستعان:

إنَّ هٰذا الحديث ليس كما فهمتموه... إنَّما المقصود منه ـ والله أعلم ـ أنَّ الأمراء لأشغالهم التي يقومون بها لا يُصلُّون الصلاة في أول وقتها، بل

---

(١) تقدم تخريجه.

يؤخرونها إلى قُرَيْب وقتها الأخير، لا إخراجها عن وقتها ودخول وقت غيرها... حتى وعلى فرضِ ذلك... فهذا جمعٌ بينَ الصلاتينِ في الحضر... عند وقوع الحرج.

فقد روى مسلم في «صحيحه» عن سعيد بن جبير عن ابنِ عباس قال: «صلى رسول الله ﷺ الظهرَ والعصرَ جميعاً بالمدينة بلا خوفٍ ولا سفر» قال أبو الزُّبير: فسألتُ سعيداً: ولم فَعَل ذلك؟ فقال: سألتُ ابنَ عباس كما سألتني، فقال: أرادَ أن لا يُحْرِجَ أحداً من أمته.

وروى في «صحيحه» أيضاً عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال: «جمع رسول الله ﷺ بين الظهرِ والعصر، والمغرب والعشاء بالمدينة في غير خوفٍ ولا مطرٍ» [من حديث وكيع] قال: قلت لابن عباس: لِمَ فعلَ ذلك؟ قال: كي لا يُحرجَ أمته[1].

ففي قوله ﷺ: «نعم» لمن سأله: أنصليها معهم يا رسول الله: دليلٌ قويٌّ على أن مرادَه هو تأخيرها عن وقتها الأول إلى قُبيلِ وقتها الأخير، لا أنَّهم يُخرجونها عن وقتها إلى دخولِ وقت الصلاة التي بعدَها وهو القائلُ ﷺ: «من ترك صلاة مكتوبة متعمداً برئت منه ذمة الله ورسوله»[2] فحاشاهُ صلى الله عليه وسلم أن يسمَحَ لأيٍّ كانَ من أمته أن يخرج صلاةً واحدة عن وقتها.

وكانَ الأمل بكم أن لا تظُنُّوا برسولِ الله ﷺ ما يجلُّ ويكرُمُ عنه، وأن يكونَ عندكم أعلى وأجلَّ من أن يبيح لأحدٍ الصلاة بعد خروج وقتها، اللهم إلا إذا قصدتُم أن يبيحَ ذلك للمعذورين بنسيانٍ أو نومٍ.

ولكنْ تقدَّمَ أن ليسَ بيننا وبينكم خلافٌ على حالِ النائم والناسي، إنَّما خِلافُنا على مَنْ يترك الصلاةَ عمداً ويؤخرها حتى خروجها عن وقتها بلا

---

(١) أخرجه مسلم (٧٠٥).
(٢) تقدم تخريجه.

عُذْرٍ!!! فهٰذا الحديثُ الذي أوردتموه آنفاً لا يصلُحُ حجةً للتأخير لما أورْدْنا من الرُّدودِ، إذ لا يجوزُ بحال تأخيرُ العصر إلى المغربِ وتأخير العشاء لما بعد نصف الليل، أو تأخير الصبح إلى ما بعد شروق الشمس مهما كانَت الأسباب حتى ولو كان في حالة الاحتضار مع حضور العقل. فكيف إذا كانَ صحيح الجسم والعقل، وليس له أيُّ عذرٍ بتأخير الصلاة عن وقتها...؟.

* * *

١١ ـ وأما احتجاجُكم بحديثِ أبي قتادة القائلِ:

(إنَّ رسولَ الله ﷺ، قال فيمن نامَ عن صلاةِ الصُّبح: «إذا كانَ الغـدُ فليصلِّها لميقاتها»(١). هذا أبعدُ وأوضح في أداءِ المفرِّطِ للصلاة عند الذكر وبعـد الذكر. وحديثُ أبي قتادة صحيحُ الإسناد).

فنجيب على شبهتكم هٰذه بما يلي واللّٰهُ المستعان:

أ ـ إنَّ الحديثَ جاء فيمن نام عن صلاة الصبح، والنوم والنسيان ـ كما قلنا مراراً ـ: عذر للنائم والناسي. فما شأن المتعمّد في مفهوم هٰذا الحديث الذي لا علاقَةَ له فيما نحنُ فيه مختلفون.

ب ـ أما ما ادَّعيتم في هٰـذا الحـديث: «إذا كـانَ الغـدُ فليصلِّهـا لميقاتِها» بمعنى أن يُؤجِّلَها إلى الغَدِ وليُصلِّها في ميقاتها، فهذا فَهْمٌ يخالف مرادَ رسول الله ﷺ، فـلا يمكنُ أن يأمـر رسولُ الله ﷺ بـأن يكونَ للوقتِ الواحد صلاتان.

ثم إذا صلاّها بعد اليقظة أو الـذكر فهٰـذا وقتها وهـو وقتٌ وقَّته الله ورسوله، أما صلاتُه نفسها معادةً في اليوم الثاني في مثلِ وقتها فهذا ليسَ وقتها، ولا يمكنُ أن يأمر بصلاةٍ ما في غيرِ وقتها، إذاً فالمعنى أنَّه أمرَ بأن يصلي المعذور في وقت استذكاره أو استيقاظه، وإذا تكرر منه النوم بالغد

---

(١) تقدم تخريجه.

فليصلّها لميقاتها، وميقاتها حين يذكرها والله أعلم، ويؤيد ما وفّقنا الله لفهمه ما هو آتٍ... من أقوالِ العلماء في هٰذا الحديث.

ج ـ هـذا الحـديث قـطعةٌ من حـديث طـويـل رواه مسلم في «صحيحه»(١) قال: حـدثنا شيبـانُ بن فَرُّوخٍ، حـدثنا سليمـانُ ـ يعني ابن المغيرة ـ حدثنا ثابت، عن عبدِالله بن رباح، عن أبي قتـادة قال: خـطبنا رسول الله ﷺ فقال: «إنَّكم تسيرونَ عشيتكم وليلتكم...» إلى أن ذكرَ أبو قتادة أن النبيَّ وبعضاً من صحبه كانوا يَسيرون ليـلاً في بعضِ أسفارهم قال: فكنا سبعة ركب، قال: فمال رسول الله ﷺ عن الطريقِ فوضع رأسَه، ثم قـال: «احفظوا علينـا صلاتَنـا» فكـانَ أول من استيقظ رسـول الله ﷺ والشمسُ في ظهره، قال فقمنا فَزِعين، ثم قال: «اركبوا» فرَكِبْنا فسِرْنا حتى إذا ارتفعت الشمس نزلَ ثم دعا بميضأةٍ كانت معي، فيها شيءٌ من ماءٍ، قال فتوضأ مِنْها وضوءاً دونَ وضوء... إلى أن قال أبو قتادة: ثم أذَّنَ بلالٌ بالصلاة فصلى رسـول الله ﷺ ركعتين، ثم صلى الغداة فصنـع كما كـانَ يصنَعُ كل يومٍ، قال: وركبَ رسول الله ﷺ وركبنا معه، قال: فجعل بعضنا يهمس إلى بعض، ما كفارةُ ما صنعنا بتفريطنا بصلاتنا. ثم قال: «أما لكم فيَّ أسوة؟» ثم قال: «إنه ليس في النوم تفريطٌ، إنَّما التفريطُ على مَنْ لم يُصَلِّ الصلاةَ حتى تجيء الصلاةَ الأخرى، فمن فعلَ ذلك، فليصلِّها حين ينتبهُ لها. فإذا كانَ الغَدُ فليصلِّها عند وقتِها...».

قال النووي على شرح مسلم عند شرحِه هٰذا الحديث وقـوله ﷺ: «فإذا كانَ من الغدِ فليصَلِّها عند وقتها» قال: فمعناه: إذا فاتته صلاة فقضاها لا يتغير وقتها، ويتحول وقتها إلى المستقبل، بل يبقى كما كان، فإذا كان الغدُ صلى صلاة الغد في وقتِها المعتاد.

قوله: «ويتحوّل»: ليس معناه أن يقضيَ الفائتة مرتين، مرةً في الحال

---

(١) برقم (٦٨١).

ومرةً في الغد، وإنما معناه ما قدَّمنا، فهٰذا هو الصوابُ في معنى هٰذا الحديث. وقد اضطربت أقوالُ العلماء فيه، واختار المحقِّقون ما ذكرتُه. والله أعلمُ.

د ـ وقد ذكر ابنُ حجر العَسْقلاني في شرحِه لحديث: «مَنْ نَسِيَ صلاةً فليصلِّها إذا ذكرها لا كفارة لها إلَّا ذلك»[1] يحتملُ أن يكونَ البخاري أشارَ إلى تضعيف ما وقعَ في بعض طرق حديث أبي قتادة عند مسلم في قصةِ النوم عن الصلاة حيث قالَ: «فإذا كانَ الغَدُ فليصلِّها عند وقتها» فإنَّ بعضَهم زعمَ أنَّ ظاهره إعادةُ المقضِية مرتين عند ذكرها وعند حُضور مثلها من الوقت الآتي. ثم يقول ابن حجر العسقلاني: ولكنَّ اللفظَ المذكور ليس نصّاً في ذلك، لأنَّه يحتمل أن يُريد بقوله: «فليصلِّها عند وقتها» أي: الصلاة التي تحضر لا أنَّه يريدُ أن يُعيدَ التي صلَّاها بعد خروجِ وقتها.

هـ ـ قال ابن القيّم رحمه الله: فيالِلّهِ العجب! أينَ في هٰذا الحديث ما يدُلُّ بوجهٍ من وجوهِ الدلالة نصها أو ظاهرها أو إيمائِها، على أنَّ العاصيَ المتَعدي لحدود الله بتفويت الصلاة عن وقتِها تصحُّ منه بعد الوقتِ وتبرأ ذمتُه منها وهو أهلٌ أن تقبلَ منه؟ وكأنكم فهمتُم من قوله: «فإذا كان الغد فليصلّها لميقاتها» أمرَهُ بتأخيرها إلى الغدِ. وهٰذا باطل قطعاً، لم يردْهُ رسولُ الله ﷺ والحديثُ صريحٌ في إبطاله. فإنَّه أمره أن يُصَلِّيَها إذا استيقظَ أو ذكرها. ثم رُوي في تمام الحديث هٰذه الزيادة، وهي قولُه: «فإذا كان من الغد فليصلها لميقاتها» فقد اختلفَ الناس في صحة هٰذه الزيادة ومعناها، فقال بعض الحفاظ: هذه الزيادةُ وهمٌ من عبدِالله بن رباح الذي روى الحديث عن أبي قتادة أو مِنْ أحدِ الرواة. وقد رويَ عن البخاري أنه قال: لا يتابَعُ في قولِه: «فليصِّل إذا ذكر لوقتها من الغد».

و ـ رواية الإمام أحمد: روى الإمام أحمدُ في مسنده عن عمران بن حصين قال:

---

(١) تقدم تخريجه ص ١٥٨.

سرتُ معَ رسولِ الله ﷺ، فلمَّا كانَ من آخرِ الليلِ عَرَّسنا، فلم نستيقظ حتى ألحفتنا الشمس، فجعلَ الرجل يقوم دهشاً إلى طهوره. فأمرهم النبيُّ ﷺ أن يسكنُوا، ثم ارتحل، فسرنا حتى إذا ارتفعت الشمسُ توضأ، ثم أمر بلالاً فأذَّن، ثم صَلَّى الركعتين قبل الفجر، ثم أقام فصلينا، فقالوا: يا رسول الله: ألا نعيدُها في وقتها من الغد؟ قال: «لا، أينهاكم ربُّكم تبارك وتعالى عن الرِّبا ثم يقبلُه منكم»!؟[1].

قال الحافظ أبو عبدالله محمد بن عبدالواحد المقدسي:

«وفي هٰذا... دليلٌ على ما قالَ البخاري، لأنَّ عمران بن الحصين كان حاضراً ولم يذكر ما قالَ عبدالله بن رباح عن أبي قتادة، وعندي أنَّه لا تعارُضَ بين الحديثين ولم يأمر رسول الله ﷺ بإعادتِها من الغَدِ، وإنما الذي أمرَ به فعل الثانية في وقتها، وأنَّ الوقت لم يسقط بالنوم والنسيان، بل عاد إلى ما كانَ عليه. والله أعلم».

وبعد كلِّ ما تقدم من أدلَّة: أينَ يكونُ قولهم: (وهذا أبعدُ وأوضح في أداء المفرِّطِ للصلاة عند الذكر وبعد الذكر)!؟ فهٰذا قولُ أقل ما يُقالُ فيه: أنه جازَفَ قائلوه فيه، دون أي تروٍّ أو أناةٍ!!!!.

والحمدُ لله الذي أكرمنا بإيضاحِ قوله ﷺ وبيان مراده منه الموافق لحديثه المتقدم: «أينهاكم ربُّكم تبارك وتعالى عن الرِّبا ثم يَقْبَلُه منكم؟!» وهٰذا أبلغُ ردٍّ على فهمهم... المغلوط المنافي لمراده ﷺ. والله الموفّقُ للصواب جلَّ جلاله وعزَّ عُلاه.

١٢ ـ وأما قولكم:

(وقد روى عبدُالرحمٰن بن علقمة الثقفيُّ ـ وهو مذكور في الصحابة ـ قال:

---

(١) أخرجه أحمد ٤/٤٤١، وعبد الرزاق (٢٢٤١)، والدارقطني ١/٣٨٥ ـ ٣٨٦ و ٣٨٧ من طريق الحسن، عن عمران بن حصين. وهذا الإسناد ضعيف، فغير واحد قال: الحسنُ لم يسمع من عمران.

قدمَ وفدُ ثقيف على رسول الله ﷺ، فجعلوا يسألونه، فلم يصلِّ يومئذٍ الظهر إلّا مع العصر(1)، وأقلُّ ما في هٰذا... أنه أخَّرها عن وقتها الذي كان يُصَلِّيها فيه، لشغلٍ اشتغلَ به).

فنجيب على شبهتِكم بما يلي والله المستعان:

إنَّ هٰذا التأخير الذي فعله رسولُ الله ﷺ فأخَّر صلاة الظهر حتى صلاها معَ العصرِ كان بسبب سؤالاتٍ من وفد ثقيف عن أمورٍ تهمهم في دينهم، وذلك أخذاً من قولكم: «فجعلوا يسألونه»، فإذا كان أخَّرها بسبب إجابته لوفد ثقيف عن أسئلتهم، فقد كان ما فعله طاعةً لله وقربةً. لأنه شغلٌ في مصلحة المسلمين، فكيفَ يصحّ إلحاقُ تأخير المفرِّط المعتدي على حدودِ اللّهِ به...!!!؟ فهل كان ذلك المفرِّط في عملٍ نظير عملِ رسول الله ﷺ... حتى تَقيسوهُ عليه؟ أم كان مُفرطاً كسولاً متعمِّداً تأخيرَ الصلاة بلا أيِّ عُذْرٍ، حتى خرجَ وقتُها...؟ وهل يستقيمُ قياسُكم حتى تحتجوا به على صحةِ عملِ المفرط المعتدي...؟!!! ﴿مَالَكُمْ كَيْفَ تَحْكُمُونَ﴾(2)؟ ولقد ضَعُفَتْ مسألة تُنصر بمثل هذا...

كما لا يخفى عليكم شرعيّةُ الجمع في الحضر عند الحرج...

فقد رَوَى مسلم في «صحيحه» عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال: «جَمَعَ رسولُ الله ﷺ بين الظهرِ والعصر، والمغرب والعشاء بالمدينةِ في غيرِ خوفٍ ولا مطر».

وفي حديث وكيع: قال: قلت لابنِ عباس: ولِمَ فعلَ ذلك...؟ قال: كي لا يُحرِجَ أمته(3).

١٣ ـ وأما قولُكم:

---

(1) تقدم تخريجه.

(2) سورة الصافات: الآية ١٥٤.

(3) تقدم تخريجه.

(فقد قالَ رسولُ الله ﷺ: «دَيْنُ الله أحقُّ أن يُقضى»[1] فشبَّه رسول الله ﷺ، حقَّ اللَّهِ عزَّ وجل بحقوق الآدميين، فلا تصحُّ لمضيعِ الصلاة تَوْبةٌ إلاَّ بأدائها. كما لا تصحُّ التوبةُ من دينِ الآدمي إلا بأدائه).

فنجيبكم بما يلي:

أ ـ الصلاةُ ليست ديناً، إنَّما هي فرضٌ. وشتانَ ما بين الدين وبين الفريضة ذات الوقت المحدود.

ب ـ إنَّ التي سألتْ رسول الله ﷺ: إنَّ أمِّي نَذَرت أن تَحُجَّ، أأحجَّ عنها...؟ قال: «أرأيت لو كانَ على أمِّك دين أكنتِ قاضيتَه...؟» قالت: بلى، فقال: «فدينُ اللَّهِ أحقُّ أن يُقضى».

وشتانَ بينَ مَنْ نذرت أن تحج، وبينَ مَنْ تركت فرض الصلاة عمداً، حتى خرجَ وقتها. فالنذرُ أصبَحَ ديناً عليها. أما فرضُ الصلاة فليسَ ديناً قطعاً، فقياس هٰذا على هٰذا قياسٌ فاسد.

ج ـ النذرُ ليسَ له وقت معيَّنٌ لوفائِهِ: فأيُّما وَقتٍ وفِّي به، فلا بأسَ ويجزىء. أما الصلاة فلها وقتٌ معيَّن، وعندما يخرجُ هٰذا الوقت، يدخل غيرُه فلا تحلُّ الصلاةُ الفائتة في وقت الصلاةِ الحاضرة... أما الحجُّ ففي أيِّ وقتٍ من العمر أُدِّيَ يجزىء.

د ـ النذرُ فرضٌ فرضته على نفسها، فأصبَحَ دَيْناً، وواجبٌ أداؤه في أيِّ وقت أرادت، أما الصلاةُ ففرضٌ فرضَه الله في وقت معيَّن وشكلٍ معين لا يقبل بسواهما.

هـ ـ النذرُ يجوز للوليِّ بعد الوفاة أن يقوم به بل يجب. أمَّا الصلاةُ فهي فرضٌ لا يسقط بصلاة الوليِّ؛ ولا غيره من الناس. فلو كانت سائلةً رسولَ الله ﷺ أنَّ على أمها صلاةً فاتتها، فهل كانَ رسولُ الله ﷺ يسمح لها

---

(١) تقدم تخريجه.

بالصلاة عن أُمِّها؟. الجواب: كلَّا لا يَسمَحُ... لأنَّ الصلاة فرضُ عين لا تُجزىء فيها النيابة.

١٤ ـ وأما قولكم:

(أما ماذكر عن ابنِ عمر رضي الله عنهما أنه قال: «لا صلاَةِ لِمَنْ لَمْ يصلِّ الصلاةَ لوقتِها» وكذا نقول: لا صلاةَ له كاملة الإجزاءَ كما جاء: «لا صلاةَ لِمَنْ لا يُقيمُ صلبَه في الركوع والسجود»(١). و«لا صلاة لمن لم يقرأ بأم القرآن»(٢). ومَنْ قضى الصلاة فقد صلاَّها).

فنجيبكم بما يلي والله المستعان: ما حملكم على ما ادعيتُم؟ فإن قلتُم: هو معهودُ كلام العرب، قلنا: ما هو كذلك، بل معهودُ كلام العرب الذي لا يجوزُ غيره ـ أن «لا» للنفي والتبرئة جملةً. إلّا أَنْ يأتيَ دليلٌ من نصٍّ آخر أو ضرورة حسٍّ على خلافِ ذٰلك.

ثُمَّ هبوا أنه كما قلتم. فإنَّ ذلك حجةٌ لنا، وهو قولنا، لأنَّ كل صلاة لم تكمل، ولم تتم فهي باطلة كلها. بلا خلافٍ منا ومنكم. فإنْ قالوا: إنَّما هٰذا فيما نقص من فرائضها، قلنا: نعم والوقت من فرائض الصلاة. بإجماع منا ومنكم، ومن كل مسلم، فهي صلاة من تعمد ترك فريضة من فرائِضها.

١٥ ـ وأما قولكم:

(على كل حال يجب أن تُقضَى الفائتة... لأنَّها إذا لم تُقبل فريضة، قُبلت نافلةً)!! فنجيبكم على ادعائكم هٰذا والله المستعان، بما يلي:

---

(١) أخرجه أحمد ٢٢/٤ و٢٣، وابن ماجة (٨٧١)، وابن خزيمة (٢٥٩٣) و(٦٦٧)، ويعقوب الفسوي في «المعرفة» ٢٧٥/١ ـ ٢٧٦، وابن حبان (١٨٩١)، والبيهقي ١٠٥/٣ من طريق عبدالله بن عمرو، عن عبد الرحمن بن علي بن شيبان الحنفي، عن أبيه مرفوعاً. وهذا إسنادٌ ضعيف لجهالة حال عبد الرحمن.

(٢) تقدم تخريجه

إنَّ قائلي هٰذا القول، هم في شَكٍّ من قبولِ فرضهم، ولولا ذٰلك ما قالوا: إذا لم تقبل منا فرضاً، قبلت منا نَفلاً، ولا أدري على أيِّ دليلٍ شرعي استندوا على صحة ما ذَهَبُوا إليه... وعلى هٰذا المنطق المتهافت بَنَوْا تقريرَهُم هٰذا... عدا عن أنَّهم في شَكٍّ في القول والعمل، وهٰذا الشكُّ الذي هم فيه يُبطل أعمالَهم ودعاواهم من أولِها إلى آخِرِها؛ لأنها ليست مبنيةً على النية. قالَ رسولُ الله ﷺ: «إنما الأعمال بالنيات وإنما لكل امرىءٍ ما نوى...»(١) وبناءً على هٰذا نسألُهم:

أ ــ لمّا قمتم إلى قضاءِ الصلاة الفائتة، ماذا كانت نيتكم؟ أهيَ قضاء الفروض الفائتة؟ أم هي نفلٌ مطلق؟.

فإن قلتم: هي بنيّةِ قضاء الصلوات الفائتة، فإنَّها غيرُ مقبولة. لأنَّها فاقدة لشرط الوقت وأنكم صليتموها في غير وقتها. والصلاةُ في غيرِ وقتها، غير صحيحة، لأنَّ الوقت شرط من شروط صحة الصلاة. وهذه صُلّيتْ في غير وقتها.

ب ــ لقوله ﷺ: «من أحدث في أمرنا هذا ما ليس منه فهو ردٌّ»(٢) وقضاء الصلاة الفائتة محدثة في الدين، لأنَّ رسول الله ﷺ لم يأذنْ بها للمتعمد بل أذنَ بها للنائمِ والناسي، إذاً فهو عملٌ ليس عليه دين الرسول ﷺ، إذاً فهو ردٌّ.

ج ــ فإذا كانت مردودة وليست صحيحة ما انعقدت ولا قُبلتْ، لا فرضاً، لأنها محدثة في غير وقتها، ولا نفلاً، لأنَّ الدخول بالصلاة لم يكن بنيَّةِ النفل، فهي صلاةٌ لا زمامَ لها ولا خطام.

د ــ ثم من أخبرَكُم بأنَّ اللّٰهَ إذا لم يقبلْها فرضاً قَبِلَها نفلاً؟ أمِنْ

---

(١) أخرجه البخاري (١)، ومسلم (١٩٠٧) من حديث عمر.

(٢) تقدم تخريجه.

كتابٍ؟ أمْ مِنْ سنّة؟ أمْ تقولُ منكم على اللَّهِ بغيرِ علمٍ؟! ﴿قُلْ هَاتُوا۟ بُرْهَـٰنَكُمْ إِن كُنتُمْ صَـٰدِقِينَ﴾[1].

وهٰكذا... فإن قضاءَ متعمّد تارك الصلاة، لا يُسقطُ عنه المكتوبة، ولا تبرأ به ذمته، ولا تكتب له حتى ولا نفلاً!! لفقدانِ نيَّـةِ التنفُّل عند الشروع بالصلاة، لأنَّ تعيينَ النيةِ كذٰلك شرطٌ من شروط صحةِ الصلاة. فلا صلاَّها بوَقتها، ولا خصَّها بنيةِ التنفل... ففقد هنا شرطين: شرطَ الوقت، وشرطَ النية. فزادَ الطين بِلَّةً وأرادَ الزيادة فوقعَ بالنقصان...!!!؟.

* * *

١٦ ــ وأما قولكم:

(النسيانُ في لسانِ العرب، يكونُ للترك عمداً، أو يكونُ ضدَّ الذكر، قال الله تعالى: ﴿نَسُوا۟ ٱللَّهَ فَنَسِيَهُمْ﴾[2] أي: تركوا طاعةَ الله، والإيمانَ بما جاءَ به رسولُ الله ﷺ فتركهم اللهُ من رحمته.

فإنْ قيلَ: فلم خصَّ النائم والناسي بالذكر.

قلنا: خصَّ النائم والناسي بالذكر، ليرتفعَ التوهُّمُ والظنُّ فيهما لرفعِ القلم في سقوط التأثيم عنهما بالنوم والنسيان، فأبانَ رسولُ الله ﷺ: أنَّ سقوطَ الإثم عنهما غيرُ مسقط لما لَزِمَهُما من فرضِ الصلاة، وأنها واجبة عليهما عند الذكر لها. ولم يحتج إلى ذكر العامد معهما، لأنَّ العلَّة، المتوهَّمة في الناسي والنائم ليستْ فيه، ولا عُذْرَ له في تركِ فرضٍ قد وَجَبَ عليه من صلاته إذا كانَ ذاكراً له).

فنجيبُكم بما يلي، والله المستعان:

فنعم لعمرُ الله، إنَّ النسيانَ في القرآن على وجهين:

---

(١) سورة البقرة: الآية ١١١.

(٢) سورة التوبة: الآية ١٧.

١ ــ نسيانُ تركٍ. كقوله تعالى: ﴿نَسُوا۟ ٱللَّهَ فَنَسِيَهُمْ﴾، ونسيانُ سهوٍ كقولِهِ تعالى: ﴿وَٱذْكُر رَّبَّكَ إِذَا نَسِيتَ﴾[1].

ولكنَّ حملَ الحديث، على نسيانِ الترك عمداً باطلٌ لأربعة أوجه:

أ ــ أنه ﷺ قالَ: «فليصلِّها إذا ذكرها» وهٰذا صريح في أنَّ النسيانَ في الحديثِ نسيان سهو لا نسيان عمد. وإلَّا لكان قوله: «إذا ذكرها» كلاماً لا فائدة فيه. فالنسيانُ إذا قوبل بالذكرِ، لم يكن إلَّا نسيانَ سهوٍ كقوله تعالى: ﴿وَٱذْكُر رَّبَّكَ إِذَا نَسِيتَ﴾، وقوله ﷺ: «إذا نسيتُ فذكِّروني»[2].

ب ــ أنه قال: «فكفارتها أن يصلِّيها إذا ذكرها» ومعلومٌ أن مَنْ تركها عمداً، لا يكفِّرُ عنه فعلُها بعد الوقت إثم التفويتِ. هٰذا مما لا خلافَ فيه بينَ الأمة ولا يَجُوزُ نسبتُه إلى رسول الله ﷺ، إذ يبقى معنى الحديثِ: مَنْ تَرَكَ الصلاةَ عَمْداً حتى خَرَجَ وقتها، فكفارةُ إثمهِ صلاتُها بعد الوقت. وإنَّ هٰذا القول أعظمُ مِن قولِكم علينا: بأنها لا تنفعُه ولا تُقْبَلُ منه فأينَ قولُنا هٰذا من قولكم؟.

ج ــ أنه قابلَ الناسي في الحديث بالنائم، وهذه المقابلة، تقتضي أنه الساهي، كما يقولُ جملة أهلِ الشرع: النائم والناسي غير مؤاخَذَيْن.

د ــ أنَّ الناسي في كلام الشارع إذا علَّقَ به الأحكام لم يكن مراده إلَّا الساهي. وهٰذا مطردٌ في جميع كلامه، كقولِهِ: «مَنْ أكل أو شرب ناسياً فليتمَّ صومه فإنما أطعمه اللّٰهُ»[3].

٢ ــ نحن لم نسقطْها عن العامِد ونأمُرْ بها المعذورَ، بل ألزمنا بها المفرِّط على وجه لا سبيل لاستدراكها تغليظاً له، وجوَّزنا أداءها للمعذورِ غير المفرّط رحمة به.

* * *

(١) سورة الكهف: الآية ٢٤.

(٢) أخرجه البخاري (٤٠١)، ومسلم (٥٧٢) من حديث ابن مسعود.

(٣) أخرجه البخاري (١٩٣٣)، ومسلم (١١٥٥) من حديث أبي هريرة.

١٧ ــ وأما قولُكم:

(وسوَّى اللَّهُ سبحانه في حكمِ العامد والناسي، على لسانِ رسول الله ﷺ، بينَ حكم الصلاة المؤقتة، والصيام المؤقت في شهرِ رمضان بأنَّ كلَّ واحد منهما؛ يقضى بعدَ خروج وقته. فنصَّ على النائمِ والساهي في الصلاةِ كما وَصَفْنا، ونصَّ على المريضِ والمسافر في الصوم. وأجمعت الأمةُ، ونقلت الكافةُ، فيمن لم يَصُمْ شهرَ رمضان عامداً وهو مؤمن بفرضه، وإنما تركه أشراً وبطراً، ثم تابَ منه، أنَّ عليه قضاءَه إلى آخره).

فجوابُه من وجوهٍ:

أ ــ قولُكم: إنَّ الله سبحانه وتعالى سوَّى بينَهما ـ أي بين العامد والناسي ـ فكلامٌ باطلٌ على إطلاقِه. فما سوَّىٰ الله سبحانه بينَ عامدٍ وناسٍ أصلاً.

وكلامُنا في هٰذا العامد العاصي الآثم المفرِّط غايةَ التفريط. فأينَ سوَّى الله سبحانه بينَ حكمِهما في صلاةٍ أو صيامٍ؟.

ب ــ وقد تقدَّمَ أنَّ النسيانَ المذكور في الصلاةِ، لا يَصحُّ حملُه على العمدِ بوجهٍ، وأنَّ الذي نصَّ عليه الحديث هو نسيانُ السهو الذي هو نظيرُ النوم، فلا تعرُّضَ فيه للعامدِ.

ج ــ وأما نصُّه على المريضِ والمسافرِ في الصومِ فَهُما وإن أفطرا عامدين، فلا يمكن أخذ حكم تارك الصوم عمداً من حكمهما، وما سوَّى الله ورسوله بينَ تاركِ الصلاة عمداً وأشراً حتى يخرُجَ وقتُها، وبين تاركِ الصوم لمرض أو سفر حتى يأخُذَ حكم أحدِهما من الآخر، فمؤخِّرُ الصومِ في المرض والسفر، كمؤخِّر الصلاةِ لنوم أو نسيان. وهٰذان هما اللذان سوَّى اللَّهُ ورسوله بين حكمهما، فنصَّ الله تعالىٰ على حكمِ المريض والمسافر المعذورَيْن في الصوم. ونصَّ رسولُ الله ﷺ على حكم النائمِ والناسي المعذورين في الصلاة. فقد استوى حكمُهما في الصومِ والصلاة، ولكنْ أينَ استوى حكمُ العامد المفرِّط الآثم، والمريض والمسافر والنائم والناسي المعذورين؟ فإلحاقُ الصلاةِ والصوم عَمْداً وعدواناً بصلاةِ

وصوم المعذورين من أفسدِ الإلحاق وأبطلِ القياس، وهٰذا مما لا خفاءَ به عندَ كلِّ عالم.

د ـ **وأما قولكم**: (وأجمعت الأمةُ، ونقلتِ الكافةُ أنَّ مَنْ لم يَصُمْ شهرَ رمضان عامداً أشَراً وبطراً... ثم تابَ منه فعليه قضاؤه) فنقول:

أوجدوا لنا عشرةً من أصحاب رسول الله ﷺ فمَنْ دونهم صرَّحَ بذٰلك، ولن تجدوا إليه سبيلاً، أمّا إن كانَ عدمُ علمكم بالخلافِ تسمونَه إجماعاً...!!!؟ فهٰذا مخالفٌ لما قرَّرَهُ الأئمة المقتدى بهم... لأنَّ عدمَ علمِكم بشيءٍ لا يعني أنَّه ليسَ موجوداً، ولكن قولكم لا نعلم اختلافاً فيه خيرٌ من أن تقولوا: أجمعت الأمة...!!! إذْ لا ينبغي لأحدٍ أن يدَّعي الإجماعَ. فلعلَّ الناسَ قد اختلفوا... اللهمَّ إلا فيما عُلِمَ من الدينِ بالضرورة. وأما ما قامت الأدلةُ الشرعية عليه، فلا يجوزُ لأحدٍ أن ينفيَ حكمَه لعدمِ علمه بمن قال به.

هـ ـ ثم كيف تدَّعُونَ الإجماعَ بأنَّ مَنْ لم يصُمْ شهرَ رمضان أَشَراً وبَطَراً أنَّ عليه قضاءَه؟ فأينَ النقلُ بذلك إنْ زعمتُم أنَّ هٰذا جاء عن أصحاب رسول الله ﷺ؟ فقد رُوي عن أهلِ السنن، والإمام أحمد في مسندِهِ من حديث أبي هريرة: «من أفطر يوماً من رمضانَ من غيرِ عذر لم يقضِه عنه صيامُ الدهر وإنْ صامه»(١).

فهذه هي الرواية المعروفة، فأينَ الروايَة عنه ﷺ أو عن أصحابِهِ: مَنْ أفطر رمضان أو بعضه أجزأ عنه أنْ يصومَ مثله...؟!.

١٨ ـ **وأما قولكُم**: (وليسَ تركُ الصلاة حتى يخرُجَ وقتُها عمداً، مذكوراً عند الجمهور في الكبائر).

فيقال وبالله التوفيق والمستعان:

---

(١) تقدم تخريجه.

يا للّهِ العجب، وهل تقبلُ هذه المسألة نزاعاً، وهل ذلك إلا من أعظمِ الكبائر...!!!؟ وقد جعلَ رسولُ الله ﷺ تفويتَ صلاةِ العصر محبطاً للعملِ، فأيّة كبيرةٍ تقوى على إحباطِ العمل سوى تفويت الصلاة؟.

وقد قال عمرُ بن الخطاب رضي الله عنه: الجمعُ بين الصلاتين من غير عذر من الكبائر(١). ولم يخالفْهُ صحابيٌّ واحد في ذلك، بل كل الآثار الثابتة عن الصحابة توافق ذلك.

هذا وإن الجامع بين الصلاتين قد صلاَّهما في وقت إحداهما للعذر، فماذا تقولُ فيمن صلَّى الصبح في وقت الضحى عمداً وعدواناً، وصلى العصر نصف الليل من غير عُذر؟ وقد توعَّد الله سبحانه بالويل والغيّ ـ وهما واديان في جهنم ـ لمن سَهَا عن صلاته وأضاعها. وقد قال الصحابة وهم أعلمُ الأمة بتفسير الآية: ﴿فَوَيْلٌ لِّلْمُصَلِّينَ ۝٤ ٱلَّذِينَ هُمْ عَن صَلَاتِهِمْ سَاهُونَ﴾(٢) بأن ذلك تأخير عن وقتها كما تقدَّمَ بيانه. فأي كبيرة أكبر من هذه التي تحبط العمل، وتجعل الرجل بمنزلةِ مَنْ قد وُتِر أهله وماله.

وعن المِسْوَرِ بن مَخْرَمَة أنه دخل مع ابن عباس على عمر حين طُعِنَ، فقال ابن عباس: يا أمير المؤمنين الصلاة. فقال: «أجل أصلّي... إنه لا حَظَّ في الإسلام لمن أضاعَ الصلاة»(٣).

فمن هو هذا الجمهورُ الذي قال إنَّ ترْكَ الصلاةِ حتى يخرجَ وقتُها عمداً، ليس في الكبائر...!!!؟

١٩ ـ لما حضرتْ أبا بكر الصديق رضي الله عنه الوفاةُ، قال لعمرَ بنِ الخطاب، في جملةِ وصيته له: «إنَّ للّهِ حقّاً بالنهار لا يقبله بالليل... وحقّاً بالليل لا يقبلُه بالنَّهارِ...»(٤).

(١) أخرجه ابن أبي شيبة ٢/٤٥٩ وفيه مجولٌ لم يُسَمَّ.
(٢) سورة الماعون: الآيتان ٤ ـ ٥.
(٣) أخرجه ابن أبي شيبة ١١/٢٥ و١٤/٥٨٣، ورجالُه ثقات.
(٤) لا يصحُّ. أخرجه ابن أبي شيبة ١٣/٢٥٩ ـ ٢٦٠ و١٤/٥٧٢ ـ ٥٧٣، وابن المبارك =

وقولُ أبي بكر هذا. . . له حكمُ المرفوع[1]، إذ لا يمكنُ أن يقولَ هٰذا برأيه، فلا بُدَّ أن يكونَ قد سمعَه من رسولِ الله ﷺ. ولم يُعلَمْ أنَّ أَحَداً من الصحابة رضي الله عنهم قد خالفه بهذا. . . أو أنكره عليه.

ولكنَّ موجبي قضاءِ الصلوات الفائتة ـ هداهم الله ـ يقولونَ بقبولِ الصلاة مِنْ متعمدِ إخراجها عن وقتها في أيِّ وقتٍ بعدها. فصلاةُ العشاءِ مثلاً تقبلُ إذا قضاها وقتَ الظهر!!! وصلاة العصر تُقبل إذا قضاها بعد المغرب وهكذا!!! وتبرأُ لك الذمَّةُ. . . !!!.

بينما المعلومُ من الدينِ أنَّ مَنْ أخَّرَ صلاةَ النهار فصلاها بالليل، أو صلاة الليل فصلاها بالنهار. . . فقد فَعَلَ غيرَ الذي أُمِرَ به، وغير ما شرعه الله ورسوله، فلا يكون صحيحاً ولا مقبولاً.

وإلّا. . . فما معنى توقيت أوقاتِ الصلوات الخمس التي وقَّتها جبريل عليه السلام بأمرِ الله، فحدَّد أولها وآخرها وصَلَّى إماماً برسولِ الله ﷺ وبالمسلمين أولَ يومٍ بعد فرضِها في أوَّلِ أوقاتها، ثم جاءهم في اليومِ الثاني، فصلَّى بهم في آخرِ أوقاتها محدِّداً بذلك أولَ أوقات الصلاة وآخرها. فما ينتهي وقتُ صلاةٍ مَّا، إلَّا ويدخلُ الوقتُ الذي بعدَها، فلا تصلَّى الصلاة إلا في وقتها. ولهذا فلا يمكن فعلُ صلاة الجمعة مثلاً يومَ السبت. . .، ولا الوقوف في عَرَفَة يوم العاشر من ذي الحجة. . . ولا مشروع إلَّا ما شرعَه اللَّهُ سبحانه، وبلَّغَه رسولُه صلوات الله وسلامه عليه.

وإلى هُنا. . . ينتهي المانعونَ من قضاء صلاة المتعمد، من رُدودِهم

= في «الزهد» (٩١٤)، من طريق إسماعيل بن أبي خالد، عن زبيد بن الحارث أنَّ أبا بكر حينَ حضره الموت أرسل إلى عمر يستخلفه. . . فذكره. وهذا إسنادٌ منقطع، فزبيد لم يسمع أبا بكر ولا عمر.
وأخرجه أبو نعيم في «الحلية» ٣٦/١ من طريق عبد الرحمٰن بن عبدالله بن سابط قال: لما حَضَرَ أبا بكر الموت. . . فذكره. وهو منقطع أيضاً كسابقه.

(١) لا فائدة لهذه النتيجة عنده مادامَ لم يصحَّ.

على الذينَ يُوجبونَ قضاءَ صلاة المتعمد غير المعذور الذي أخرجَها عن وقتِها... ثم يسترسلُ المانعونَ بإيرادِ أدلّتهم وحججهم على عدمِ جواز قضاء الصلوات الفائتة عمداً:

فيتابع المانعون أقوالهم: ورُدودهم قائلين:

بدعة إسقاطِ الصَّلاة

٢٠ ـ أما قول متأخري فقهاء الحنفية: «إسقاط الصلاة وإن كان لا أصل (في الكتاب والسنة) فهو أمرٌ احتياطيٌّ باستحسان المشايخ، كما إذا تطوع الوارث في الصوم. قالوا: الواجب فيها أن يعطى الفقير عن كل فرض نصف صاع. أي: أو قيمته» انتهى. فنجيبهم بما يلي والله المستعان:

ـ إن بدعة «إسقاط الصلاة» من أهزل ما ابتدعه المبتدعون في الدين ظلماً وعدواناً، وأهزأ ما وصل إليه المستخفّون به جوراً وطغياناً فيا للهزل، والهزء، والسخرية!!! ويا غربة الإسلام بين أهليه وذويه ويا عبث العاقّين لحقوقه من بعض أفلاذ أكباده وبنيه!!!؟

«صفة إسقاط الصلاة»

١" ـ إذا مات الميت أسرع أهله لإحصاء الصلوات التي فاتته.. ثم يُسَعِّرون كل صلاة: بنصف صاع من بُرٍّ أو تمر أو ما شابه أو بما يساوي ثمن نصف صاع نقداً.

٢" ـ ثم يُهرَع أهل الميت إلى الأهل والأقرباء والأصدقاء، فيستعيرون من نسائهم حليّهن وأوانيهن الذهبية بما تساوي القيمة المقدَّرة لمجموع ما ترك من صلاة، ويضعونها جميعاً في صرَّة... ثم يجمعون الفقراء.

٣" ـ ثم يتولى أحد المشايخ حملَ للصرَّةِ... ويديرها بما فيها على أولئك الفقراء فرداً فرداً ويخاطبهم.. أقبِلتَ مِنّي هذه الصرَّة بما فيها سداداً

لما على الميت فلان بن فلان من صلوات فائتة؟ فيقول الفقير: «قبلتُها منك ووهبتُها إليك» ويا ويله إن لم يقلْ: قبلتُها منك ووهبتها إليك ولم يرجع الصرَّة بما فيها إلى الشيخ.

٤" ـ ثم يأتي الشيخ حاملاً النقود ليوزعها على الفقراء فكاكاً لما كان في الصرة من الذهب تسديداً لما على الميت من صلاة فائتة... ذلك الذهب الذي كان يساوي آلافَ الجنيهات الذهبية فأعطى الشيخ لكل فقير جنيهاً أو نصف جنيه...!!! ثم يقرأ الجميع سورة الفاتحة على نيَّة القبول!؟.

٥" ـ وتنتهي المهزلة ويطمْئِنُ الشيخُ أهلَ الميت، بأن الميت.. رحمه الله، وأسقط سبحانه عنه ما كان عليه من صلوات فائتة... فكأنه صلّاها جميعاً في أوقاتها تماماً وكمالاً! وقضى فرضَه وبرئت ذمته...!!! ثم يأخذ الشيخ نصيبه من أهل الميت جزاء تحيّله الذي ما كان ليخفى على أحد!!!

ـ هذه.. صفة مهزلة «إسقاط الصلاة» أضعها بين يديك يا أخي القارىء المسلم الكريم لتحكم لها... أو عليها. أو تعالَ نتعاونْ وإياك على النظر إلى هذه العملية بعين الشرع الذي يبرأ إلى مَنْ نَزّله قرآناً كريماً، ممن أهانوه، وأهملوا أحكامه، واستخفوا به وبالسنّة الزهراء، والمحجة البيضاء التي لا يزيغ عنها إلاَّ هالك.. وقد زاغوا... نعم زاغ المسلمون... لا بهذه البدعة النكراء فحسب... بل بها... وبغيرها من البدع التي لا عدّ لها ولا حصر... فقد تركوا أحكامَ قرآنِهم، وأحكام سنّةِ نبيهم عليه الصلاة والسلام، فصاروا بذلك هُزْأَةَ الأمم وسخرية الشعوب، ومهزلةً بين الناس إذ تخلّوا عن الدين الكريم الذي كان سبب نهوض أجدادهم... فكانوا به سادة الدنيا ودانت لهم أمم الأرض بما نشروا فيهم من الحق والخير والهدى. فذاقوا على أيديهم طعم الحرية والأمن، والاستقرار والعدل، والسلام والاطمئنان، فوصل الإسلام بتوفيق الله ثم

بسعيهم.. إلى أقاصي الشرق والغرب والشمال والجنوب، وأعز الله به المسلمين ما داموا قائمين بهَدْي الوحيَيْن، الأنوريْن الأتمّيْن كتاب الله تبارك وتعالى، وسنّة النبي الأمين صلوات الله وسلامه عليه ﴿إِن تَنصُرُواْ ٱللَّهَ يَنصُرۡكُمۡ وَيُثَبِّتۡ أَقۡدَامَكُمۡ﴾ [محمد: ٧] ﴿وَلَيَنصُرَنَّ ٱللَّهُ مَن يَنصُرُهُۥٓۚ إِنَّ ٱللَّهَ لَقَوِيٌّ عَزِيزٌ﴾ [الحج: ٤٠].

نعم..، هكذا كان شأن هذه الأمة، التي شاء الله لها، أن تكون خيرَ أمة أخرجتْ للناس. ولكن يا للأسف لما نسيت ما انتدبها الله إليه من المكانة العليا في العالمين، وتخلّت عن هذه الأمانة العظمى... فركنت إلى الراحة ونشرت العافية...!!! فتسرَّب إليها الجهل.. حتى استمرأت أنظمة وقوانين أعدائها!!! وأحلَّتها بديلاً عن كتاب ربها... فعندما فعلت ذلك... أنزلها الله هذا المقام المهين التي تعيشه اليوم... جزاء ما تخلت عن مهمتها على الأرض... وضربها بالذلّ والهوان على الناس، كِفَاءَ ما هجرت سنةَ نبيّها صلوات الله وسلامه عليه: ﴿وَضَرَبَ ٱللَّهُ مَثَلٗا قَرۡيَةٗ كَانَتۡ ءَامِنَةٗ مُّطۡمَئِنَّةٗ يَأۡتِيهَا رِزۡقُهَا رَغَدٗا مِّن كُلِّ مَكَانٖ فَكَفَرَتۡ بِأَنۡعُمِ ٱللَّهِ فَأَذَٰقَهَا ٱللَّهُ لِبَاسَ ٱلۡجُوعِ وَٱلۡخَوۡفِ بِمَا كَانُواْ يَصۡنَعُونَ﴾ [النحل: ١١٢].

عذراً قارئي الكريم: لقد جمح القلم، فطفق يخط سطور الألم، جامح الثورة على جنايات البدعة والمبتدعين فيما ابتدعوه من الدين بما لم يأذن به الله... حتى وصل بهم الحال، إلى أن يتخذوا من الصلاة المكرمة المعظمة، سلعةً رخيصة... تباع وتُشْرىٰ...!!! بالتحيُّلِ والثمنِ البخس...!!!

عذراً وعفواً... عمَّا أخْرجَنا الألمُ المرير... عن المقصِد من البحث الذي نحن بصدده وهو: معالجة «عملية إسقاط الصلاة»... التي يفعلها المبتدعون، ويظنّون أنهم يُحسِنون صنعاً...!!!

بحث ما حوته صفة إسقاط الصلاة من مشاكل منكرة

١" ــ قول متأخري فقهاء الحنفية «بأن عملية إسقاط الصلاة وإن كان

لا أصل لها!!! في الكتاب والسنة... فهي أمرٌ احتياطيٌّ استحسنه المشايخ قياساً على صوم الوليِّ عن الميت الذي مات وعليه صوم. وقالوا: والواجب فيها، أن يعطى الفقير عن كل فرض نصف صاع من بُرٍّ أو قيمته».

٢" ـ قيام أهل الميت بتعداد الصلوات الفائتة على الميت وتسعير كل صلاة بثمن معيَّن!؟

٣" ـ استعارة الحليِّ والأواني الذهبية من الأهل والأصدقاء والأقارب وجعله بصُرّة يُملّكون ما فيها من الذهب للفقراء، فرداً فرداً...

٤" ـ استرجاع هذه الأموال الذهبية المستعارة بالتحيّل على الفقراء «قبلتها منك ووهبتها إليك».

٥" ـ فكاك هذه الأموال من الفقراء بثمن بخس دراهم معدودة...!!!

٦" ـ الاعتقاد بأن الميت «بهذه العملية» قد قُبِلَ فرضُه، وبرئتْ ذمَّتُه...!!!

الرُّدودُ على هَذهِ العمليّةِ المنكرة

١" ـ إن قولَ متأخري فقهاءِ الحنفيّة المتقدم... اعتراف صريح ببطلان عملهم وهو «إسقاط الصلاة» لأنه لا يستند إلى أحكام الكتاب والسنّة، فهو إذاً باطل من أساسه فكيف يعتمدونه ويأمرون بفعله وهو مردود بنص كتاب الله تعالى: ﴿أَمْ لَهُمْ شُرَكَٰٓؤُاْ شَرَعُواْ لَهُم مِّنَ ٱلدِّينِ مَا لَمْ يَأْذَنۢ بِهِ ٱللَّهُ..﴾ ونصِّ رسولِه ﷺ: «مَنْ أحدث في أمرنا هذا ما ليسَ منه فهو ردٌّ» وقولِهِ عليه الصلاة والسلام: «من عمل عملاً ليس عليه أمرنا فهو ردٌّ». فكل من يجرأ على أن يشرّع شرعاً لم يأذن به الله، ويُحدِثُ في هذا الدين ما ليس منه فهو ردّ أي مردود عليه عمله، ومضروب به وجهه... الذي سودته البدعة والخرافة والتألّي على الله بما لم يشرّعْ، والتقوّل عليه بغير علم.

وأما قولهم: إنَّ إسقاط الصلاة أمرٌ احتياطيٌّ استحسنه المشايخ. فنقول مستعينين بالله:

الأمر الاحتياطي أمر لا يخلو من الشك.. لأنهم يشكّون في صحته، فقدْ... وقَدْ... والشك في صحة العمل مبطلٌ له... فكيف إذا كان متأكّداً من بطلانه لاعترافهم بأنه لا أساس له في كتاب أو في سنّة...!!! وكلّ عملٍ لا أساس له في كتاب أو سنّة فهو باطل ومردود. فقولهم: «إنّما هو أمرٌ احتياطيّ...» هو قول باعترافهم أنه ساقط وباطل فكيف يتخذونه حجةً لعملٍ ما أنزل الله به من سلطان...؟!!!

الاستحسان: ليس أصلاً من أصول الدين

وأما قولهم: «استحسنه المشايخ قياساً على صوم الوليِّ عن الميت.

فنجيب على ذلك بما يلي مستعينين بالله:

ليس الاستحسان أصلاً من أصول الدين... حتى يُحتجَّ به على صحة ما استُحسِنَ من عمل... ويقول الشافعي رحمه الله ورضي عنه: «من استحسن فقد شرَّع» والشارع هو الله تبارك وتعالى. فمن شرَّعَ فقد نازع الله جل وعلا في صفة التشريع وادّعى التشريع لنفسه أيضاً وهذا هو الشرك بعينه.

قياس الصلاة على الصوم قياس فاسد

أما قولهم:

«استحسان عملية «إسقاط الصلاة» قياساً على تطوع الوارث في الصوم عن الميت إذا كان عليه صوم» فنجيب مستعينين بالله:

أما قياس «إسقاط الصلاة» على تطوّع الوليّ بالصيام عن الميت... فقياسٌ مع الفارق، لأن رسول الله ﷺ أَذِنَ للذي مات وعليه صيام نذرٍ أن يصوم عنه وليّه، ولم يأذن للميت الذي مات وعليه صلاة أن يصلي عنه وليه! لأن الصلاة لا تجوز فيها النيابة وهي فرض شخصي لا يقوم بها أحد

عن أحدٍ، فمن أين جاءوا بهذا القياس الفاسد...؟!!! فلو أن الوليَّ صلّى عن الميت لا يجوز ذلك لأن الصلاة فرض شخصي كما تقدم... فكيف بالتحيّل...؟ فذلك لا يجوز من باب أولى... لأنه غير مشروع من أساسه ولا أصل له في كتاب أو سنة باعترافهم. ثم إنهم خالفوا بذلك كتابَ الله جل وعلا وسنَّة رسوله ﷺ وخالفوا أيضاً إمامَهم المقدّم المحترم أبا حنيفة رحمه الله رحمة واسعة. فإنَّه يبرأ ممّا فعلوا وهو القائل رحمه الله: «إذا صحّ الحديث فهو مذهبي» فأين هذا الحديث الذي صحَّ فيما ابتدعوا...!!!؟

بدعة تسعير الصلاة بثمن نقدي

٢″ ـ أما قولهم: «والواجب فيها أن يُعطىٰ الفقير عن كل فرض نصف صاع، أي: أو قيمته».

فنجيب على ذلك بما يلي والله المستعان:

إننا نسأل: ومن أَوْجَبَ هذا الواجبَ...؟ ثم مَنِ الذي مِنْ حقّه أن يوجبَ هذا الواجب...؟ أليست الصلاة عبادة...؟ فكما أن الصلاة عبادة.. كذلك كل ما يتعلّق بها من أحكام فهو عبادة أيضاً... فإن إسقاطها أو التفكير عنها عبادة. لا يوجبها إلَّا الذي أوجبها أول مرة. وليس لغيره أن يوجب شيئاً يتعلق بها فقولهم: «والواجب فيها...» من عند أنفسهم هو افتئات على حق الله سبحانه وتعالى.

ثم إن تسعيرَ كلِّ فرضٍ من فروض الصلوات الفائتة عمداً، بنصف صاع من بُرٍ... لا ندري إلى أي دليل شرعي استدلّوا به في هذا التقدير أو التسعير! ومن أين علموا أن كل فرض صلاة، يساوي نصف صاع من بُرٍّ أو ما يعادله نقداً...؟ كل هذا تألٍّ على الله سبحانه وتقوّلٌ عليه بلا علم.

على أن من ينظر إلى «عملية إسقاط الصلاة» وما فيها من البدع العديدة يراها: ظلماتٍ بعضها فوق بعض!

ثم ألا ترى يا قارئي المسلم الكريم عندما يعتقد المسلم، أن «إسقاط

الصلاة» عن الصلوات الفائتة عمداً يوازي ما ترك من صلوات...؟ ألا ترى يا أخي في ذلك تشجيعاً، ودافعاً قوياً للمكلّفين على ترك الصلاة نهائياً... ما دام يجزىء عنها عملية إسقاط الصلاة بعد الموت...؟ وذلك بتوزيع نصف صاع من بُرٍّ أو ما يعادل ثمنه عن كل فرض...!؟ أوَ ليس هذا... إبطالاً لفريضة الصلاة...؟ فهل هذا يرضي الله تعالى؟ فإذا كان هذا العمل يرضيه، فلماذا إذاً كَتَبَ الصلاة على عباده...؟ أليتصرّفوا بها بحسب أهوائهم... وما تشتهي أنفسهم...؟!!!

أبعد كل هذا... نُلام إذا أسمينا «عملية إسقاط الصلاة» «مهزلة إسقاط الصلاة»...؟!!! أجل إنها مهزلةٌ وهزءٌ وسخرية بأعظم وأجل ركن من أركان الإسلام بعد الشهادتين، فما جزاء من يفعل ذلك؟ والله إن لم يتب مبتدعوها وفاعلوها إلى الله تعالى من بدعتهم... فسيحاسبهم الله تعالى حساباً عسيراً.

قال رسول الله ﷺ: «... وشرَّ الأمور محدثاتُها وكلَّ محدثة بدعة، وكل بدعة ضلالة، وكل ضلالة في النار». وقال صلوات الله وسلامه عليه: «... ومن سنَّ سنَّةً سيئةً فعليه وزرها ووزر من عمل بها إلى يوم القيامة لا ينقص من أوزراهم شيء».

بدعة إستعارةُ الحُلِيِّ والأواني الذهبيّة وتمليكها للغير! ثم استردادها بالتحيّل والثمن البخس

٣" ـ ٤" ـ أما استعارة الحليّ والأواني الذهبية من الأقارب والأصدقاء والجيران لتنفيذ عملية إسقاط الصلاة ثم يجعل الشيخُ الذهبَ في صُرَّةٍ ثم يديرها على الفقراء فرداً فرداً ويخاطبهم: أقبلتَ هذه الصُرَّة بما فيها إسقاطاً عن صلاة فلان الميت؟ ثم يعلّمُ الفقيرَ أن يقول: قبلتُها منك ووهبتُها إليك فيقولها... ويسترجع الشيخ منهُ الصُرَّةَ ويفعل ذلك مع من حضرَ من الفقراء وهكذا دواليك...

فنجيب على ذلك مستعينين بالله:

١" ـ إنّ الذهب الذي يُملِّكه الشيخ للفقراء على الطريقة المذكورة آنفاً... ليس ملْكَ الشيخ... ولا ملْكَ الميتِ فكيف يتصرّف الشيخ أو أهل الميت بمالٍ لا يملكونه...؟ فقول الشيخ: قبلت مني هذه الصرَّة فهو عمل باطل إذ لا يحقّ لأحدٍ أن يملّك شيئاً للغير لا يَملِكه. وإذا فعل ذلك... فيكون عملاً باطلاً غير صحيح ومردوداً على فاعله، لأنه تصرف بمال الغير بغير حق.

٢" ـ ولو علم الذين أعاروا الحليَّ والأواني الذهبية أن ما لهم هذا سوف يملَّكُ لغيرهم، لما أعاروه ولكنهم، يعلمون مُسبَقاً تسلسلَ المهزلة كيف ستكون... وأن حُلِيّهم وأوانيهم ستعود حتماً إليهم بالتمام والكمال.

٣" ـ ثم ما هذا «التحيّل» عل استرداد الحلي والأواني الذهبية، بأن يقول الشيخ للفقير: أقبلتَ ما في هذه الصرة عن إسقاطِ ما على الميت من صلاة..؟ ثم يعلّم الفقيرَ أن يقول: قبلتُها منك ووهبتُها إليك. فما هذه المهزلة المكشوفة...؟!

٤" ـ ثم على افتراض أنَّ أحدَ الفقراء قال: قبلتها منك ولم يقل: ووهبتُها إليك. وأخذ الصرَّة، أيرضى الشيخ منه هذا القول؟ أم يوسعُه لكماً.. ولطماً... وضرباً مبرّحاً حتى يُعيدَها ويقول: ووهبتُها إليك...

٥" ـ ثم يُعطي الشيخُ فِكاكَ الصرَّة، نصف صاع من بُر... أو ما يعادل ثمنه نقداً...!!!؟ مع العلم أن ما في الصرة.. يساوي آلاف الليرات الذهبية... يفكّها الشيخ من الفقير ـ بلا حياء ولا خجل ـ بما يعادل ثمن نصف صاع من بُرّ...!!! بهذا التحيّل الخسيس...!!! تحت سمع وبصر جبار السموات والأرض ولا يخافون بطشه بهم.. بل ولا يذكرون له في أنفسهم أيَّةَ خشية، أو يَحِسّون منه بأية رهبة؟

يا ناس، والله لو كان هذا الذهب ملكاً خاصاً للميت... ما جاز هذا التحيّل على الفقراء باسترداد ما وهبوهم... فكيف وأن هذه الأموال

مجموعة استعارات من أناسٍ آخرين ساعدوا أهل الميت على هذه اللعبة المكشوفة... الهزيلة الهرئة...!!! هذه اللعبة التي هي مجموعة حرام في حرام!

٦" - ثم يأتي الشيخ يخبر أهل الميت بأنه قد انتهى من هذه البدعة، وأن الميت رحمه الله قد قُضِيَتِ الصلاةُ التي فاتته أو التي تركها من قبل.. فقضَى فرضَه! وبرئت ذمته! وكأنه صلّى تلك الصلوات في وقتها. فيفرح الأهلُ والأقارب والحاضرون ثم ينادي الشيخ: الفاتحة... فيقرأ الحاضرون سورة الفاتحة على الميّت وتنتهي عملية هذه البدعة التي ما أنزل الله بها من سلطان.

يا ناس يا مسلمون: إن هذه العملية بما فيها من تحيّلاتٍ ومنكرات لم تكن خافية على أحد منكم فهل تظنّون بربكم بما لا تظنّون بأنفسكم...!!! وهل حسبتم أن الله غافلٌ عما يعمل المبتدعون الأفّاكون الظالمون؟ ﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَخْفَىٰ عَلَيْهِ شَيْءٌ فِي ٱلْأَرْضِ وَلَا فِي ٱلسَّمَآءِ﴾ [آل عمران: ٥] ﴿قُلْ إِن تُخْفُوا۟ مَا فِى صُدُورِكُمْ أَوْ تُبْدُوهُ يَعْلَمْهُ ٱللَّهُ ۗ وَيَعْلَمُ مَا فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَمَا فِى ٱلْأَرْضِ ۗ وَٱللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَىْءٍ قَدِيرٌ ﴿٢٩﴾ يَوْمَ تَجِدُ كُلُّ نَفْسٍ مَّا عَمِلَتْ مِنْ خَيْرٍ مُّحْضَرًا وَمَا عَمِلَتْ مِن سُوٓءٍ تَوَدُّ لَوْ أَنَّ بَيْنَهَا وَبَيْنَهُۥٓ أَمَدًۢا بَعِيدًا ۗ وَيُحَذِّرُكُمُ ٱللَّهُ نَفْسَهُۥ ۗ وَٱللَّهُ رَءُوفٌۢ بِٱلْعِبَادِ﴾ [آل عمران: ٢٩، ٣٠].

ثم يعطي أهلُ الميت أَجْرَ تحيّله الرخيص المكشوف وتنتهي المهزلة... والكل يظنون، بل يعتقدون أن هذه العملية... أوصلت ميتهم إلى جنان النعيم...!!!؟

ثم تذهب هذه البدعة بين الناس كأنها حقيقة شرعية سلّم بها... وحلٌّ إسلامي صحيح ينقذ تارك الصلاة - بزعمهم - من عذابِ ربّه!!! ولم يعدْ عليه من بأس، فكُفّر ذنبه وقُبِلَ فرضه وبرئت ذمته... «ومن سنَّ سنّة

سيئة فعليه وزرها ووزر من عمل به إلى يوم القيامة دون أن ينقص ذلك من أوزارهم شيئاً».

والذي يُدمي القلوب أسىً وأسفاً.. أن كل ذلك يَجْري تحت سمع وبصر العلماء... فلم نرَ منهم ولو إشارةً ولم نسمْع ولو صوتاً واحداً ضدَّ أولئك الطغمة من الجهال والمرتزقة الذين يشيعون مثل هذه البدعة النكراء بين الناس ويسوِّلونها ويزينونها في أنظارهم على أنها هي الحق!!! فتظن العامة إزاء سكوت العلماء أنها الحق الذي ما بعده إلاَّ الضلال.

٢١ ــ وأما قول الموجبين لقضاء الفائتة:

«لقد ثبت أن النبي ﷺ قضىٰ كثيراً من صلاة السُّنَن: كسنّة الفجر وكذلك، صلاة الليل، وسنة الظهر البعدية فصلاها بعد العصر... فلأَنْ تقضى صلاة الفرض أَوْلى من أن تقضىٰ السنن... وفي ذلك دليل على صحة قضاء الصلاة الفائتة. فنقول مجيبين على ذلك بما يلي: وبالله وحده المستعان:

نعم... إن رسول الله ﷺ قضىٰ بعضَ السنن كسنّة الفجر وقيام الليل وسنّة الظهر البعدية... فنقول وبالله المستعان:

١ ــ أما قضاؤه سنة الفجر: فهي الحادثة التي جرت في عودة رسول الله ﷺ من إحدى الغزوات... فقد روى أحمد والشيخان عن عمران بن حَصَيْن «أن النبيَّ ﷺ، كان في مسير له **فناموا** عن صلاة الفجر فاستيقظ بِحرِّ الشمس فارتفعوا قليلاً حتى استقلّت الشمس ثم أمر مؤذناً فأذن فصلى ركعتين قبل الفجر(١) ثم أقام ثم صلى الفجر».

٢ ــ أما قضاء صلاة الليل: فقد روى مسلم وأبو داود عن عائشة: «أن النبي ﷺ كان إذا فاتته الصلاة من الليل من وجع أو غيره صلَّى من النهار اثنتَيْ عشرة ركعة». وروى الجماعة إلا البخاري عن عمر رضي الله

---

(١) أي سنّة الفجر.

عنه أن النبي ﷺ قال: «**من نام** عن حزبه[1] أو عن شيءٍ منه فقرأ ما بين صلاة الفجر وصلاة الظهر كتب كأنما قرأه من الليل». وإنه ليرى القارىء الكريم أن قضاء سنة الفجر وقيام الليل بسبب النّوم. وإنّه ليعلم الموجبون للقضاء ومتفقون معنا أن من نام عن صلاته فليصلها حين يذكرها فسقطت حجتهم.

٣ ـ وأما قضاؤه لسنة الظهر البعدية إلى بعد صلاة العصر لشغل في قَسْم مالٍ أُتِيَ به وقال: «... فكرهت أن أدعهما» رواه البخاري ومسلم. ثم واظب على صلاة هاتين الركعتين بعد العصر بقيّة حياته **وهذا خاصٌّ** به **صلى الله عليه وسلم**.

٢٢ ـ لو كانَ القضاءُ واجباً على متعمّدِ تَرْكِ الصلاة حتى يخرجَ وقتُها لما أغفَل الله تعالى ولا رسولـه ﷺ ولا نسياه ولا تعمدا إعناتَنا بتركِ بيانه ﴿وَمَا كَانَ رَبُّكَ نَسِيًّا﴾[2] وكلُّ شريعةٍ لم يأتِ بها القرآن ولا السنَّة فهي شريعةٌ باطلة.

٢٣ ـ قال رسولُ الله ﷺ: «مَنْ فاتَتْهُ صلاةُ العصر فكأنما وُتِـرَ أهلَه ومالَه»[3] وقال عليه الصلاة والسلام: «مَنْ فاتَتْهُ صلاةُ العصر حَبِطَ عمله»[4]. فصَحَّ في اللغةِ أنَّ ما فاتَ فلا سبيلَ إلى إدراكِهِ. ولو أدرك، أو أمكنَ أن يدرك لما قيلَ: «فات» كما لا تفوتُ المنسية أبداً... وهٰذا لا إشكالَ فيه.

فالأمة مجمعة على القولِ والحكم بأنَّ الصلاة قد فاتت إذا خَـرَجَ وقتُها. فصحَّ فوتُها بإجماعٍ متيقَّن. ولو أمكنَ قضاؤها وتأديتها، لكانَ القولُ بأنَّها فاتَت كَذِباً وباطلاً فثبتَ يقيناً أنَّه... لا يمكنُ قضاؤها أبداً.

---

(١) أي صلاة الليل.
(٢) سورة مريم: الآية ٦٤.
(٣) تقدم تخريجه.
(٤) أخرجه البخاري (٥٥٣) من حديث بريدة.

ويقولُ بقولِنا هٰذا. . . عمر بن الخطاب، وابنه عبدالله، وسعد بن أبي وقاص، وسليمان، وابن مسعود، والقاسم بن محمد بن أبي بكر، وبُـدَيْل العقيلي، ومحمد بن سيرين، ومـطَرِّف بن عبدالله، وعمـر بن عبدالعـزيز، وغيرهم. . .[1].

٢٤ ــ قال عمر بن الخطاب في خطبتِهِ بالجابيةِ: أَلَا وإنَّ الصلاةَ لها وقتٌ شَرطه الله لا تصلحُ إلَّا به[2].

٢٥ ــ قال سليمانُ الفارسي: الصلاةُ مكيالٌ. فمَنْ وَفَّىٰ وُفِّيَ له. ومَنْ طَفَّفَ فقد علمتم ما قيلَ في المطفِّفين[3].

قال عليّ وهو ابن حزم: مَنْ أخَّر الصلاة عن وقتها فقد طفَّفَ.

٢٦ ــ رأى ابن عمر رجلًا يقرأ صحيفةً فقال له: يا هٰذا القارىء: إنَّه لا صلاةَ لمن لم يصلِّ الصلاةَ في وقتها، فصلِّ، ثم اقرأ ما بدا لك[4].

٢٧ ــ لقد جاء عن عمر ومعاذ بن جبل وعبدالرحمٰن بن عوف، وأبي هريرة وغيرهم مِنْ الصحابـة رضي الله عنهم: «أنَّ مَنْ تركَ صـلاةَ فرضٍ واحدة متعمداً حتى يخرج وقتها فهو كافرٌ مرتد». فهؤلاء الفقهاء الصحابة رضي الله عنهم أيضاً: لا يَرَوْنَ على مَنْ تعمَّدَ تركَ الصلاة حتى خرج وقتُها قضاءً[5].

٢٨ ــ نسألُهم: هل تجوزُ الصلاةُ قبل الوقت؟ سيقولونَ: لا.

---

(١) كذا قال ابن حزم في «المحلى» ٢/٢٣٨.

(٢) ذكره ابن حزم في «المحلَّى» ٢/٢٣٩ بإسنادٍ منقطع سقط من إسنادِه إلى عمر نحو ثلاثة رواة.

(٣) أخرجه ابن أبي شيبة ١/٢٩٠ من طريق سالم بن أبي الجعد، عن سلمان الفارسي. وهذا منقطع. سلمان قديمُ الموتِ، لم يسمع سالم منه ومن طبقته.

(٤) ذكره ابن حزم في «المحلَّى» ٢/٢٣٨ - ٢٣٩ من طريق شعبة، عن يعلى بن عطاء، عن عبدالله بن حراش قال: رأى ابن عمر. . . فذكره. وهذا إسنادٌ لا يصحُّ أيضاً. فعبدالله بن حراش لم أعرفه.

(٥) كذا قال ابن حزم ٢/٢٤٢.

فنقولُ لهم: لماذا؟ سيقولونَ: لأنَّه ليسَ وقتها...

فنقولُ: وكذا الصلاةُ بعدَ الوقت، ليسَ هذا وقتها، لأنَّه يكون قد دَخَلَ وقتُ غيرها من الصلوات، فلِمَ أجزتم الصلاةَ بعد الوقت وهو ليس وقتَها بالاتفاق...؟ فيلزَمُكم من هٰذا... أن لا تجيزوا الصلاةَ بعد الوقت لأنه ليسَ وقتها.

٢٩ ـ تعمُّد تركِ الصلاة حتى يخرج وقتها... أطاعةٌ هي أم معصية...؟ فإن قالوا طاعة... فقد خالفوا إجماعَ أهلِ الإسلام المتيقَّن. وخالفوا القرآن والسنّة الثابتة.

وإنْ قالوا: معصية: قُلنا: من البطلان بمكانٍ... أن تنوبَ المعصيةُ عن الطاعةِ.

٣٠ ـ لا خلافَ في أنَّ دخولَ الوقت، شرطٌ من شروط صحة الصلاة، فكما أنَّها لا تجوز قبل الوقتِ لفقدان الشرط، كذٰلك لا تجوزُ بعد خروجِ الوقت لفقدان الشرط.

٣١ ـ مَنْ أوجَب على العامد قضاءَ ما تعمَّد تركه من الصلاة...؟ أخبرونا عن هٰذه التي تأمرون بفعلِها... أهي التي أمرَ الله تعالى بها...؟ أم هي غيرها...؟.

فإنْ قالوا: هي هي... قُلنا لهم: فالعامدُ لتركِها ليسَ عاصياً، لأنَّه قد فعلَ ما أمره الله تعالى به، إذاً فلا إثمَ عليه، ولا مَلامة على مَنْ تعمَّدَ تركَ الصلاة حتى يخرجَ وقتها...!!! وهٰذا لا يقولُه مسلمٌ.

وإن قالوا: ليستْ هي التي أمرَ الله تعالى بها. قلنا: صدقتم. فكيفَ تأمرونه بصلاةٍ ما أمره اللَّهُ تعالى بها...؟ وما أعدْدتم من الجوابِ حين يسألُكم اللَّهُ تعالى عن ذلك؟.

٣٢ ـ لكلِّ مكتوبةٍ وقت محدود الطرفَيْن، فلا فرقَ بينَ من صلَّاها قبلَ الوقت وبينَ من صلاها بعد الوقت، لأنَّ كليهما صلَّاها في غير الوقت.

وهما سواءٌ في تعدّي حدود الله، وقال تعالى: ﴿وَمَن يَتَعَدَّ حُدُودَ ٱللَّهِ فَقَدْ ظَلَمَ نَفْسَهُۥ﴾(١) فمؤخِّرُها عن وقتِها ظالمٌ لنفسه لأنَّه مُتَعَدٍّ لحدودِ الله جل جلاله.

٣٣ ـ إنَّ أوامرَ الله تعالى على ثلاثةِ أوجه:

أ ـ إمّا أمر معلَّق بوقت، فهٰذا يجزىء أبداً متى أُدّي، كالجهاد والعمرة، وصدقة التطوع والدعاء وغير ذٰلك. والمسارعة فيه أفضلُ لقوله تعالى: ﴿وَسَارِعُوٓاْ إِلَىٰ مَغْفِرَةٍ مِّن رَّبِّكُمْ﴾(١).

ب ـ وإمّا أمرٌ معلَّق بوقت محدود الأول غير محدود الآخر ولا يسقط بعد وجوبه أبداً، لأنَّه لا آخرَ لوقتِهِ، والمبادرة إليه أفضل.

ج ـ وإما أمرٌ معلق بوقت محدود أوله وآخره فهذا لا يجزىء قبلَ وقته ولا بعدَ وقته. ويجزىء في جميعِ وقته في أولِهِ وآخره ووسطِهِ كالصلاة والحج وصوم رمضان ونحو ذلك.

ونقولُ لمن خالفَنا:

قد وافقتمونا على أنَّ الحجَّ لا يجزىءُ في غيرِ وقته، وأنَّ الصومَ لا يجزىء في غيرِ النهار فمن أينَ أجزتُم ذٰلك في الصلاة...؟ وكلُّ ذٰلك ـ أي: في الحجِ والصوم والصلاة ـ في وقتٍ محدود أوله وآخره. هٰذا ما لا انفكاك منه.

فإن قالوا: قسنا العامد على المعذورِ. قلنا هٰذا قياسٌ على ضد الشيء لا على نظيرِهِ، فهو قياسٌ باطل لا شكَّ فيه ولا ريبَ عند كُلٍّ ذي عقل ولب وفهمٍ صحيح.

٣٤ ـ عن قتادَةَ قالَ: «ذُكِرَ لنا أنَّ عبدَالله بن مسعود كانَ يقولُ: «إنَّ للصلاة وقتاً كوقت الحج فصلُّوا الصلاةَ لميقاتها»(٣).

٣٥ ـ عن يحيى بنِ عتيق قال: سمعتُ محمدَ بن سيرين يقولُ: إنَّ

---

(١) سورة الطلاق: الآية ١. (٢) سورة آل عمران: الآية ١٣٣.

(٣) ذكره ابن حزم ٢/٢٤٠ وإسناده منقطع.

للصلاةِ وقتاً واحداً، فإنَّ الذي يُصلي قبلَ الـوقتِ مثلُ الـذي يصلِّي بعدَ الوقتِ(١).

٣٦ ـ عن بُدَيْلٍ العُقيلي قال: «بلغني أنَّ العبدَ إذا صلَّى الصـلاةَ لوقتها، صعدت ولها نورٌ ساطعٌ في السماء وقالت: حفظتني حفظكَ اللَّهُ، وإذا صـلاَّها لغيـرِ وقتها طُـوِيَتْ كما يُـطوى الثوبُ الخَلِقُ، فضـرب بهـا وجهه»(٢).

٣٧ ـ عن عمرَ بنِ عبدالعزيز قال: سمعتُ الله تعالى، ذكـرَ أقوامـاً فعابهم فقال: ﴿.......... أَضَاعُوا۟ ٱلصَّلَوٰةَ وَٱتَّبَعُوا۟ ٱلشَّهَوَٰتِ ۖ فَسَوْفَ يَلْقَوْنَ غَيًّا﴾ ولم تكن إضاعَتُهم إيَّاها أنْ تركُوها، ولو تركوها لكانوا بتركِها كفَّاراً ولكن أخروها عن وقتِها(٣).

٣٨ ـ بقيَ هناك حلٌّ لحالِ ذٰلك المفرّط، ومخرَجٌ له أوقعَ نفسَه فيه فنقولُ وباللَّهِ المستعان:

ليسَ لهٰذا المفرط من حلٍّ لمشكلتِهِ سـوى أن يتوبَ إلى اللَّهِ تـوبة نصوحاً، ويعزمَ على ألاّ يعودَ إلى تأخيرِ الصلاة عن وقتِها أو تركها، وأنْ لا يقترف مرةً أخرى مثل هٰذا الإثم العظيم فاللَّهُ جَلَّ جلاله، هو وحدَه التوابُ الرحيم. وقال جل وعلا: ﴿إِلَّا مَن تَابَ وَءَامَنَ وَعَمِلَ عَمَلًا صَٰلِحًا فَأُو۟لَٰٓئِكَ يُبَدِّلُ ٱللَّهُ سَيِّـَٔاتِهِمْ حَسَنَٰتٍ ۗ وَكَانَ ٱللَّهُ غَفُورًا رَّحِيمًا﴾(٤).

وقالَ سبحانـه: ﴿فَخَلَفَ مِنۢ بَعْدِهِمْ خَلْفٌ أَضَاعُوا۟ ٱلصَّلَوٰةَ وَٱتَّبَعُوا۟ ٱلشَّهَوَٰتِ ۖ فَسَوْفَ يَلْقَوْنَ غَيًّا ﴿٥٩﴾ إِلَّا مَن تَابَ وَءَامَنَ وَعَمِلَ صَٰلِحًا فَأُو۟لَٰٓئِكَ يَدْخُلُونَ ٱلْجَنَّةَ وَلَا يُظْلَمُونَ شَيْـًٔا﴾(٥).

---

(١) ذكره ابن حزم ٢/٢٤٠ وإسنادُه صحيح.
(٢) ذكره ابن حزم ٢/٣٤١ وإسناده منقطع. وقد أخرجه عبد الرزاق (٢٢٣٤).
(٣) ذكره ابن حزم ٢/٢٤١ بإسناد منقطعٍ أيضاً.
(٤) سورة الفرقان: الآية ٧٠.
(٥) سورة مريم: الآيتان ٥٩ ـ ٦٠.

ويقولُ رسولُ الله ﷺ: «والتوبة تجبُّ ما قبلَها»(1). و«التائبُ من الذنب كمن لا ذَنْبَ له»(2).

إنّما على هٰذا التائب... أن يُكثرَ مِنْ عملِ الخيرات ما استطاع إلى ذلك سبيلاً، كما يكثر من صلاةِ النوافل كالسنن الرواتب، وصلاة الليل، وصلاة الضحى، وسنةِ الوضوء وصلاة التسابيح(3)، ومن النوافلِ مطلقاً... يصلِّي كثيراً... كثيراً... كثيراً. فعَسَى اللَّهُ أن يتوبَ عليه.

فقد أخبرَ سبحانه وتعالى بقوله: ﴿فَٱسْتَجَابَ لَهُمْ رَبُّهُمْ أَنِّى لَآ أُضِيعُ عَمَلَ عَٰمِلٍ مِّنكُم...﴾(4) وقولِه جل وعلا: ﴿إِنَّ ٱلْحَسَنَٰتِ يُذْهِبْنَ ٱلسَّيِّـَٔاتِ ذَٰلِكَ ذِكْرَىٰ لِلذَّٰكِرِينَ﴾(5) وقوله عز وجل: ﴿فَأَمَّا مَن ثَقُلَتْ مَوَٰزِينُهُۥ ﴿٦﴾ فَهُوَ فِى عِيشَةٍ رَّاضِيَةٍ﴾(6).

وعن أنسِ بن حكيمِ الضبي، أنه لقي أبا هُريرة رضي الله عنه فقالَ له أبو هريرة ـ وقد رفعَه ـ: «أولُ ما يحاسَبُ الناسُ به يوم القيامة من

---

(1) لم أجده بهذا اللفظ.
ولكن وَرَدَ في خبرٍ أنَّ رجلاً جاءَ أبا ذر فقال له: إني كنتُ في الجاهلية وكنتُ أرجو في لقائك أن تخبرني أَنَّ لي توبةً ومخرجاً، وكنتُ أخشى في لقائك أن تخبرني أنه لا توبةَ لي، فقال: أفي الجاهلية؟ قلت: نعم، فقال: عفا الله عمَّا سلفَ...
أخرجه أحمد ١٥٠/٥ وفيه نعيم بن قعنب الرياحي، وهو مجهول الحال.
ولعلَّ لفظ المؤلف رُكِّبَ من حديث عمرو بن العاص: «إنَّ الإسلام يجب ما كان قبله وإنَّ الهجرةَ تجبُّ ما كان قبلَها». أخرجه أحمد ١٩٨/٤ ـ ١٩٩ و٢٠٤ و٢٠٥. وبنحوه مسلم (١٢١) بلفظ: «أما علمت أنَّ الإسلام يهدم ما كان قبلَه...».
(2) أخرجه ابن ماجه (٤٢٥٠) من حديث ابن مسعود، وفيه انقطاع، ولا يصحُّ في الباب شيءٌ.
(3) لا يصحُّ فيها شيءٌ.
(4) سورة آل عمران: الآية ١٩٥.
(5) سورة هود: الآية ١١٤.
(6) سورة القارعة: الآيتان ٦ ـ ٧.

أعمالهم الصلاة، يقولُ ربُّنا تبارك وتعالى للملائكة ـ وهو أعلم ـ: انظروا في صلاةِ عبدي أتمّها أم نقصَها؟ فإذا كانت تامةً، كُتبت له تامةً، وإن كان انتقصَ منها شيئاً، قال: انظروا هل لعبدي من تطوُّع؟ فإنْ كان له تطوُّعٌ قال: أتمّوا لعبدي فريضته من تطوُّعه. ثم تؤخَذُ الأعمالُ على ذلكم»[1].

ولو كانَ قضاءُ الصلاة الفائتة عمداً جائزاً ومقبولاً... لقال اللَّهُ لملائكتِهِ: انظروا هل لعبدي من قضاء... ولكنْ لم يقل ذٰلك... بل قالَ: انظروا هل لعبدي من تطوّع. وفي هٰذا دليلٌ على أنَّ ما قلناه موافق تماماً للأدلة الشرعيّة من الكتاب والسنة وأقوال السلف الصالح من الصحابة والتابعين والقرون الخيِّرة.

وبناءً على ما تقدَّمَ تبيّن أنَّ قضاءَ الصلاة الفائتة عمداً لا دليلَ أبداً على مشروعيّته إلَّا إذا عادت تلك الأوقات الفائتة بعينها وذاتها. فعندها يجوزُ أن يقضيَ ما فاتَه فيها وهٰذا هو المستحيل الذي لا يُمكنُ مطلقاً الحصول عليه. وفي هٰذا بلاغٌ لقومٍ يتفكرّون فاللهم فاشهَد.

أخي القارىء المسلم الكريم:

ها أنا ذا... قد فرغت من ذكر أقوال الموجبين لقضاء الصلاة الفائتة عمداً، وذكر أقوال المانعين من قضائها وردودهم مع إيرادِ الأدلّة لكُلٍّ منهم. وجعلتُ كلَّ ذٰلك أمام ناظريك، لتحكمَ بالحقِّ الذي يظهر لك ممهوراً بأدلة الكتاب والسنة، على أيٍّ من الفريقين.

ولا يجوزُ قطعاً أن يبقى النزاعُ قائماً بينَهما بحجةِ أنَّ لكلٍّ رأيَه، فيبقى على ما هو عليه، بعد أنْ ظهر الحقُّ جلياً واضحاً بيناً. بل يجب

---

(١) أخرجه أبو داود (٨٦٤)، وابن ماجه (١٤٢٥). وأنس بن حكيم: مجهول. ولم يُسَمَّ عند أبي داود (٨٦٥) وابن ماجه (١٤٢٦).
ويشهد له حديث تميم الداري عند أبي داود (٨٦٦)، وابن ماجه (١٤٢٦)، والدارمي ٣١٣/١، وغيرُه.

على كُلٍّ منهما إذا رأى الحقّ بجانبِ أخيه... أن يتبعه إحقاقاً للحق الذي ظَهَرَ له. ويترك ما كانَ عليه، وهٰذا شأنُ المنصفين.

ولا شَكَّ أنَّ من المتفق عليه بينَ الفريقينِ: أنَّ النائمَ والناسي معذوران بنومِهما أو نسيانهما، لا سيما أنهما لم يتعمَّدا تأخير الصلاة وإخراجها عن وقتها، بل بغلبة النوم أو النسيان. وهذا ليسَ في مقدورِهما مغالبته إلَّا أنْ يشاءَ الله، لذٰلك رحمهما الشارعُ الحكيم، فجعل وقت استيقاظهما أو تذكرهما وقتاً لأداءِ صلاتهما. فإذا صلَّى كلٌّ منهما ضمنَ الوقت الذي شرعه اللَّهُ لهما يكونُ كلٌّ منهما قد أدَّى صلاته في وقتها المشروع، وذٰلك بدليل قوله ﷺ: «مَنْ نَسِيَ صلاةً أو نامَ عنها فليصلِّها إذا ذكرَها لا كفارة لها إلَّا ذلك»(١). ويكونُ قد أدّى كلٌّ منهما فريضته، وأبرأ ذمته، حتى تأخر عن الوقت الذي شرع له يكون شأنه كمن أخرج الوقت عمداً فلا يستطيع استدراكها هٰذا ما هو متفق عليه بين الفريقين المختلفَيْن في هٰذا الموضوع ذي الأهمية العظيمة.

على أنَّ (موجبي القضاء) تبيّن أنه ليس لهم من دليل قائم على جواز تأخير الصلاة عمداً عن وقتها... حتى يكونَ لهم دليلٌ على استدراكها وقضائها، ومع ذلك أعطوا متعمِّدي تركِ الصلاةِ أو مؤخريها عن وقتها، حقَّ قضائها، وأوجبُوه عليهم مستدلِّين بحديث رسول الله ﷺ الوارد بحقِّ المعذوريْن بالنوم أو النسيان، وقالوا: (إنَّ قوله ﷺ: «مَنْ نسي صلاةً أو نام عنها فليصلها إذا ذكرها، لا كفّارة لها إلَّا ذٰلك» يفهمُ منه أنَّهُ أمرَ النائم والناسيَ بقضاءِ الصلاة، وهما معذوران غيرُ مفرّطيْن، فإيجابُ القضاء على المفرِّط العاصي أَوْلَى وأحرى، فلو كانت الصلاة لا تصحُّ إلا بوقتِها، لم ينفعْ قضاؤُها بعد الوقتِ في حقِّ النائمِ والناسي).

وكأنهم ـ واللَّهُ أعلم ـ فهموا من قولِهِ ﷺ: «... فليصلِّها إذا

(١) تقدم تخريجه.

ذكرها...» أنَّ هٰذا الأمر منه ﷺ كانَ «عقاباً» لهما...!!!؟ وإلَّا... فما معنى أقوالهم: (فإذا كانَ رسولُ الله ﷺ قد أمرَ النائم والناسي بالقضاءِ وهما معذوران غير مفرّطيْن، فإيجابُ القضاءِ على المفرِّط العاصي أولى وأحرى)!!! ولكنْ مَنْ يتأمَّلُ في معنى هٰذا الحديث، لا يجدُ فيه ما فهمَه الموجبون لقضاء الصلاة الفائتة عمداً، بل يجدُ فيه الرحمة بحق النائم والناسي لأنَّهما كانا معذورَيْن بنومهما أو نسيانهما، فجعلَ الشارعُ وقتَ أداءِ صلاتهما هو وقتَ اليقظةِ أو التذكر.

فكيف بعدَ هٰذا يحقُّ لموجبي القضاء أن يقولُوا: «فإذا كانَ رسولُ الله ﷺ قد أمرَ النائمَ والناسي بالقضاءِ وهما معذورانِ غير مفرِّطَيْن فإيجابُ القضاء على العاصي المفرِّط أولى وأحرى»!!!؟.

ثم يعقِّبون بعد هٰذا ويقولون: (فلو كانت الصلاةُ لا تصحُّ إلاّ بوقتِها... لم ينفعْ قضاؤُها بعد الوقتِ في حقِّ النائم والناسي).

وكأنَّهم يصرِّحون بأنَّ الصلاة يمكن أداؤها بعدَ خروج الوقت، وأنَّ الوقتَ ليس شرطاً من شروطِ صحةِ الصلاة. كلُّ ذلك توهَّموه مِن قولِ رسولِ الله ﷺ: «... فليصلِّها إذا ذكرَها...» ولا ندري إذا كانوا يَدْرُونَ أو لا يدرون أن هٰذا الحكم من رسولِ الله ﷺ خاصٌّ بالنائمِ والناسي المعذورَيْن، فإنْ كانوا يدرون، فلماذا قاسوا حالَ المفرِّط العاصي المتعدِّي على أوامرِ الله سبحانه والمفرط في إخراجِ الصلاة عن وقتها عمداً بلا أيِّ عُذْرٍ سوى الإهمال والكسل على حالِ النائم والناسي، وهل هٰذا القياسُ صحيح...؟.

وإنَّ مَنْ تأمَّلَ أقوالَهم التي تبيحُ للمتعمد قضاءَ الصلاة يجد أكثرَها مبنيّة على إلحاقِ حالِ المتعمّد العاصي بحال النائم والناسي والمعذورَيْن، ولا أدري كيف استساغُوا هذا القياس وهم يعلمون أنه قياس مع الفارق.

بينما نرى أنَّ ردود المانعين عليهم ردودٌ تستند إلى الكتاب والسنة الصحيحة وأقوال السلف الصالح وإلى العقل السليم والمنطق المستقيم.

ثم قاسُوا أيضاً قضاء العامد العاصي على قضاءِ رسولِ الله ﷺ الصلاة يوم غزوة الخندق فقد قَضَى صلاة الظهر والعصر والمغرب والعشاء بسبب اشتغاله ﷺ وأصحابه رضي الله عنهم بالحرب يوم الخندق، مَعَ العلمِ أنَّ قضاءَ الصلوات الأربع يوم الخندق منسوخ بصلاةِ الخوف والجهاد، ورغم ذٰلك قاسُوا هٰذا القياس، أي: قاسوا عمل المفرط العاصي على عملِ الطائع المجاهد في سبيل الله أولاً، ثم ثانياً قاسوا عمل المفرط العاصي على عملٍ نسخه الله في كتابِهِ وفي سنةِ رسوله ﷺ، وذٰلك منذُ ألفٍ وأربع مئة سنة مضت!!! وهم يَعلَمُون أنَّ ما يتشبَّثون به إنَّما هو حكمٌ منسوخ... !!!؟.

فإنْ كنتَ لا تدري فتلك مصيبةٌ وإن كنتَ تَدري فالمصيبةُ أعظم

بينما نرى أيضاً ردود المانعين واضحةً كالشمس مؤيّدة بأحكام الكتاب والسنة يردّون فيها على موجبي القضاء ردّاً مفحِماً، لا مناصَ لهم من الاعتراف بأحقّيّته وأنه هو الحق الذي ما بعده إلَّا الضلالُ.

فكيفَ بعدَ كلِّ هٰذا... يظلُّون متشبثين بآرائِهم التي تهافتت لأوّلِ جولةٍ في حلبة الدفاعِ عن الحق.

ثم إنَّ في الحكم بقضاءِ الصلاة المتروكة عمداً، تشجيعاً على تركِ الصلاة نهائياً وذٰلك للأمور التالية:

١ ـ إن من يؤمن بالصلاةِ إيماناً ثابتاً يحرِصُ على تأديتِها في أوقاتها التي وقّتها الله لنبيّه عليه الصلاة والسلام وللمسلمين. فإذا علمَ المسلم أنَّ أوقاتَ الصلاة يجبُ أن يحافظَ عليها ولا يترك منها ولا صلاةً واحدة أو يؤخِّرَها عن وقتها المحدَّد، وإذا تعمّد تأخيرها عن وقتها لا يستطيعُ استدراكها مهما صلّى لأنَّه يُصليها في غيرِ وقتها. فإذا علم المسلم هٰذا تماماً فلا يضيعُ ولا صلاة واحدة خشية أن يحقَّ الويلُ الوارد في قوله تعالى: ﴿ فَوَيْلٌ لِّلْمُصَلِّينَ ۝ ٱلَّذِينَ هُمْ عَن صَلَاتِهِمْ سَاهُونَ ﴾[1] أي: إذا أخّر

(١) سورة الماعون: الآيتان ٤ ـ ٥.

الصلاة حتى خَرَجَ وقتها كانَ له الويلُ. وهو وادٍ في جهنّم، عمقُه سبعون خَريفاً، أي: سبعون سنة.

٢ ــ أما إذا أَخَذ بأقوال المجيزين لقضاء الفائتة عمداً وأنَّه يمكنُه استدراكها إذا فاتته، فيؤخرها ما دام يعتقدُ أنَّ الوقتَ لم يعدَّ شرطاً من شروطِ صحة الصلاة، فيمكن أن يصلِّيَها في أيِّ وقت أراد، فيجرؤ على تركِها مرةً ثم مرتين ثم ثلاث مرات وهٰكذا... إلى أنْ يَستمرِئَ تركَها بالكُلِّية، بسببِ ما أخذَه عن مجيزي تأخيرِها عن وقتها، فلو أنَّه عَلِمَ أنَّ هٰذه الصلاة التي صلَّاها في غير وقتها لا تجزئُه ولا تبرئُ ذمته ما تركَ من أولِ الأمر ولا صلاة واحدة، بل حرصَ كل الحرص على تأديةِ كلِّ صلاة في وقتِها حتى لا يؤولَ به الأمر إلى حال مَنْ تركَ الصلاة نهائياً.

وهنا يَرِدُ سؤال: مَنِ المسؤولُ عن تَرْكِ الصلاة ومَنْ كان سبباً في ذلك...؟.

الجواب: إنَّ المسؤولَ عن تركها:

١ ــ الذي أخذَ بأقوالِ المجيزين لقضاءِ الفائتة عمداً، لأنَّه هُو المسؤول المباشر عن عمله... بتأخيرِ صلاته عن وقتِها المشروع عَمْداً حتى دَخَلَ وقت غيرها.

٢ ــ ثمَّ أولئك الذين أفتوا بإمكانية استدراكِها بعد وقتها الشرعي. نعم إنهم مسؤولونَ لقوله ﷺ: «... ومَنْ سَنَّ سُنَّةً سيئة فعليهِ وِزْرُها ووِزْرُ مَنْ عَمِلَ بها إلى يوم القيامة دونَ أن ينقُصَ من أوزارهم شيءٌ»[١].

ولا شَكَّ في أنَّ تركَ الصلاة... أكبرُ كبيرةٍ بعد الشرك باللّٰهِ. ولأنْ يلقَى العبدُ ربَّه بكلِّ ذنبٍ ما خلا الشرك خيرٌ له من أن يؤخِّرَ صلاةَ النهار إلى الليل، وصلاة الليلِ إلى النهار عدواناً عمداً بلا عذرٍ، فما بالك إنْ تركَها بالكليَّة...؟.

---

(١) أخرجه مسلم (١٠١٧) ص ٢٠٥٩ من حديث جرير بن عبدالله.

ولقد تبيَّنَ بعد التمحيص أنْ لا حجة للعاصي المفرِّط المتعدِّي الذي باءَ بعقوبةِ الله وإثم التفويت، لأنَّ ما فاتَ. . . لا سَبيلَ إلى إدراكِهِ. ولو قُبلتْ منه، وصحَّتْ بعدَ الوقتِ، لكان تسميتها فائتةً لَغْواً وباطلاً.

ثم أخبرنا ـ هداكم اللَّهُ ـ أيّ كتاب أو أية سنة، أو أيّ أثر عن صاحبٍ، نَطَقَ بأنَّ مَنْ أخّر الصلاة عمداً عن وقتِها الذي أمرَ الله بإيقاعها فيه، يقبلُها الله؟.

أخي القارىء المسلم الكريم:

لا شَكَّ في أنَّك بعدَ أن اطّلعت على أقوالِ موجبي قضاء الصلاة الفائتة عمداً. . . وعلى أقوال المانعين مِنْ ذٰلك ظهر لَكَ مَنْ مِنَ الفريقين المتنازعين هو أسعد بالكتاب والسنّة وأقوال السلف في هٰذه المسألة، واقتنعت بأنَّ المانعين هُم الذين يدْعون إلى عدمِ إخراج صلاةٍ واحدةٍ عن وقتها. وأنَّ من يتعمَّدُ إخراجها عن وقتها، لا سبيلَ له إلى أدائها أو استدراكها مُطلقاً إلا أن يعودَ ذٰلك الوقت بعينه الذي فاتَ منه وهٰذا محال.

ولكن عليه ـ كما تقدَّمَ ـ أن يتوبَ إلى الله تعالى ويكثرَ من صلوات النوافل وفعل الخيرات لعلَّ الله سبحانه يجبرُ ما فاتَهُ من الصلواتِ، بما صلّى من النوافلِ، لصحة الحديث الوارد في ذٰلك، وإنه سبحانه يتوب على من تابَ، إنَّهُ هو التواب الرحيم، وصلى الله وسلم على محمد، وآخر دعوانا أن الحمدُ للّهِ ربِّ العالمين.

١٤ جمادي الآخرة سنة ١٤٠٩
محمد نسيب الرفاعي

وَصِيَّةٌ شَرْعِيَّةٌ

بسم الله الرحمن الرحيم

وصية شرعية (١)

أحمدُ الله تعالى الذي تفرَّدَ بالبقاءِ، وحكمَ على عبادِه بالموت، فقال عزَّ مِنْ قائلٍ: ﴿كُلُّ مَنْ عَلَيْهَا فَانٍ ﴿٢٦﴾ وَيَبْقَىٰ وَجْهُ رَبِّكَ ذُو الْجَلَالِ وَالْإِكْرَامِ﴾(٢)، وقال جل وعلا: ﴿كُلُّ شَيْءٍ هَالِكٌ إِلَّا وَجْهَهُ لَهُ الْحُكْمُ وَإِلَيْهِ تُرْجَعُونَ﴾(٣).

---

(١) لم يرد خبرٌ صريح في نصّ الوصية، وظاهرُ الآيات والأحاديث يُفيد أنَّ الوصية تكتب في مالٍ أو أملاكٍ تركها، أو أمورٍ قصَّرَ الموصي بها في حياته فيستدركُها بمن بعده، وقد يتبع هذا كله بأمْرِ أهلِه بالتقوى، والتمسك بالإسلام، والبقاء على كلمة التوحيد، وإصلاح ذات بينهم، وطاعةِ الله ورسولِه فيما أمرا به.. ونصُّوا أنَّ الوصية لا تُندب إلا لمن عنده مالٌ. (انظر «الفتح» ٥/٣٥٦). وجاء في حديث عند البخاري (٢٧٤٠) أنّ النبي أمر بالوصية ولم يوصِ، قيل: لأنَّ مالَه لا يورَثُ!!

أمَّا أن يوردَ في وصيتِه كتاباً في الفقه، وبالأدلة أيضاً فهذا ما لم يفعلْهُ أحدٌ فيما نعلم، لأنَّ الأصلَ في المُوصَى إليهم أن يعلموا ويعملُوا بأحكامِ دينهم، لا أن ينتظروا حتى يوصي بذلك في وصية، ويشهدَ عليها شاهدان. مع العلم أنَّ أكثر الوصايا تُقرأ وتُقَرُّ بعد دفنِ الميت. والله أعلم.

وعلى أيٍّ فإنَّما هو اجتهاد اجتهده الشيخ الفاضل نسيب الرفاعي متبعاً فيه الفهم العام عند بعض العلماء، وما تناقلته كتب الأدب في ذلك، كتبَ اللهُ له به الأجرين، وأسكنه الفردوس، اللهم آمين.

(٢) سورة الرحمن: الآيتان ٢٦ - ٢٧.

(٣) سورة القصص: الآية ٨٨.

وأشهدُ أنْ لا إلَه إلاّ الله وحدَه لا شريكَ له، له الملكُ وله الحمدُ وهو على كُلِّ شيءٍ قديرٌ. الذي أمرنا بقولِه جل جلاله: ﴿وَاتَّقُوا يَوْمًا تُرْجَعُونَ فِيهِ إِلَى اللَّهِ﴾[1].

وأشهد أنَّ محمداً عبده ورسوله القائل فيما يرويه عنه عبدُالله بن عمر رضي الله عنهما أنَّه قال: «ما حَقُّ امرىءٍ مسلمٍ، له شيءٌ يُوصِي فيه يبيتُ ليلة أو ليلتين - وفي رواية - يَبيتُ ثلاثَ ليالٍ إلَّا ووصيتُه مكتوبةٌ عنده»[2] وأشهَدُ ﴿وَأَنَّ السَّاعَةَ آتِيَةٌ لَا رَيْبَ فِيهَا وَأَنَّ اللَّهَ يَبْعَثُ مَن فِي الْقُبُورِ﴾[3].

فطاعةً للهِ تعالى ولرسولِه ﷺ، أُوصي أنا الموقِّع: (... بن بن ...).

مَنْ تركتُ مِنْ بعدي مِنْ أهلٍ وولدٍ، بنينَ وبناتٍ وقرابة... أنْ يتَّقوا الله، ويُصلحوا ذاتَ بينهم ويطيعوا الله ورسولَه في كُلِّ شأن من شُؤونِهم وأذكِّرُهم بقولِه تعالى: ﴿فَاتَّقُوا اللَّهَ وَأَصْلِحُوا ذَاتَ بَيْنِكُمْ وَأَطِيعُوا اللَّهَ وَرَسُولَهُ إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ﴾[4]، وأوصيهم بما أوصى به إبراهيمُ بنيه ويعقوبُ عليهم الصلاة والسلام: ﴿يَا بَنِيَّ إِنَّ اللَّهَ اصْطَفَىٰ لَكُمُ الدِّينَ فَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُم مُّسْلِمُونَ﴾[5]، وأن يحكِّموا الكتابَ والسنَّة وسيرةَ السلفِ الصالح - محمد ﷺ، وأصحابِه رضي الله عنهم - في كُلِّ ما يشجرُ بينهم[6].

١ - إذا حضَرني الموتُ... أن يحضُرني بعضُ الصالحين العلماءُ بالسّنة المطهرة، ليذكّروني بحُسْن الظنّ بربّي، وبرجاءِ رحمتِه ومغفرتِه.

---

(١) سورة البقرة: الآية ٢٨١.

(٢) أخرجه البخاري (٢٧٣٨)، ومسلم (١٦٢٧).

(٣) سورة الحج: الآية ٧.

(٤) سورة الأنفال: الآية ١.

(٥) سورة البقرة: الآية ١٣٢.

(٦) ما يأتي من الأحاديث انظره في كتاب الشيخ الفاضل محمد ناصرالدين الألباني: «أحكام الجنائز وبدعها»، طبع المكتب الإسلامي.

ويلقِّنوني: (كلمةَ التوحيد: لا إلَه إلا الله، محمدٌ رسول الله) بقوله ﷺ: «لقِّنوا موتاكُم لا إلَه إلاّ اللّه»، وقوله عليه الصلاة والسلام: «مَنْ كانَ آخرُ كلامهِ لا إلَه إلا اللَّهُ، دخَلَ الجنَّة».

٢ ـ أُوصي مَنْ حَضَرني ممَّن ذكرتُ... إذا فاضتْ رُوحي إلى بارئها تعالى وتقدس، أن يُغمِضُوا عينيَّ ويدعوا لي بخيرٍ، وأن لا يسمحوا بنعْيي من على المنائر، ولا نعيي بواسطةِ الإعلانات ولَصْقها على الجدران. وتعجيلَ غسلي بإشراف الصالحين الحاضرين متوخِّينَ أحكام السنّة الصحيحة وتطبيقَها، وأن يكفنوني بثلاثةِ أثواب بيضاءَ مبخَّرة ومطيبةٍ. وأن لا يُنتظَرَ قدومُ أحدٍ مهما كانَ، بل يُسرَعَ في دفني بالبلد الذي مِتٌّ فيه، ولا أُنقَلَ إلى بلدٍ آخر ولو كانَ مسقطَ رأسي، وإن قدَّرَ اللهُ فمتٌّ حاجّاً محرماً فكفنوني بثيابِ الإحرام، أي: بردائي وإزاري فسيبعثني اللهُ ملبّياً.

٣ ـ ليغتسلْ مَنْ غسَّلني، ويتوضَّأ مَنْ حَملني. وأوصي الجميعَ بألاّ يُلطمَ عليَّ خدٌّ، ولا يُشَقَّ عليّ ثوبٌ، ولا يحلق شَعْرٌ، ولا يُناحُ عليَّ بصوتٍ. ولكن يَسترجعون ويقولُون: ﴿إِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّآ إِلَيْهِ رَٰجِعُونَ﴾، لقولِه ﷺ: «ليس منَّا من لطمَ الخدودَ، وشقَّ الجيوبَ، ودَعا بدعوى الجاهلية» أي: مثلَ أن يقول: يا سنَدي، يا عَضُدي، يا جَمَلي، من لي بعدكَ...؟ وما أشبه ذلك مِنْ أنواع النياحات... وكلُّها محرّمة.

٤ ـ لا يَلْبَسْ أحدٌ عليَّ الثيابَ السوداء، فإنَّها من شعاراتِ حزنِ اليهودِ والنصارى، ولا يَحِدَّ أحدٌ عليّ أكثرَ من ثلاثة أيام إلاّ زوجتي، فتحدُّ أربعة أشهرٍ وعشرة أيام ـ وليس معنى الحداد لبس السواد، إنما هو الحزن ـ وإنما الحزنُ في القلب.

٥ ـ يُمنع منعاً باتاً أن تُذْبَحَ ذبيحةٌ عندَ خُروجِ الجنازة، لتمرَّ الجنازة من فوقها...! فإنَّ هذا العملَ شركٌ لأنّه ذَبْحٌ ذُبحَ لغير الله، وكذلك الذبح على القبر لقوله ﷺ: «لعنَ اللهُ مَنْ ذبح لغير الله».

٦ ـ أوصي مشيِّعيَّ أن يلتزموا بالصمتِ التامِّ.. فلا تهليلَ، ولا

تكبيرَ، ولا قراءةَ قرآن من أحدٍ. فقد قال أحدُ مشيِّعي جنازة في عهدِ عمر بن الخطاب رضي الله عنه: «استغفروا لأخيكم» فأجابَه عمرُ: «اسكتْ، لا غفرَ الله لك».

والحكمةُ من السكوتِ من قبل المشيِّعين: الاتعاظُ والاعتبارُ بالموت وتذكُّرُ الآخرةِ والرجوعُ إلى الله تعالى.

٧ ــ أُوصي المشيّعين بالإسراع في جنازتي، إسراعاً غيرَ شديد، لقولِه ﷺ: «أسرِعُوا بالجنازةِ فإنْ تكُ صالحةً فخير تقدِّمونها عليه، وإنْ تكنْ غيرَ ذلك فشرٌّ تضعُونَه عن رقابِكُم».

٨ ــ أوصي بألاَّ يتبع جنازتي النساءُ. ولا مجامر النار التي يحرق فيها البخور والطيب، لقولِه عليه الصلاة والسلام: «لا تُتْبعوا الجنازة بصوتٍ ولا نار». كما أوصي بألاَّ يوضَعَ معي شيءٌ مّا في القبرِ، ولا يُصلَّى عليَّ بين القبور. بل خارجَ المقبرة.

ومن السنَّة النبويّة أنْ يخلعَ المشيّعون نعالَهم عند دخول المقبرة... فقد أمر رسول الله ﷺ أحدَ المشيِّعين بقول: «يا صاحبَ السَّبْتيَّتَيْنِ ويْحَكَ ألْقِ سبتيَّتَيْك» فنظر فلما عَرَفَ الرجل رسولَ الله ﷺ خلعَ نعليْه فرمى بهما.

٩ ــ أوصي أن يكونَ قبري لحداً. لقولِه ﷺ «اللحدُ لنا والشقُّ لغيرنا» ـ أما اللحدُ فهو: أنْ تحفر حفرة في جدار القبر القبلي، أفقيّة مستطيلة بقْدرِ ما تتسعُ لجسدِ الميت ـ ثم أوضَعُ فيها مضطجعاً على شِقّي الأيمنِ ووجهي إلى القبلة. ورأسي إلى الغرب ورجلاي إلى الشرق ويُسند ظهري... بأطباق من الحجارة، تؤمّن بقاءَ اتّجاهي إلى القِبلة وإلى ما شاءَ الله تعالى، ويقولُ مَنْ يُضْجِعُني: باسم الله وعلى مِلّةِ رسولِ الله ﷺ.

١٠ ــ أوصي ألَّا يُبنىٰ على قبري أيُّ بناءٍ: حجراً كان أو إسمنتاً أو جِصّاً، إنّما يكونُ قبري تراباً مسنَّماً لا يزيدُ ارتفاعه عن الأرض أكثر من شبرٍ. ولا بأسَ مِنْ أن يعلَّمَ ليُعْرَفَ فلا يُدْثَرَ، وليدفن فيه من يموت من

أهلي، ويُستحَبُّ لمن يكون عند قبري أن يَحْثُوَ ثلاثَ حثيَّاتٍ من تراب من قبلِ رأسي عند الدفن، لحديثِ أبي هريرة رضي الله عنه: أن رسول الله ﷺ صَلَّى على جنازةٍ، ثم أتي بالميتِ فحثا عليه من قبلِ رأسه ثلاثاً.

١١ ـ أوصي ألاَّ يُلَقِّنَني أحدُ بعد الدفنِ كما يفعلُ الناسُ اليوم، ويكفيني من لقَّنني بالشهادةِ عند الاحتضار. ولكنْ ليجلسِ المشيعونَ ويستغفروا لي لقولِه ﷺ لما فُرغ من دفنِ أحدِ أصحابه: «استغفروا لأخيكم وسَلُوا له اللهَ التَّثبيت، فإنه الآن يُسأل». أي: يسألُه الملكان، فكذلك أعينوني بالدعاء لي بالمغفرةِ كأن تقولوا مثلاً: اللهم لقِّنْهُ حُجَّتَه، اللهم أبدله داراً خيراً من دارِه وأهلاً خيراً من أهلِهِ، اللهُمَّ اغفِرْ له وتولَّه برحمتك. . . وأمثال ذلك. . .

١٢ ـ التعزية سنة، ويجوزُ أداؤُها في أيٍّ من الأمكنة: في الدارِ ـ على ألاَّ يتهيأ أهلُ الميت لذلك ـ أو في الطريقِ، أو في المسجد، أو في أيِّ مكانٍ آخرَ يراه فيه، ونصُّ التعزية السُّنِّيَّة كما كان رسول الله ﷺ يُعزِّي به أصحابه: «إنَّ للهِ ما أخَذَ وله ما أَعْطَى وإنَّ كُلَّ شيءٍ عنده لأجلٍ مُسمّى فلتصبِرْ ولتحتسِبْ» ولا تُحَدُّ التعزيةُ بزمن، فأيُّما آنٍ حَضَر فيه أحدُ فله ذلك.

١٣ ـ أُوصي أهلي ألاّ يستقدموا أحداً من القراء لقراءةِ القرآن في الدار أثناء التعزية، فهذا مما لم يكنْ في عهده ﷺ لأنَّ قراءةَ القرآن من غير أهلِ الميت لا تصلُ إلى الميت، لقولِه تعالى: ﴿وَأَن لَّيْسَ لِلْإِنسَٰنِ إِلَّا مَا سَعَىٰ﴾، وقالَ رسولُ الله ﷺ: «الولدُ من سَعْيِ أبيه» فلا بأسَ أن يقرأ القرآن للميت أهلُه: بنوه وبناته وذوو رحمه، ولقولِه عليه الصلاة والسلام للذي سمعَه يقول في عرفة: اللهُمَّ لبيك عن شُبْرُمَة فقال له: «مَنْ شبرُمة؟» قال: أخٌ لي أو قريبٌ قال: «أحججت عن نفسك» قال: لا. قال: «حجّ عن نفسك، ثم عن شُبْرُمَة».

١٤ ـ يُمنَعُ التدخينُ من قبل المعزِّينَ ـ لا من عندِ أنفسهم ولا

ضيافة - لأنَّ التدخينَ حرامٌ، لأنَّ الدخان مؤذٍ. وكل مؤذٍ خبيثٌ، وكلّ خبيث حرام، لقوله تعالى: ﴿وَيُحِلُّ لَهُمُ ٱلطَّيِّبَٰتِ وَيُحَرِّمُ عَلَيۡهِمُ ٱلۡخَبَٰٓئِثَ﴾ والدخانُ خبيثٌ لأنَّه مؤذٍ والتدخينُ إذاً حرام.

١٥ - يمنَعُ الاحتفالُ، وصنعُ الطعام، من قبلِ أهلي يومَ الوفاة للناس، بل يجبُ على الأقاربِ أو الجيرانِ صنع طعام لأهلي، لأنَّهم مشغولون بما آتاهم، لقوله ﷺ: «اصنعوا لآلِ جعفرٍ طعاماً فقد أتاهم ما يشغلهم» وكان جعفرٌ قد استُشهد بمؤتة.

١٦ - وكذلك يُمنَعُ من الاحتفالاتِ البدعية: كيومِ الثالث ويومِ الأسبوع، ويوم الأربعين والسنوية، فكُلُّ ذلك من بدع أهل الكتاب - اليهود والنصارى - أمَّا إذا شاء أهلي أن يتصدَّقوا عليَّ في غيرِ هذه الأيام المذكورة، فلا بأسَ في ذلك، بل من السُّنَّة.

١٧ - أوصي وَرَثتي أن يقسِّمُوا ما تركتُ من أموالٍ أو أراضٍ زراعية أو دورٍ أو غير ذلك... أن يقسِّموا ذلك على ما فرضَ اللهُ من الشريعة الإسلامية ﴿يُوصِيكُمُ ٱللَّهُ فِيٓ أَوۡلَٰدِكُمۡۖ لِلذَّكَرِ مِثۡلُ حَظِّ ٱلۡأُنثَيَيۡنِۚ﴾ لا على أساسِ القانون الوَضْعي ﴿وَمَن لَّمۡ يَحۡكُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ فَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلۡكَٰفِرُونَ﴾.

١٨ - أوصي بـ... أو ما يعادلها من العملاتِ، لتنفق على تجهيزي ودفني والصدقة على الفقراء والمساكين، وما تبقَّى يوضَعُ في بناءِ مسجد ليس فيه بدعة.

١٩ - وصيِّي من بعدي هُو:

وليسَ له ولا لأحدٍ غيره أن يغيِّر ما جاء في هذه الوصيّة وأبرأُ مِنْ كُلِّ فعلٍ أو قولٍ يخالفُ الشريعةَ الإسلامية، ومَنْ أهمل أو بَدَّلَ شيئاً مما ذكرت

فإثمهُ على الذي خالفَ ﴿فَمَنۢ بَدَّلَهُۥ بَعْدَمَا سَمِعَهُۥ فَإِنَّمَآ إِثْمُهُۥ عَلَى ٱلَّذِينَ يُبَدِّلُونَهُۥٓ إِنَّ ٱللَّهَ سَمِيعٌ عَلِيمٌ﴾.

تحريراً في يوم **تاريخ** **الموافق**

الشاهد **الشاهد** **الناظر** **الوصي** **الموصي**

فهرس الموضوعات

المقدمة ٥
الرسالة الأولى: مذهب السلف في آيات الصفات ١٥
خلافة الله في الأرض، واستحالة خلافة الإنسان له ١٨
المقصود بالخلافة ٢٠
نقاش المجلة فيما أورد فيها من تأويل «يد الله» ٢١
كيف تُفهم الصفات، وكيف يُعرف الحقُّ فيها ٢٢
ما وَرَدَ في الآيات والأحاديث من ذكر هذه الصفة «اليد» ٢٢
مآزق المؤولة ٢٤
من أين جئتم بمذهب التأويل ٢٥
مذهب السلف في الصفات ٢٦
قول مالك في ﴿الرحمن على العرش استوى﴾ ٢٧
بين فكرة السلف وفكرة الخلف ٣٠
من زعم أنَّ مذهب التأويل والتعطيل متلقّى عن جهم ٣١
مذهب السلف يرقى إلى ربّ العالمين!! ٣٢
تهافت قول: «الخلف أعلم وأحكم وأمَّا السلف فأسلم»......... ٣٣
الرسالة الثانية: بدعة «الله في كل مكان» ٣٥
أبيات الشاعر محمد الفايز قد يُفهم منها عقيدة الحلول........ ٣٨
ما في الآيات والأحاديث مما يُخالف الحلول ٣٨

معنى قوله تعالى: ﴿وهو الذي في السماء إله وفي الأرض إله﴾ . . . ٤٢
الحلول قولُ النصارى ٤٣
الإلهام محلّ الإيحاء يُفرح المستشرقين ٤٤
معنى روح الله ٤٦
الوزارة مسؤولة عمّا يُنشر في دائرتها ٤٧
الرسالة الثالثة: قل جاء الحق «محمد أفضل الخلق، لا أول الخلق» . ٥١
ادعاء الشيخ القلاش أنَّ محمداً أولُ الخلق، وقول المناوي ٥٥
مناقشة حديث: «كنتُ أول الناس في الخلق وآخرهم في البعث» . ٥٦
الحديث متضارب المعنى من وجوه ٥٧
الكلام على الحديث من جهة السند والمتن ٥٩
اعتقادنا واعتقادُهم ٦٠
معارضة الحديث للقرآن والحديث الصحيح ٦٢
موقف العقل من الحديث ٦٦
هل يكتم رسولُ الله الحقّ تواضُعاً منه ٦٩
زعموا أنَّ الأولية في الخلق بالنسبة للبشر فقط ٧٠
زعموا أنه أول الخلق من البشر روحاً لا جسداً ٧١
زعموا أنَّ ذرة الرسول هي أول ذرة خرجت من ظهر آدم ٧٢
الأولية لا تقتضي الأفضلية ٧٣
مناقشة الحديث: «كنتُ نبياً وآدمُ بين الروح والجسد» ٧٤
دعوة المسلمين إلى التمسك بصريح القرآن وصحيح السنّة ٧٨
شكر على إساءة وصبرٌ على أذى، في سبيل الدعوة ٨٠
الرسالة الرابعة: العمل المؤمَّل القبول في رَدِّ أكذوبة تقبيل الرفاعي ليد الرسول ٨٥
البحث العلمي هو النظر في الأدلة والبراهين ٨٨
قصة تقبيل الرفاعي قصة مكذوبة لا أساسَ لها من الصحة ٨٩
كذب على الله تعالى ٩٠

كذب على رسول الله ﷺ ٩١
كذب على الرفاعي نفسه ٩٣
كذب على القرآن ٩٥
كذب على السنّة ٩٥
كذب على التاريخ ٩٦
من الناحية العقلية ٩٧
ما قيل في هٰذه الحادثة من حيث الرواية ١٠٣
حقيقة هذه القصة ١٠٤
تعليقُنا على هذه الرواية ١٠٥

الرسالة الخامسة: الخلافات بين المجتهدين وموقف المسلم منها ... ١٠٧
المجتهد وشروط الاجتهاد ١١٠
الاجتهاد لا يُحصر في مكان وزمان ١١١
أسباب نشوء الخلاف بين الأئمة المجتهدين ١١٢
اتفاق العلماء على وجوب اتباع الرسول ﷺ ١١٤
قول ابن تيمية في «رفع الملام» ١١٤
منهج المجتهدين في الأحكام ١١٥
التقليد: مفهومه وذمُّه ١١٦
من طامات التقليد ١١٨
الأئمة رحمهم الله لم يجبروا أحداً على تقليدهم ١٢١
السلفية وعلى رأسِهم الشيخ الألباني يُحارب التقليد!! ١٢٦
قول الحافظ ابن رجب ١٢٨
العالم وما يجب عليه ١٢٩
المتعلم وما يجب عليه ١٢٩
العامي وما يجب عليه ١٣٠
ليس الخلاف رحمة، بل هو نقمة ١٣١
حديث «اختلاف أمتي رحمة» ١٣١

الرسالة السادسة: السفور والتبرج وأثرهما في البيت المسلم ١٣٥
البيت المسلم هو عماد المجتمع الإسلامي ١٣٨
واقع الأمة المؤلم ١٣٩
السمُّ في الحياة الكاذبة ١٤٠
الشراك في أكثر البلاد العربية الإسلامية ١٤٠
طرق الفتن والسفور ١٤١
كشف الزينة والتباهي بها... والمناكير ١٤١
السفور والتبرج أول الخطوات نحو الرذيلة ١٤٥
الأمر بغض البصر وإخفاء الزينة ١٤٧
لِمَنْ يجوز كشف الزينة ١٤٧
أوروبا تحسدنا على الشرع الإسلامي ١٥٠
اللّٰهُ يحذِّرُ من الفاحشة ١٥٠
أيتها المتبرجة ارجعي إلى نفسك ١٥١
مؤامرة الكافر علينا ١٥٣
الرسالة السابعة: النصوص الشرعية الثابتة في حكم قضاء الصلوات
الفائتة ١٥٥
فتوى محمد أسعد العبجي في قضاء الصلوات وجوازه ١٥٩
توطئة ١٦٠
انشغالي بما هو أهمُّ: بثُّ العقيدة الصحيحة ١٦٠
خرافة البدعة الحسنة ١٦١
يجب أن تبقى الخلافات الجانبية على مستوى النقاش العلمي ... ١٦٤
ليس لنا أن نكتُمَ علماً سُئلنا عنه ١٦٥
يجبُ النظر في دليلِ مَنْ نقلِّد إن قلَّدنا، ونتأكَّد من صلاحِه ١٦٦
الفقيه العالم لا يكون مُقلِّداً ١٦٧
لمخالفة الفتوى لآيات الكتاب والأحاديث أقدمت على رَدِّها ١٦٧
لا غالب ولا مغلوب ١٦٩

طريقتي في المعالجة ١٧٠
الردّ على الفتوى ١٧٠
الكلام على حديث: «مَنْ نام عن صلاة أو نسيها» ١٧١
بين المعذور والعامد ١٧٢
قاعدة القضاء بأمر جديد ١٧٤
مثل واقعي يواجَهُ به الشيخ ١٧٥
النائم والناسي مرفوعٌ عنهما القلم ١٧٦
القضاء رحمةٌ أم عقاب؟ ١٧٨
«أولوية قياس العامد على المعذور» ساقطة ١٧٨
أيها المسلمون، اعرفوا الرجال بالحقّ ١٧٩
أتبرأ ذمة مَنْ يقضي الفائتة ١٨٠
سقوط الاستدلال بحديث النائم والناسي ١٨٠
المستند الثاني: قضاء أربع صلوات فائتة في غزوة الخندق ١٨١
في هذا الحديث حكمان ١٨٢
الاستدلال بقضاء رسولِ الله ﷺ لا يصحُّ الاحتجاج به ١٨٤
أمَّا إيجاب ترتيب قضاء الفائتة ١٨٤
على تارك الصلاة عمداً: التوبة، وأن يكثر من النوافل ١٨٤
لا يكفي المفتيَ النقلُ من أئمة مذهبِه فحسب ١٨٥
كلمة إنصاف ١٨٥
إلزام المسلمين بالأئمة الأربعة هم تبرؤوا منه ١٨٦
قول الموجبين لقضاء الصلاة الفائتة عمداً مع أدلتهم ١٨٦
ردود المانعين من إيجاب قضاء الصلاة الفائتة وأدلتهم الشرعية ١٩١
بدعة إسقاط الصلاة ٢١٨
صفة إسقاط الصلاة ٢١٨
بحث ما حوته صفة إسقاط الصلاة من مشاكل منكرة ٢٢٠
الردود على هذه العملية المنكرة ٢٢١

الاستحسان ليس أصلاً من أصول الدين ٢٢٢
قياس الصلاة على الصوم قياس فاسد ٢٢٢
بدعة تسعير الصلاة بثمن نقدي ٢٢٣
بدعة استعارة الحلي والأواني الذهبية وتمليكها للغير! ثم استردادها بالتّحيل والثمن البخس ٢٢٤
موازنة بين القائلين بالقضاء والمانعين (نهاية المطاف) ٢٣٤
الرسالة الثامنة: وصية شرعية ٢٤١
فهرس الموضوعات ٢٥١